



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة حمه لخضر بالوادي



كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم التجارية

مذكرة مقدمة لإستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي
ميدان العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
الشعبة: علوم تجارية
تخصص: مالية وتجارة دولية

مخاطر وضمانات تمويل التجارة الخارجية

- دراسة حالة البنك الخارجي الجزائري - وكالة الوادي

تحت إشراف الأستاذ:

* زقير عادل

إعداد الطلبة:

- بن مصباح ابراهيم

- تواتي يحي مروان

- باي محمد الياس

أعضاء لجنة التقييم

الصفة	الجامعة	الرتبة	الإسم واللقب
رئيسا	جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي	أستاذ محاضر أ	بوشول السعيد
مشرفا ومقررا	جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي	أستاذ محاضر أ	زقير عادل
مناقشا	جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي	أستاذ محاضر أ	عبيدلي عبد القادر

السنة الجامعية: 2021/2020



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة حمه لخضر بالوادي



كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم التجارية

مذكرة مقدمة لإستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي
ميدان العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
الشعبة: علوم تجارية
تخصص: مالية وتجارة دولية

مخاطر وضمانات تمويل التجارة الخارجية

- دراسة حالة البنك الخارجي الجزائري - وكالة الوادي

تحت إشراف الأستاذ:

* زقير عادل

إعداد الطلبة:

- بن مصباح ابراهيم

- تواتي يحي مروان

- باي محمد الياس

أعضاء لجنة التقييم

الصفة	الجامعة	الرتبة	الإسم واللقب
رئيسا	جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي	أستاذ محاضر أ	بوشول السعيد
مشرفا ومقررا	جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي	أستاذ محاضر أ	زقير عادل
مناقشا	جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي	أستاذ محاضر أ	عبيدلي عبد القادر

السنة الجامعية: 2021/2020

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

شكرًا وعرفانًا

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "من اصطنع إليك معروفًا فجازه، فان عجزتم عن مجازاته فأدعوا له حتى تعلموا أنكم شكرتم فان الشاكر يحب الشاكرين". رواه الطبراني

لم يكن لهذا الجهد والعمل أن يتحقق لولا المساهمة الطيبة لعدد الأساتذة والزملاء والأصدقاء لنا، طيلة فترات انجاز هذا البحث.

أما بعد، نتقدم بجزيل الشكر إلى الأستاذ الفاضل "زقير عادل" لتولييه مهمة الإشراف علينا بكل رحابة صدر، فكان لنا نعم المعين بعد الله، ونعم المرشد والموجه وبعث فينا روح البحث والمثابرة، فاللهم اجزه خير ما جزيت مشرف عن باحث وبخته.

والشكر مقرون إلى من نرفع رؤوسنا بأن كنا تحت أيديهم ونأخذ من فيض علمهم اعترافًا بجميلهم خاصة أساتذة قسم العلوم التجارية. كما لا يفوتنا أن نشكر الأساتذة المحكمين لاستمارة بحثنا وهم: بوشول السعيد وعبيدلي عبد القادر.

كما لا ننسى كل من تعاون معنا في الاستبيان من دكاترة وموظفي الإدارة والطلبة بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير.

اللهم إن هؤلاء جميعا قد أحسنوا لنا في مسيرتنا الدراسية، اللهم فأحسن لهم وأشكر لهم سعيهم في الدنيا والآخرة.

الملخص

تهدف الدراسة الى معرفة الضمانات التي تغطي المخاطر عند تمويل العمليات التجارية، ولمعرفة ذلك فقد تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي وذلك من خلال الإجابة على الإشكالية المطروحة وإثبات أو نفي صحة الفرضيات المقترحة فيما يتعلق بالتجارة الخارجية وطرق تمويلها وكذلك معرفة أهم المخاطر التي يتعرض لها البنك في عملية التمويل وكذا الضمانات التي يفرضها ومنهج دراسة الحالة حيث اعتمدنا هذه الدراسة الميدانية من أجل إسقاط الجانب النظري لموضوعنا وكذا لمعرفة مدى قدرة البنوك الجزائرية على إدارة المخاطر والطرق التمويل المتبعة للتقليل منها، ولهذا ستكون الدراسة في البنك الخارجي الجزائري وكالة الوادي (094) BEA.

الكلمات المفتاحية: التجارة الخارجية، الضمانات البنكية، تمويل التجارة الخارجية، مخاطر تمويل التجارة الخارجية.

Abstract

The study aims to know the guarantees that cover risks when financing foreign trade operations, and to know this, the descriptive analytical approach has been relied upon by answering the problem posed and proving or denying the validity of the proposed hypotheses regarding foreign trade and its financing methods, as well as knowing the most important risks that the bank is exposed to. In the financing process as well as the guarantees it imposes and the method of the case study, where we adopted this field study in order to drop the theoretical side of our subject, as well as to know the extent of the ability of Algerian banks to manage risks and the financing methods used to reduce them, and for this the study will be in the Algerian Foreign Bank, the Valley Agency (094) BEA.

Key words: foreign trade, bank guarantees, foreign trade financing, foreign trade financing risks.

قائمة المحتويات

فهرس المحتويات

المحتويات

7..... مقدمة

الفصل الأول

التجارة الدولية وكيفية تمويلها

2..... تمهيد

3..... المبحث الاول: ماهية التجارة الخارجية

3..... المطلب الاول: ماهية التجارة الخارجية

5..... المطلب الثاني: أسباب قيام التجارة الخارجية وأهدافها

6..... المطلب الثالث: سياسات وأهم النظريات المفسرة التجارة الخارجية

12..... المبحث الثاني: وسائل الدفع الدولي

12..... المطلب الاول: أدوات الدفع الدولية التقليدية (العادية)

17..... المطلب الثاني: وسائل الدفع الدولي الحديثة

23..... المبحث الثالث: ماهية التمويل التجارة الخارجية

23..... المطلب الاول: مفهوم تمويل التجارة الخارجية

24..... المطلب الثاني: طرق التمويل التجارة الخارجية في الاجل القصير

33..... المطلب الثالث: طرق تمويل التجارة الخارجية في الاجل الطويل والمتوسط

38..... خلاصة الفصل

الفصل الثاني

الضمانات البنكية كآلية لتغطية المخاطر التجارة الخارجية

40..... تمهيد

المبحث الاول: مفاهيم حول مخاطر التجارة الخارجية.....	41
المطلب الاول: مفهوم المخاطر وطبيعتها.....	41
المطلب الثاني: أنواع مخاطر التجارة الخارجية.....	44
المطلب الثالث: مخاطر عمليات التجارة الخارجية.....	45
المبحث الثاني: عموميات حول الضمانات البنكية.....	49
المطلب الاول: ماهية الضمانات البنكية.....	49
المطلب الثاني: مبادئ ومجالات الضمانات البنكية.....	51
المطلب الثالث: أنواع وطرق سير الضمانات البنكية.....	54
المبحث الثالث: تغطية مخاطر العمليات التجارية الخارجية.....	59
المطلب الاول: تغطية مخاطر الصرف عن طريق التأمين والمنتجات البنكية.....	59
المطلب الثاني: تغطية مخاطر عدم السداد بالتأمين عن قرض.....	61
المطلب الثالث: تغطية مخاطر والعمليات المالية الدولية الالكترونية.....	65
خلاصة الفصل.....	68

الفصل الثالث

دراسة حالة ميدانية على كيفية تسير الضمانات وتغطية المخاطر البنكية الدولية في
بنك الخارجي الجزائري وكالة الوادي -094-

تمهيد:.....	70
المبحث الاول: نظرة عامة على بنك الجزائر الخارجي.....	71
المطلب الأول: تقديم البنك الخارجي الجزائري.....	71
المطلب الثاني: تنظيم الإداري لبنك الجزائري.....	74
المطلب الثالث: وظائف ونشاطات لبنك الجزائري.....	77
المبحث الثاني: تقديم البنك الخارجي الجزائري - وكالة الوادي -094-.....	80

80.....	المطلب الأول: تقديم البنك الخارجي الجزائري وكالة الوادي
81.....	المطلب الثاني: البيئة: العمليات لكل مصلحة:
	المبحث الثالث: كيفية التعامل مع الأخطار وضمانات الممنوحة وأمثلة تطبيقية لوكالة
82.....	الوادي (094).....
82.....	المطلب الأول: كيفية التعامل مع المخاطر وضمانات التي تقدمها من قبل الوكالة الوادي (094).....
	المطلب الثالث : كيفية سير الضمانات البنكية الدولية و أمثلة تطبيقية في البنك الخارجي الجزائري وكالة
85.....	الوادي
97.....	خلاصة الفصل
98.....	خاتمة
102.....	قائمة المراجع والمصادر
108.....	الملاحق

فهرس الجداول

الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
9	يوضح كيفية التكليف المطلقة لآدم سميث	01-01
15	الفرق بين الكمبيالة والسند الأمر	02-01
61	اهم المشتقات المالية وما يقابلها من التقنيات العادية	01-02
96	الموالي يوضح الضمانات الممنوحة من طرف وكالة الوادي BEA 094 خلال فترة 2019-2015	01-03

فهرس الأشكال

الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
10	الوالي يوضح دورة الحياة المنتج في التجارة الدولية	01-01
14	يوضح آلية سير الشيك	02-01
29	يوضح آلية سير عملية الاعتماد المستندي	03-01
31	مخطط سير عملية التحصيل المستندي	04-01
33	يوضح سير عملية قرض المورد	05-01
34	يوضح سير عملية قرض المورد	06-01
35	يوضح آلية سير التمويل الجزائري	07-01
36	يوضح آلية سير القرض الإيجار الدولي	08-01
44	انواع المخاطر التجارة الخارجية	01-02
77	الهيكل التنظيمي للبنك الخارجي الجزائري	01-03
82	الهيكل التنظيمي لبنك الخارجي الجزائري لوكالة الوادي (094)	02-03
92	يوضح مراحل سير ضمان حسن التنفيذ	03-03
94	يوضح مراحل سير ضمان استرجاع التسبيق	04-03

مقدمة

مقدمة

تعتبر التجارة الخارجية من بين أهم الوسائل التي تقوم بدور فعال في دفع عجلة التنمية وتحقيق الاستقرار الاقتصادي ولتطويره، فهي تمثل العصب الذي يحرك اقتصاديات الدول ويحدد مكانتها، وتكمن أهميتها في عمليات الاستيراد والتصدير التي من شأنها تحقيق النمو الاقتصادي وذلك من خلال تنمية القدرة الإنتاجية وتوسيع فرص العمل حيث تساهم الصادرات في زيادة الدخل الوطني وبالتالي زيادة الدخل الفردي في حين تعمل الواردات على توفير السلع التي لا تنتج محليا ولكنها ضرورية للنمو الاقتصادي.

كما أن توسع العلاقات التجارية بين مختلف الدول أدى إلى تعقد العمليات التجارية وزيادة مخاطرها وهذا يرجع لانعدام الثقة بين المتعاملين الاقتصاديين والبعد الجغرافي مما يتطلب ضرورة تدخل الهيئات المالية وخاصة البنوك من أجل ضمان السير الحسن والتقليل من المخاطر وذلك بتوفيرها لتقنيات وتسهيلات تعمل على إتمام المعاملات والإجراءات دون أي نواقص مستعملة وسائل تغطية تضمن حمايتهم من مخاطر محتملة الوقوع.

وبقدر ما تطورت التجارة الخارجية، تطور عمل البنوك التجارية والتي تدخل فيها كطرف ممول لها من خلال توفير مجموعة من الأدوات التمويلية المتنوعة التي تؤدي إلى تحفيز المتعاملين الاقتصاديين لممارسة عمليات التجارة الخارجية إلا أن عمل هاته البنوك لا يخلو من المخاطرة التي لا يمكن تجنبها على مستوى كل الخدمات البنكية المقدمة بما فيها تقنيات تمويل التجارة الخارجية، إذ على البنك أن يحسن التعامل مع هذه الأدوات وأساليب تطبيقها في محاولة منه للتسيير الفعال لها وذلك من أجل تغطية المخاطر المرتبطة بها.

ومما سبق يمكن طرحه معالجة الموضوع من خلال الإشكالية التالية:

1- إشكالية الدراسة:

من أجل دراسة هذا الموضوع والتطرق لجوانبه المتعددة قمنا بطرح الإشكالية الرئيسية التالية:

ماهي الضمانات التي تغطي المخاطر عند تمويل العمليات التجارية الخارجية ؟

تندرج ضمن هذه الإشكالية الأسئلة الفرعية التالية:

2- التساؤلات الفرعية:

قصد الإلمام بجوانب الموضوع قمنا بطرح الأسئلة الفرعية التالية:

1- ما هي التقنيات التي تعتمد عليها البنوك في تمويل التجارة الخارجية ؟

2- كيف تغطي الضمانات البنكية الدولية مخاطر التجارة الخارجية ؟

3- هل يمكن للضمانات البنكية الدولية تغطية مخاطر التجارة الخارجية في البنوك الجزائرية ؟

3- فرضيات الفرعية:

وللإجابة على هذه الأسئلة اعتمدنا على الفرضيات التالية:

- 1- طرق تمويل التجارة الخارجية في الاجل القصير و الاجل الطويل والمتوسط.
- 2- تقدم البنوك في الجزائر ضمانات متعلقة بالقروض، كما تقدم ضمانات متعلقة بالتجارة الدولية.
- 3- الضمانات البنكية تقنية من حدة الأخطار التجارة الخارجية وتوفر البنوك الجزائرية أما المتعاملين معظم الضمانات البنكية الدولية لحماية حقوقهم.

4- منهج الدراسة:

لمعالجة هذا الموضوع سنقوم بإتباع ثلاثة من المناهج هما:

- **المنهج الوصفي التحليلي**: وذلك من خلال الإجابة على الإشكالية المطروحة وإثبات أو نفي صحة الفرضيات المقترحة فيما يتعلق بالتجارة الخارجية وطرق تمويلها وكذلك معرفة أهم المخاطر التي يتعرض لها البنك في عملية التمويل وكذا الضمانات التي يفرضها.

- **المنهج التاريخي**: فيما يتعلق بالسياسات ونظريات المفسرة لتجارة الخارجية.

- **منهج دراسة الحالة**: تعتمد هذه الدراسة الميدانية من أجل إسقاط الجانب النظري لموضوعنا وكذا لمعرفة مدى قدرة البنوك الجزائرية على إدارة المخاطر والطرق التمويل المتبعة للتقليل منها، ولهذا ستكون الدراسة في البنك الخارجي الجزائري وكالة الوادي (094) BEA .

5- أهداف هذه الدراسة:

- معرفة تمويل مساهمتها وطرق الدفع في الخارجية في الخارجية.
- التعرف على الضمانات البنكية الدولية وكيفية التعامل في مجال التجارة الخارجية.
- تحديد مختلف المخاطر التي يمكن تفاديها وتغطيتها من خلال الضمانات البنكية الدولية.

6- أسباب إختيار الموضوع

- طبيعة التخصص الذي يتلاءم مع طبيعة الموضوع.
- نظار للأهمية البالغة التي تكتسبها عمليات التجارة الخارجية.
- التعرف على مختلف المخاطر التي تعترض عمل البنوك التجارية.

- محاولة معرفة كيفية تغطية المخاطر البنكية فيما يتعلق بالتجارة الخارجية، وواقعها في الجزائر.

7- أهمية الدراسة

تبرز أهمية الدراسة من خلال المكانة التي تحتلها التجارة الخارجية في الإقتصاد الوطني، مما يظهر أهمية تمويل عمليات التجارة الخارجية من طرف البنوك التجارية لدعمها وتشجيعها، و من هنا سنحاول إبراز الدور الفعال لعملية الضمانات لتغطية المخاطر البنكية لعمليات التجارة الخارجية في المعاملات التجارية بين الدول.

8- هيكل الدراسة

قصد الإلمام الشامل بموضوع الدراسة والإجابة على الإشكالية المطروحة قمنا بتقسيم الدراسة إلى ثلاث فصول:

تناولنا في الفصل الأول الإطار النظري للتجارة الخارجية من خلال ثلاث مباحث: المبحث الأول تناولنا فيه إلى مفاهيم أساسية حول التجارة الخارجية، أما في المبحث الثاني وسائل الدفع الدول، أما في المبحث الثالث تم التعرف على تقنيات تمويل التجارة الخارجية.

أما الفصل الثاني فيتعلق بمخاطر وضمانات البنكية للتجارة الخارجية وطرق تغطيتها وتم تقسيمه إلى ثلاث مباحث: تطرقنا في المبحث الأول إلى مفاهيم حول المخاطر التجارية، في حين خصص المبحث الثاني إلى عموميات حول الضمانات البنكية، أما في المبحث الثالث تم التعرف على تغطية مخاطر عمليات التجارة الخارجية.

بينما الفصل الثالث حاولنا تخصيصه لدراسة حالة تغطية المخاطر البنكية لعمليات التمويل في التجارة الخارجية على مستوى البنك الخارجي الجزائري وكالة الوادي - 094 - من خلال تقسيمه إلى ثلاث مباحث تناولنا في المبحث الأول عموميات حول البنك الخارجي الجزائري، أما في المبحث الثاني تطرقنا إلى تقديم لمحة عن وكالة الوادي وفي المبحث الأخير كيفية التعامل مع أخطار وضمانات الممنوحة وسيرها مثال تطبيقي وكالة الوادي (094) BEA .

9- الدراسات السابقة

أ-دراسة دليلة طبيي، مخاطر وضمانات تمويل التجارة الخارجية في الجزائر دراسة حالة بنك BEA وكالة برج بوعريج 58، مذكرة لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير، تخصص ادارة اعمال التجارة الدولية، جامعة مسيلة، 2015/2014.

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على طرق تمويل التجارة الخارجية باعتبارها المحرك الأساسي لاقتصاد أي دولة والدور الذي تلعبه البنوك التجارية في ذلك من خلال عمليات التمويل والوساطة بين أطراف التبادل التجاري والضمانات التي تحد من مخاطر تمويل التجارة الخارجية وقد تم دراسة حالة البنك الجزائري الخارجي -وكالة BBA 058- لدراسة مختلف طرق تمويل التجارة الخارجية المعتمدة في الوكالة، وتقديم لمراحل حالة سير عملية اعتماد مستندي لأحد الزبائن فيها الذي يتبع كوسيلة لتمويل التجارة الخارجية في الجزائر، لأنه من أبرز أدوات الضمان والدفع فهو ضمان وثقة لكل من المستورد والمصدر والبنك الممول وقد ساعد إدارة البنوك في عمليات التمويل كثيرا لأنه يجنبها عدة مخاطر.

2-دراسة نسيم شبيح، دور الضمانات البنكية الدولية في تمويل التجارة الخارجية الجزائرية من وجهة نظر عينة من مسيري مجموعة من المؤسسات الاقتصادية الناشطة بولاية المسيلة، مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم التجارية، تخصص مالية وتجارة دولية، جامعة المسيلة، 2018/2017.

تهدف الدراسة لتبيان الضمانات البنكية الدولية وكذا اهم المخاطر التي يمكن للضمانات البنكية الدولية تغطيتها وطرق الحد منها، ومن اهم النتائج المتوصل لها ان البنوك تعتبر اهم متدخل في مجال التجارة الخارجية لما تقدمه من خدمات وأن هذه البنوك بمثابة الوسيط الضامن وان التمويل البنكي يساعد في تحسين المعاملات بين الدول.

3-دراسة نصر الدين جغل وآخرون، دور الضمانات البنكية الدولية في ادارة مخاطر التجارة الدولية دراسة حالة بنك الجزائر الخارجي وكالة الوادي BEA، مذكرة لنيل شهادة الماستر في علوم تجارية، تخصص مالية وتجارة دولية، جامعة الوادي، 2019/2018.

تهدف الدراسة الى توضيح الضمانات البنكية ودور البنوك في تسييرها وحماية المستورد من جميع المخاطر التي قد يتعرض لها في العمليات التجارية مع الخارج وضمان جميع حقوقه، وقد توصلت الى ان البنوك التجارية دور كبير في تنمية التجارة الدولية، من خلال تقنيات التمويل والضمانات البنكية التي تمنحها، حيث تعتبر هذه الضمانات المحرك الأساسي للتجارة الدولية.

الفصل الأول

التجارة الدولية وكيفية تمويلها

تمهيد

تعتبر التجارة الخارجية من أهم الركائز الأساسية هي بمثابة المحرك الذي يدفع باقتصاد أي دولة إلى النمو والتطور والأداة التي تعكس الواقع الحالي لياكل اقتصاد وإنتاجية الدول ومدى استقلالها وتبعيتها، فيمكن القول أنها الشريان الأساسي الذي يربط بين الدول المختلفة، حيث تتعلق بانتقال السلع، والخدمات ورؤوس الأموال عبر الحدود السياسية من بلد لآخر، وباختلاف الأنظمة السياسية والاقتصادية للدول في تحديد طرق الدفع للتمويل دولية وهذا قصد توحيد الوسائل المستعملة في تسديد مبلغ الصفقة الدولية .

حاولنا في هذا الفصل عرض كل من ماهية التجارة الخارجية، وسائل الدفع، وطرق وتمويلها لهذا الغرض

تم تقسيم الفصل إلى ثلاث مباحث كالاتي:

❖ المبحث الاول: ماهية التجارة الخارجية

❖ المبحث الثاني: وسائل الدفع الدولي

❖ المبحث الثالث: ماهية التمويل التجارة الخارجية

المبحث الاول: ماهية التجارة الخارجية

سنحاول في هذا المبحث التطرق إلى كل من مفهوم التجارة الخارجية، أهميتها و أسباب قيامها وفوائدها سياسات أهم النظريات المفسرة لها بالنسبة لاقتصاديات دول العالم ككل.

المطلب الاول: ماهية التجارة الخارجية

سوف يتم عرض في هذا المطلب إلى عدة تعريفات حول التجارة الخارجية وإبراز مدى أهميتها ومكانتها في المعاملات الاقتصادية

الفرع الاول: تعريف التجارة الخارجية

" أحد فروع علم الاقتصاد الذي يختص بدراسة المعاملات الاقتصادية الدولية الممثلة في حركات السلع والخدمات ورؤوس الأموال بين الدول المختلفة فضلا عن سياسات التجارة التي تطبقها دول العالم للتأثير في حركات السلع والخدمات ورؤوس الأموال بين الدول المختلفة.¹ "

هي عملية التبادل التجاري في السلع والخدمات، وغيرها من عناصر الإنتاج المختلفة بين عدة دول بهدف تحقيق المنافع المتبادلة لأطراف التجارة²

عملية تبادل السلع والخدمات عبر الحدود الدولية للدول المشتركة في عملية التبادل، فعندما يعتمد اقتصاد دولة ما على عملية التبادل الدولي (استيراد وتصدير) يسمى بالإقتصاد المفتوح، أما الإقتصاد الذي لا يتعامل مع العالم الخارجي فيطلق عليه الإقتصاد المغلق³.

هي المعاملات التجارية الدولية في صورها الثلاثة المتمثلة في انتقال السلع وانتقال الأفراد وانتقال رؤوس الأموال، أو بين حكومات ومنظمات اقتصادية تقطن وحدات سياسية مختلفة.⁴

كما أن الاقتصاديين يفرقون بين مفهوم التجارة الخارجية والتجارة الدولية، فالتجارة الخارجية تعني قيام التجارة بين دولة واحدة ومجموعة من دول أخرى تتعامل معها تجاريا، أو بين مجموعة من الدول فيما بينها. أما التجارة الدولية فتشير على شمولية العلاقات التجارية الدولية، وذلك عن طريق التبادل التجاري لجميع دول العالم مجتمعة .

¹ السيد محمد أحمد السري، اقتصاديات التجارة الخارجية، مؤسسة رؤية للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، ط1، 2009، ص 08.

² حمدي عد العظم . اقتصاديات التجارة الدولية . مكتبة زهراء الشرق ، دمشق، سوريا 1996، ص 12.

³ رشاد العصار وآخرون، التجارة الخارجية، الدار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن، 2000، ص 11.

⁴ موسى سعيد مطروو آخرون، التجارة الخارجية، دار النهضة العربية، مصر، 2002، ص، 53

الفرع الثاني: أهمية التجارة الخارجية

التجارة الدولية تلعب دور هاماً في دعم الاقتصاديات الوطنية المختلفة في الدول النامية والمتقدمة من خلال توفير العملة الصعبة اللازمة لتمويل الرأسمالية والوسيطية الضرورية لتنفيذ خطط التنمية الاقتصادية. ومن خلال تخفيف حدة المصاعب المواقبة لظروف النمو غير المتوازن الناشئة عن الاختلالات الهيكلية في القطاعات الإنتاجية، إلى الحد الذي أصبح الاعتقاد أن تحقيق المزيد من التنمية الاقتصادية يحتاج إلى المزيد من الانفتاح على العالم الخارجي وإلغاء القيود المفروضة على حرية التجارة وانسياب السلع والخدمات والعمالة¹

ولقد تزايدت الدراسات الاقتصادية التي تؤكد أنه يمكن للبلدان خاصة النامية منها تحقيق النمو الاقتصادي الذي يساهم في تحقيق التنمية بشكل يفوق ما يمكن أن يؤدي إليه زيادة حجم المعونة. إذا تحسنت فرص نفاذها لأسواق التصدير، وقامت بإصلاحات ضرورية في سياساتها التجارية، وتفيد الأدلة الواردة من عدة مصادر بأن التجارة قاطرة للنمو وأن النمو ضرورة للحد من الفقر.²

تتمثل أهمية التجارة الخارجية في تحقيق ما يلي:³

- توفير السلع التي تكون الدولة غير قادرة على إنتاجها محلياً، لأسباب تعود إلى طبيعة السلعة من حيث المتطلبات الإنتاجية لها؛

- تحقيق المكاسب المتوقعة من الحصول على سلع وخدمات بكلفة أقل، مما لو تم إنتاجها محلياً.

- زيادة الدخل القومي اعتماداً على التخصص في الإنتاج وتقسيم العمل الدولي.

- تأمين احتياجات الدول النامية من المتطلبات الأساسية للتنمية الاقتصادية، مثل رؤوس الأموال والتكنولوجيا ومصادر العملات الأجنبية والإدارة الحديثة، التي تساعد على تشييد القطاعات الاقتصادية المختلفة في الاقتصاد الوطني.

- تحقيق أكبر إشباع ممكن من السلع والخدمات، مما لو لم يكن هناك تجارة خارجية.

- نقل التكنولوجيات والمعلومات الأساسية التي تفيد في بناء الاقتصاديات المتينة وتعزيز التنمية الشاملة.

¹ السيد محمد أحمد السريتي، مرجع سبق ذكره، ص 13، 12.

² مختار زنان، التجارة الدولية ودورها في النمو الاقتصادي، منشورات الحياة، الجزائر، ط 1، 2009 ص 6.

³ موسى سعيد مطر وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 17.

المطلب الثاني: أسباب قيام التجارة الخارجية وأهدافها

الفرع الأول: أسباب قيام التجارة الخارجية

يرجع تفسير أسباب قيام التجارة بين الدول على جذور المشكلة الاقتصادية أو ما يسميه الاقتصاديون بمشكلة الندرة النسبية، فبغض النظر عن الزمان أو المكان هناك محدودية في الموارد الاقتصادية حيث أن الموارد وجدت بطبيعتها بكميات محدودة من ناحية مطلقة وأن تفاوت ذلك مع الزمان والمكان من ناحية أخرى. فإن هذه الموارد تصبح أشد محدودية إذا ما قورنت بالاستخدامات اللانهائية التي تتنافس عليها. ويرجع ذلك إلى أن الحاجات البشرية بطبيعتها أيضا وجدت غير محدودة. لاتسامها بالتكرار والتنوع والتعدد والترابط. وهذه الطبيعة اللامحدودة للحاجات البشرية تجعل الموارد الاقتصادية عاجزة عن إنتاج ما يكفي من السلع والخدمات لإشباع جميع الحاجات الإنسانية، ندرة الموارد النسبية هذه تتطلب الاقتصاد في استخدامها بحيث تستغل استغلالا مثاليا لا هدر فيه، وهذا يعني إنتاج أقصى ما يمكن من السلع والخدمات بأقل قدر ممكن من التكاليف.¹

ويمكن تلخيص أسباب قيام التجارة الخارجية في النقاط التالية:

- التوزيع اللامتكافئ لعناصر الإنتاج بين دول العالم المختلفة، مما نتج عنه عدم قدرة الدولة على تحقيق الإكتفاء الذاتي من السلع المنتجة محليا.
- تفاوت التكاليف، وأسعار عوامل الإنتاج والأسعار المحلية لكل دولة، مما يؤدي على انخفاض تكاليف الإنتاج للسلعة في دولة ما، وذلك من خلال تحقيق وفورات الحجم مقارنة بارتفاع هذه التكاليف لإنتاج السلعة في دولة أخرى.
- اختلاف مستوى التكنولوجيا المستخدمة في الإنتاج من دولة لأخرى، مما ينتج عنه تفاوت الاستخدام الأمثل للموارد الاقتصادية، حيث تتصف الظروف الإنتاجية بالكفاءة العالية في ظل ارتفاع مستوى التكنولوجيا؛
- الفائض في الإنتاج المحلي الذي يتطلب البحث عن أسواق خارجية لتسويق الإنتاج بشرط توفر كافة الظروف الملائمة للطلب على الإنتاج عالميا؛
- السعي إلى زيادة الدخل القومي اعتمادا على الدخل المتحقق من التجارة الخارجية، وذلك بهدف رفع مستوى المعيشة محليا، وتحقيق الرفاه الاقتصادي.

¹ رشاد العصار و آخرون، مرجع سبق ذكره، ص 17، 16.

اختلاف الميول والأذواق، الناتج عن التفضيل النوعي للسلعة ذات المواصفات الإنتاجية المتميزة حيث أن المستهلكين في كل دولة يسعون للحصول على السلعة ذات المواصفات العالية الجودة؛ لأسباب الاستراتيجية و السياسية، المتمثلة في تحقيق النفوذ السياسي من خلال الندرة النسبية للسلعة المنتجة والمتاجر بها عالميا.

الفرع الثاني: أهداف التجارة الخارجية

- زيادة الرفاه الاقتصادي من خلال زيادة إشباع حاجات الأفراد من السلع والخدمات.
- الاستغلال الأمثل للمواد وانخفاض تكاليف وأسعار السلع والخدمات.
- التجارة الخارجية مؤشرا على القدرة الإنتاجية والتنافسية في السوق الخارجي وذلك من خلال القدرة على التصديرية والاستيراد وأثرها على رصيد الدولة من العملات الأجنبية وعلى الميزان التجاري.
- توفير فرص عمل للعمالة في كل دول و منع الاحتكار.¹

المطلب الثالث: سياسات وأهم النظريات المفسرة التجارة الخارجية

تتبع الدول في مجال تجارتها الخارجية العديد من السياسات التي تختلف من دولة إلى أخرى حسب ظروفها. حيث يتعرض نشاط التجارة الخارجية في هذه البلدان المختلفة لتشريعات ولوائح رسمية من طرف الدولة من أجل تنظيم التجارة الخارجية وفقا لمجموعة من نظريات التفسير التبادل الدولي.

الفرع الاول: سياسات التجارة الخارجية

1- تعريف سياسة التجارة الخارجية:

يمكن تعريف سياسة التجارة الخارجية على أنها "مجموعة القواعد والأساليب والأدوات والإجراءات والتدابير التي تقوم بها الدولة في مجال التجارة الخارجية لتعزيز العوائد من التعامل مع باقي دول العالم في إطار تحقيق هدف التوازن الخارجي ضمن منظومة تحقيق الأهداف الاقتصادية الأخرى للمجتمع خلال فترة زمنية معينة."²

¹ رشاد العصار و آخرون، مرجع سابق ذكره ص20

² شرع نورة، سياسات إصلاح التجارة الخارجية وأثرها على الاقتصاد الجزائري مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير تخصص التجارة الدولية معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير المركز الجامعي غرداية، 2010/2011، ص، 17.

وهي عبارة عن " برنامج حكومي مخطط تحدد فيه مجموعة من الأدوات والأساليب التي يمكن أن تؤثر على التجارة الخارجية خلال فترة معينة بالشكل الذي يضمن أهداف اقتصادية أو اجتماعية أو سياسية معينة".¹

وسياسات التجارة الدولية تنقسم من حيث نطاق تطبيقها إلى ثلاثة أقسام رئيسية.

- سياسة التجارة الخارجية (الوطنية أو القومية): تتمثل في الأساليب التي تستخدمها الدولة بمفردها في التأثير على سياسات التجارة الدولية.

- سياسات التجارة الخارجية الإقليمية: هي السياسات التي تتبعها مجموعة من الدول لتحقيق مصالح مشتركة وتتجسد في شكل إتفاقيات ثنائية وتكتلات إقليمية.

- السياسات التي تتحدد في شكل منظومة عالمية للتبادل التجاري الدولي ومنها المنظمة العالمية للتجارة.

2- أنواع سياسات التجارة الخارجية

تتفرع سياسة التجارة الخارجية إلى نوعين من السياسات هما سياسة حماية وحرية التجارة الخارجية:

أ- سياسة حرية التجارة الخارجية

تعرف سياسة حماية التجارة الخارجية " بأنها السياسة التي تتبعها الدول والحكومات عندما لا تتدخل في التجارة الخارجية بين الدول من خلال التعريفات الجمركية والحصص والوسائل الأخرى ". ومن هنا نستنتج أن سياسة الحرية تركز على إزالة كل العقبات أو القيود المفروضة على تدفق لسلع عبر الحدود سواء كانت صادرات أو واردات.²

مختلف الآراء لسياسة حرية التجارة الخارجية وذلك بالحجج الثلاثة التالية:

- حجة التخصص والتقسيم الدولي للعمل حيث تؤدي حرية التجارة إلى اتساع نطاق التجارة العالمية واتساع نطاق الأسواق مما يؤدي إلى التوسع في التخصص على أساس قانون النفقات المقارنة؛
- حجة انخفاض أسعار السلع حيث حرية التجارة تؤدي إلى وفرة المنتوجات وهو ما يؤدي إلى انخفاض أسعارها؛
- حجة تشجيع التقدم التكنولوجي حيث حرية التجارة تؤدي إلى تزايد المنافسة بين المنتجين ما يساهم في تطوير فنون الإنتاج وادخال تكنولوجيا الحديثة.

¹ عبد الباسط وائل سياسة التجارة الخارجية دار النهضة العربية القاهرة، ص، 12.

² فيروز سلطاني، دور السياسات التجارية في تفعيل الاتفاقات التجارية الإقليمية والدولية-دراسة حالة الجزائر اتفاق الشراكة الأورو متوسطية-، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير في علوم اقتصادية تخصص اقتصاد دولي جامعة محمد خيضر بسكرة ، 2012/2013، ص 53.

ب- سياسة حماية التجارة الخارجية

هو قيام الحكومة بتقييد حرية التجارة مع الدول الأخرى باتباع بعض الأساليب كفرض الرسوم الجمركية على الواردات أو وضع حد أقصى على حصة الواردات خلال فترة زمنية معينة مما يوفر نوعاً من الحماية للأنشطة المحلية (من منافسة المنتجات الأجنبية).

مختلف الآراء لسياسة الحماية التجارية وحجج تقوم الدول بتقييد تجارتها الخارجية

-حجة الإنتاج والعمالة: يقول مؤيدو هذه الحجة أن الحماية ترفع مستوى العمالة وتقلل البطالة؛

-حجة العمل الرخيص والمنافسة الأجنبية: استخدمت هذه الحجة من قبل الدول المتقدمة باعتبار أن الأيدي العاملة في الدول النامية رخيصة وبالتالي تكلفة إنتاج السلعة فيها أقل من الدول المتقدمة، لتقوم الدول المتقدمة بنقل مصانعها إلى الدول النامية مما يعني تفشي البطالة في الدول المتقدمة.

-حجة الإغراق السوقي: يقول مؤيدو هذه الحجة أن المحتكر يمارس سياسة التمييز سعري ويبيع بسعر منخفض في الدول المستوردة بهدف إخراج المنتجين المحليين من السوق، وبالتالي فرض أسعار احتكارية عالية بعد خروج هؤلاء المنتجين.

-حجة الصناعات الوطنية الناشئة: وهي من أهم الحجج للحماية حيث تهدف إلى حماية الصناعات الناشئة لفترة مؤقتة لكي يكتسب المنظمون المحليون قدراً من الخبرة والدراية، حتى يتمكنوا من إقامة الصناعات الثانوية واللازمة للهيكل الصناعي العام.

-حجة الإيرادات الحكومية: يعتقد أنصار هذه الحجة أن فرض الضريبة على مستوى المستوردات يمكن للدولة من تمويل جزء من نشاطها بواسطة الدول الأجنبية المصدرة لهذه السلع.

-المعاملة بالمثل: قيام دولة بفرض ضريبة استيراد عالية على منتجات دولة أخرى سوف يؤدي إلى قيام الدولة الأخرى بفرض ضرائب استيراد على منتجاتها أيضاً.

الفرع الثاني: النظريات المفسرة التجارة الخارجية

1- نظرية التكاليف المطلقة لآدم سميث (كلاسيكية):¹

بدأ الاقتصاديون الكلاسيكي الاهتمام بالتجارة الخارجية ووجدوا أن أسبابها قيامها والنتائج التي تترتب عليها هو تختلف اختلافا كبيرا عما يحدث في التجارة الداخلية، كما اكتشفوا أن تكاليف إنتاج السلع تحددها قيمة العمل المبذول في إنتاجها، فإذا زادت قيمة السلع عن قيمة العمل المبذول في إنتاجها تحولت عوامل الإنتاج إلى إنتاج تلك السلع وتركزت السلع التي تقل قيمتها عن قيمة العمل المبذولة فيها، وهذا مبني على قابلية عوامل الإنتاج للتحرك من صناعة لأخرى إلى أن تتساوى عوائد عوامل الإنتاج في الصناعات كلها، وبهذا يصل الاقتصاد الوطني إلى وضع التوازن العام، لكن، إن جاز هذا في البلد الواحد فلا يجوز بين البلدان التي تفصلها الحدود. إن إنتاج سلعة معينة في دولة ما إذا كانت تتمتع بميزة مطلقة أو بنفقة مطلقة، الذي دعا إليها آدم سميث للتخصص والتقسيم الدولي للعمل، هذا كاف لقيام التجارة الخارجية بين تلك الدولة والدول الأخرى التي تتمتع بميزات مطلقة أخرى أو نفقات مطلقة أقل في إنتاج سلع أخرى. وهكذا اهتم آدم سميث في فرضياته بإعداد جدول رقمي يبين فيه ذلك. فافترض دولتين هما إنجلترا والبرتغال، ينتجان سلعتين هما القماش والقمح، وثن هاتين السلعتين قبل قيام التجارة بينهما كان كالتالي:

الجدول رقم (01-01) يوضح كيفية التكاليف المطلقة لآدم سميث

الدولة	القمح	القماش
إنجلترا	04 دولارات للوحدة	03 دولارات للوحدة
البرتغال	02 دولارات للوحدة	06 دولارات للوحدة

ومن خلال هذا الجدول يمكن أن نقول، أن ثمن القماش في إنجلترا أقل منه في البرتغال، لأمر الذي يؤدي إلى قيام منتجي القماش في إنجلترا بتصديره إلى البرتغال. وارتفاع ثمن القمح في إنجلترا عنه في البرتغال. ويعمل منتجي القمح على تصديره وتسوف تكون نتيجة ذلك اتساع سوق القماش أمام المنتجين الإنجليز وسوق القمح أمام المنتجين البرتغاليين، وذلك بإضافة سوق البرتغال للأولى وسوق إنجلترا للثانية، وهكذا يزداد مدى تقسيم العمل في صناعة القماش في إنجلترا، وصناعة القمح في البرتغال، ما يؤدي إلى زيادة إنتاجية العمل في الدولتين، وبالتالي إلى زيادة الناتج الكلي بهما. وبهذا تتحصل الدولة على حاجتها من السلعة بأرخص سعر.

¹ بوكونة نورة، تمويل التجارة الخارجية في الجزائر، نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، السنة الجامعية 2011/2012 ص 3،4

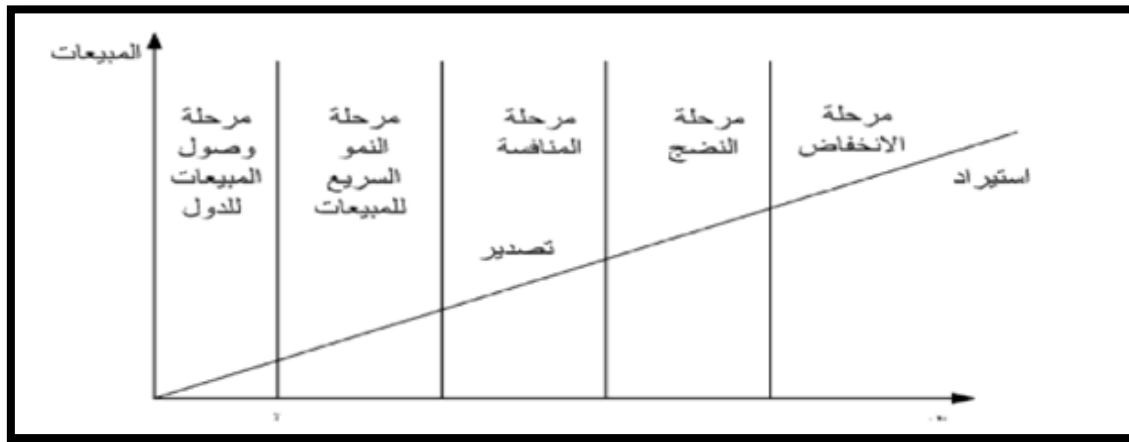
رأي آدم سميث لقيام التجارة الخارجية بين دولتين، الشرط الأساسي هو تلك الميزة المطلقة فيما يتصل بالمنتجات التي تصدرها الدول، وعلى هذا ينبغي توفير جميع الإمكانيات للمنتجين حتى يستطيعوا أن ينتجوا سلعاً أكثر يتمتعون بها بميزة مطلقة، والنتيجة هي زيادة الإنتاجية والثروة في الدولة المعنية.¹

يمكن أن نلاحظ أن نظرية التكاليف المطلقة تدعو إلى جعل التجارة حرة بين البلدان المختلفة وهدف السياسة الاقتصادية وغيرها، العوائق المختلفة للتجارة الخارجية مثل الرسوم الجمركية أو الخطر الكامل للواردات تؤدي إلى تضيق حجم السوق الدولي.

2- نظرية دورة الحياة المنتج في التجارة الدولية (نيوكلاسيكية):²

فشلت النظريات السابقة في التفسير أسباب قيام التبادل التجاري بين الدول بسبب سرعة التقدم التكنولوجي وزيادة عدد الشركات علاوة على ذلك فإن المبيعات من منتج عادة ما تسير وفق نمط معين عن ارتباط ظروف المنافسة بالمتغيرات التكنولوجية وحجم المبيعات ووضعها بعدة مراحل (الظهور ثم النمو ثم النضوج ثم الانحدار).

الشكل رقم (01-01) الوالي يوضح دورة الحياة المنتج في التجارة الدولية



وعلى ضوء هذا ستصبح مرحلة النضوج التي افتراضها النموذج دورة حياة المنتج هي المرحلة التي تدخل فيها التصدير والاستيراد بدلا من أ تكون المرحلة الاستيراد فقط ويؤدي تنوع المنتجات القديمة ذات عمر القصي،

¹ بكونة نورة مرجع سابق ذكره 5

² د. مصطفى يوسف كافي، إدارة الأعمال الدولية، ص 64.63.62.61، مصر: شركة الأكاديميون للنشر والتوزيع 2016

<https://books.google.dz/books?id=r63rDwAAQBAJ&pg=PT46&dq=%D9%86%D8%B8%D8%B1%D9%8A%D8%A7%D8%AA+%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%A8%D8%A7%D8%AF%D9%84+%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%88%D9%84%D9%8A&hl=ar&sa=X&ved=2ahUKEwiMoZCwnojuaAhUZVBUIHcjGAXsQ6AEwCHoECAGQAg#v=onepage&q=%D9%86%D8%B8%D8%B1%D9%8A%D8%A7%D8%AA%20%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%A8%D8%A7%D8%AF%D9%84%20%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%88%D9%84%D9%8A&f=false>

الى زيادة الاختلاف بين المنتجات ويسعى المنتجون في حالة الاحتكار القلة الى الحصول على نصيب في السوق على المستوى العالمي ومن هنا تبدأ سلسلة التسابق على الاستثمار المضاد والتصدير، ولا تصبح التجارة عند النقطة مسألة فن الإنتاجي بالدرجة الأولى وإنما تخصص في سلع إنتاجية أو سلع الاستهلاكية. وهي مرحلة تداخل فيها الاستيراد والتصدير مما يقودنا الى تقسيم الاسواق الى عدة أسواق صغيرة والقيام بتصميم منتجات لكل منها سوق خاص بها، إذا تشجع الظروف كل من العرض والطلب على هذا الوضع.¹

إن القوى الدافعة خلف النظرية دورة حياة المنتج في الجارة الدولية إنتقال التكنولوجيا المصاحبة للسلعة الجديد. أما تصميم السلعة أو نوعيتها أو الفن الإنتاجي من دولة إلى أخرى. وقد رأى " فيرنون " أن الآلية الأولية لانتقال التكنولوجيا تتمثل في إعادة توطين التسهيلات الإنتاجية بواسطة المنشأة الأصلية في دولة المنشأة. وقد أكد البعض بأن التكنولوجيا غالبا ما تنتقل مباشرة إلى المنتجين الأجانب. ويمكن القيام بمثل هذا النقل عن طريق اتفاقيات التراخيص (والتي بها يباع استخدام المعرفة الفنية إلى المنشأة الأجنبية) والمشروعات المشتركة بين المنتجين الوطنيين والأجانب والتقليد المباشرة وحتى بتجسس الصناعي. أن الفترة الفاصلة بين الإنتاج المبدئي للدولة المخترعة والإنتاج المبدئي للدولة المقلدة إشارة إليها " بوسير " بأنها فترة التقليد .

وقد وجد " كيسنج " الشواهد على ذلك في دراسته فيما يتعلق بتركيز مستويات من المهارة في الصناعات التصدير لمجموعة من الدول المختارة إذ وحد أن نسبة من العمل المهرة تدخل ضمن مجهودات البحث والتطوير (العلماء والمهندسين) في الصناعات التصديرية للدول الصناعية (مصدر السلع ذات التكنولوجيا المرتفعة) أكبر مما يستخدم في الصناعات التصديرية لبعض الدول الأخرى.

¹ د. مصطفى يوسف كافي ، مرجع سابق ذكره ، ص 61، 62.

المبحث الثاني: وسائل الدفع الدولي

عرف النشاط الاقتصادي عدة وسائل دفع، تمكن من إجراء الصفقات بسهولة حضيت هذه الوسائل بالقبول الاجتماع لها، وكانت النقود هي الوسيلة الأولى لإتمام المعاملات التجارية والتي احتلت المرتبة الأولى بحصولها على الثقة، ثم تلي بالدرجة الثانية الشيك والأوراق التجارية (السفحة و السندات) غير أن تطور هذه الوسائل على مر الزمن تبعاً لتطور الحياة الاقتصادية وظرف السوق والتطورات التكنولوجية ظهرت أساليب الإلكترونية التي تحل محل الأساليب التقليدية.

المطلب الأول: أدوات الدفع الدولية التقليدية (العادية)

إن وسائل الدفع العادية تضم النقود الائتمانية التي تتمثل في:

أولاً: النقود الائتمانية

1- النقود القانونية¹: هي النقود الورقية والمعدنية (النقود المساعدة)، التي صدرها البنك المركزي. وهي تمثل الشكل الأعلى للسيولة التامة.

2- النقود الكتابية أو نقود الودائع: يصدر هذا النوع من النقود من طرف البنوك التجارية، وفي الواقع ليس لها وجود مادي مثل النقود القانونية وإنما تنشأ بالأساس نتيجة التسجيل الحسابي للمعلومات الناجمة عن استعمال الشيكات. وتنشأ نقود الودائع بناء على إيداع حقيقي ويتضاعف تبعاً للتحويلات ما بين الحسابات التي تعتبرها البنك وودائع جديدة.

ثانياً: الشيك:

لقد تعددت تعريفات الشيكات فهناك من يعرفها على أنها عبارة عن " سند دفع صادر عن بنك أو هيئة مصرفية، من خلاله يقوم صاحب الحساب " الساحب " بإصدار أمر لبنك " المحسوب منه " بتسديد مبلغ محدد للمستفيد، سواء كان المستفيد هو نفسه صاحب أو شخص آخر، وذلك شريطة توفر المؤونة اللازمة للقيام بهذه العملية بتسديد مبلغ".²

ومدة صلاحية كوسيلة دفع، حيث أنها تدوم سنة (01) بعد نهاية مهلة تقديم الشيك التي هي 08 أيام أي أن مدة صلاحية الشيك هي عام وثمانية أيام من تاريخ إصدارها.

¹ Fiduciaire: du mot latin fiducia qui signifie "confiance" هي الكلمة الائتمانية تعني الثقة

² مجدي محمود شهاب، الاقتصاد النقدي، الدار الجامعية، بيروت، ص 38

للشيكات عدة أنواع نذكر منها:¹

1- الشيك المسطر Chèque Barré: يتميز بوضع خطين متوازيين على صدر الشيك، مما يعني امتناع البنك عن الوفاء مبلغ الشيك إلا إلى بنك آخر ليتولى استيفاء المبلغ هذا العميل، والتسطير قد يكون عاما إذا ترك الفراغ بين الخطين على بياض دون كتابة أي كلمة، أو إذا كتب لفظ بنك من غير تعيين اسم بنك معين، وقد يكون التسطير خاصا متى ذكر اسم بنك معين بين الخطين، عكس التسطير العام حيث يجوز تقدم الشيك لأي بنك لاستيفاء المبلغ؛

2- الشيك المعتمد Chèque Visé: هو شيك محرر بشكل عادي، فضلا على أن يحمل توقيع البنك المسحوب عليه على صدر الشيك، بما يفيد اعتماده مع ذكر التاريخ، ويترتب على اعتماد الشيك تجميد مقابل الوفاء لصالح الحامل، فيصبح الوفاء بالشيك مؤكدا؛

3- الشيك المقيد في الحساب Chèque de compensation: إذ ورد في الشيك ما يفيد أن قيمته تقيد في الحساب أو حكمه، كان البنك ملزما بوفائه عن طريق تسويته في حساب المستفيد، وامتنع عليه الوفاء بقيمته نقدا، فإن فعل تحمل مسؤولية ما قد يقع من ضرر للحساب؛

4- الشيك السياحي Chèque Touristique: هو شيك - أمر الدفع - مبلغ معين وبعملة قابلة للتحويل، يصدره بنك معروف أو مؤسسة مالية معروفة والمستفيد منه هو حامل المعروف بتوقيعه، ويسمى هذا الشيك سياحيا أن القصد من إصداره هو أن يصرف المستفيد قيمته خارج البلد ويمكن تداوله بالتظهر. كما مكن تعريفه على أنه وسيلة دفع تشبه نظام النقود لكن أكثر ضمانا منها أن لأنه في حالة ضياعها لا تصبح لها أي قيمة، وغير قابلة للاستعمال إن لم تكن حاملة إمضاء صاحبها.

مثل كل وسائل الدفع فإن للشيكات مزايا وعيوب نذكر منها فيما يلي:

أ- مزايا الشيكات: للشيك عدة مزايا تجسده وتجعله أكثر قبوا وتمثل أمها فيما يلي:

- لا يلزم المستفيد بدفع أي رسوم عند التسديد؛

- سهولة استعماله والتعامل به.²

ب- عيوب الشيكات: رغم المزايا المذكورة سابقا إلا أن الشيكات لا تتجلى من العيوب أهمها فيما يلي:

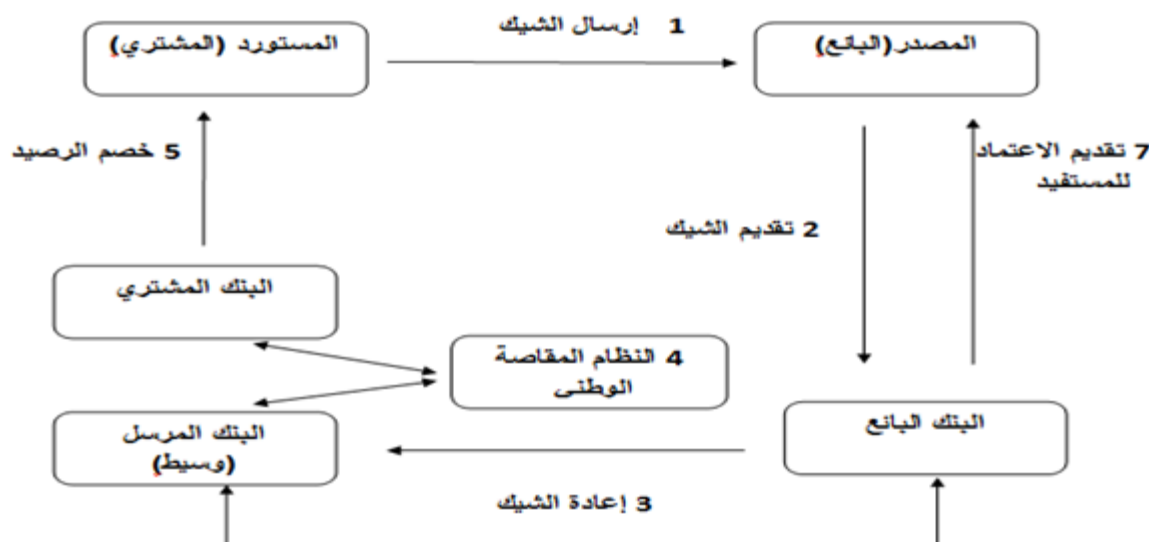
¹ المصري محمد محمود، أحكام الشيك وجناتيا، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، 2000، ص 124

¹ مرجع نفسه، ص 125.

- إمكانية عدم الدفع (شيكات دون رصيد)؛

- عملية مكلفة للبنك (الإصدار، التوزيع، المقاصة).

الشكل 01-02: يوضح آلية سير الشيك



المصدر: J.paveau F. duphil , op cit page 348

ثالثا: الاوراق التجارية

1-السند الامر: تحرر بين شخصين لإثبات ذمة مالية واحدة إذا هو عبارة عن "وثيقة يتعد بواسطتها شخص معين يدفع مبلغ معين الى شخص آخر في تاريخ لاحق هو تاريخ الاستحقاق " وعلي أساس هذا التعريف، يمكن أن نستنتج أن السند الامر هو وسيلة قرض حقيقة، حيث أن هنالك انتظار من جانب الدائن للمدين لكي يسدد ما عليه في تاريخ الاستحقاق الذي يتفق بشأنه.

2- السفتجة أو الكمبيالة:¹ وهي محرر بمقتضاه يأمر الساحب . " المسحوب عليه " يدفع مبلغ معين

بتاريخ إلى المستفيد

-ساحب: Tireurs

-مسحوب عليه: Tiré

-المتلقي: Bénéficiaire

الكمبيالة عبارة عن أمر صادر من شخص معين يوجه ذلك الأمر إلى شخص آخر ويسمى الشخص الذي يصدر عنه الأمر الى الشخص الاخر بالساحب، أما الشخص الآخر المسحوب عليه أو

¹ المصري محمد محمود، ص125.

هو الشخص الذي يوقع على الكمبيالة وتتعهد بالدفع في التاريخ لاحق. أما الطرق المسمى على الكمبيالة لتحصيل القيمة فيسمى المستفيد وقد يكون الساحب أو أي طرف آخر يحدد الساحب.¹ هي ورقة تجارية مثل السند الأمر ولكنها تسمح بإثبات ذمتين بكاتب واحد، ولذا تجمع السفتجة ما بين ثلاثة أشخاص عكس السند البسيط ويربط بين شخصين

الجدول رقم (01-02) الفرق بين الكمبيالة والسند الأمر

الكمبيالة	السند الأمر
فيها ثلاثة أشخاص: الساحب والمسحوب عليه والمستفيد	فيها شخصان فقط: المتعهد والمستفيد
هي أمر بالدفع معطي للساحب	هو تعهد بالدفع من قبل المتعهد
فيها قبول بالدفع يضاف إلى أمر الدفع (ولا يلتزم المسحوب عليه بالأمر إلا إذا اقض عليه وقبله)	لا يحتاج الى قبول لأنه نفسه، أي سند، تعهد بدفع
هي دائما ورقة تجارية	هو بالأصل ورقة مدنية، لكنها تصبح تجارية (تخضع للقانون التجاري) إذا كان أحد طرفيها تاجر

المصدر: شاكرك القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، مرجع سابق ذكره، ص 119

رابعا: التحويل الدولي

إن التحويلات المصرفية تستعمل بكثرة على المستوى الدولي وهذا بسبب سهولة استعمالها، وكذلك سرعة الدفع حيث يتم التحويل بواسطة الأمر يقدمه المستورد لبنكه حسابه مدينا وحساب المصدر دائما. التحويل الدولي " هي عملية تقع حساب أول، من المبلغ المالي معين، إضافة هذا المبلغ المخصص إلى الحساب ثاني. وقد يقع كذلك بين حسابين لنفس الشخص أو هيئة، في بنك واحد أو بنكين مختلفين ".² ولا يكون التحويل الدولي قابل للتطهير أو التداول، فهو يسمع بتغطية عمليات التجارية أو اقتصادية بتحويل الاموال من شخص الى آخر، دون استخدام النقود، لذا عملية كتابة قيود محاسبية فقط. والتحويل البنكي الدولي في إطار التجارة الخارجية هو تحويل الاموال بالعملة الصعبة (الأجنبية) أو بالعملة المحلية من حساب إلى آخر من طرف بنك ما، من المستورد (المدين) لفائدة المصدر (الدائن).

¹ شاكرك القزويني ، محاضرات في اقتصاد البنوك ، (ديوان المطبوعات الجزائرية ، الجزائر 2008)، ط4 ص117
² وليد أحمد سراج، حسين حامد حسان، الأوراق المالية في القياس والاعتراف والإصلاح المحاسبي (الورق النشر والتوزيع عمان) الجزء 2، ص 196.

1-مزايا وعيوب التحويل الدولي

أ-مزايا التحويل الدولي

استعماله سهل للغاية.

نظام التحويلات يشتغل 356 يوم 24/24 ساعة؛

حماية من السرقة وضياع، مضمونة بفضل إجراءات رقابية متطورة خاصة؛
وسريعة وغير مكلفة.

ب-العيوب التحويل الدولي

-أمر التحويل يترك للمستورد فقط.

-تكلفة السحب أو التحصيل جدا باهظة.

-لا يمثل حماية من لخطر إلا إذا تم قبل إرسال البضائع.

-لا يحمي المصدر من المخاطر الصرف، في حالة التحويل بالعملة الصعبة.

-وغير قابلة للتطهير ولا يمكن اعتبارها وسيلة ائتمانية.

ت-طرق التحول الدولي:

إن أهم الطرق المستعملة في التحول الدولي:

● **ملئ الاستمارة:** مع ذكر معلومات المصدر وإرسالها مع بريد البنك أي التحويل بهذه الطريقة قليلة الاستعمال وذلك راجع للأسباب التالية:

-تستغرق مدة من الزمن وأقل ضمان.

-ولا يستفيد المستورد لمهلة التسديد بينما المصدر عليه أن ينتظر مهلة قبل حصوله على المبلغ.

● التحويل الدولي عن طريق التلكس أو التغراف:

وهذا النوع من التحويل يخفض الأجل لبعض الأيام وأكثر ضمان. فالتلكس وسيلة أسرع من الإرسال البريد،

ويمنح الحماية الكافية من الضياع والسرقة، لكن يبقى احتمال وقوع أخطاء في الكتابة بسبب استعمال الورق.

● التحويل الدولي عن طريق سويفت swift¹:

نظام سويفت "SWIFT: "or World Interbank Financial Telecommunicatio Society" هو نظام تحويل دولي مابين البنوك يستعمل الرسائل الالكترونية النمطية أو النموذجية عبر شبكة أمنة، وهو تحويل الالكتروني مابين البنوك الأقدم والأكثر استعمال في العالم. وسويفت هي شركة عالمية بين لبنوك هدفها هو تحسين طريقة الدفع الدولي وهذا بإدخال مقاييس موحدة للعلاقات المصرفية ومعالجتها بواسطة الإعلام الآلي، ومقرها "بروكسل" وهو نظام نشأ سنة 1973/05/03 من طرف 293 بنك أمريكي كندي و أوروبي، حتى نهاية 2003 نجد حوالي 7000 مؤسسة مالية مصرفية منخرطة في هذا النظام، لأكثر من 197 دولة، وبمعدل 7.5 مليون رسالة معالجة في اليوم، منذ سنة 2002 تم إحداث نظام SWIFTNET الذي يستعمل نظام الشبكة الانترنت وتم الانتهاء من الترحيل الكلي للنظام القديم الى النظام الجديد سنة 2005. ويتميز هذا النظام عن سابقه بالسرعة والمرونة، والحماية من الضياع، انخفاض التكلفة.

المطلب الثاني: وسائل الدفع الدولي الحديثة

نتيجة للتطورات التي عرفتتها التجارة الالكترونية حولت البنوك أغلب وسائل الدفع الى وسائل دفع الكترونية وتعددت هذه الاخيرة واتخذت اشكالا تتلاءم مع طبيعة المعاملات عبر شبكة الانترنت، وكانت اولها البطاقات البنكية والتي تطورت من البطاقة ذات الشريط المغنطيسي الى بطاقة ذات الخلية الالكترونية، كما ظهرت وسائل دفع أخرى الكترونية ونظر للدور الفعال الذي أصبحت تلعبه وسائل الدفع الالكترونية فسوف نسلط الضوء على انواع المختلفة الدفع الالكتروني.

أولاً: البطاقات البنكية والبطاقات الذكية

تعتبر البطاقات البنكية والبطاقات الذكية كبديل عن النقد العادي إذا أن التوقعات تشير بأنها ستحل مكانة بارزة في التعاملات المصرفية الالكترونية في المدى الطويل.

1-البطاقات البنكية: على أنها " عبارة عن بطاقة مغناطيسية تصدرها البنوك والمؤسسات المالية، والتي تسمح لحامله بتسديد ثمن المشتريات أو سحب أموال من الماكينات الالكترونية"²، فهي بطاقة بلاستيكية أو ورقية مصنوعة من المادة صعب العبث بها، وكما أن لها عدة تسميات إلا أن مسمى بطاقات الائتمان هو الأكثر

¹ Y. simon D. lautier C. morel , Finance Internationale 10 édition ,Edition ECONOMICA, France, 2009 p 859 – 860

²Ahmed Silem . jean – Marie Albert : Lexique d'économie –Daloz –Paris –8ème édition –2004– P116

شيوعاً وذلك لأنها كونها وسيلة دفع فإنها تعطي لحامها ائتمان قصر الأجل¹، وهناك عدة أنواع من هذه البطاقات لعل أهمها ما يلي:²

- بطاقة الدفع: ويحول حامله سداد مقابل السلع والخدمات، حيث يتم تحويل ذلك المقابل من حساب العميل الى حساب التاجر. لذلك تعتمد هذه البطاقة على وجود أرصدة فعلية للعميل لدى البنك في حسابات جارية لمقابلة المسحوبات المتوقعة للعميل حامل البطاقة، ويتميز هذا النوع بأنه لا يعطي أي ائتمان، إذا انه يمكن العميل الوفاء بقيمة السلع المشتريات والخدمات بدلا من الوفاء النقدي حيث يقدم العميل البطاقة الى التاجر أو مقدم الخدمة، ويوجد لدى التاجر جهاز خاص متصل بمركز البطاقات لدى البنك المصدر للبطاقة.

تمرر البطاقة في هذا الجهاز فيتم قراءة بياناتها من خلال الشريط المغنط الموجود خلف البطاقة ويتم الاتصال بمركز البطاقات آلياً ثم يتم الاتصال بالفرع المفتوح لديه الحساب ويتم الاطلاع على رصيد العميل فإن كان يسمح بالخصم يتم آلياً وتضاف القيمة لحساب التاجر وبذلك تتم عملية الشراء أما إذا كان الرصيد لا يسمح فسيتم ظهور ذلك على الجهاز بما يفيد عدم إتمام العملية فيتم إلغاؤها.³

- بطاقة الحسب الآلي: يمكن للعميل بمقتضاها سحب مبلغ نقدية من حسابه بحد أقصى متق عليه، وهي البطاقات وظيفتها الوحيدة السحب النقدي من الموزعات الآلي للنقود والشبايك الالكترونية الأوتوماتيكية التابعة للبنك المصدر لها ويمكن أن تتضمن خدمات أخرى: الاطلاع على الرصيد، إجراء تحويلات، طلب كشف الحساب، طلب دفتر الشيكات واستلامه....الخ.

- بطاقة الخصم: يتميز هذا النوع من البطاقات بأنه لا يتضمن ائتمان، بل يتم خصم الصفقة من حساب العميل في البنك في الحل مثلما هو الحل بالنسبة لبطاقات الصرف الآلي.

يلاحظ هذا النوع من البطاقات يمكن أن يستخدم على نفس شبكة الآلات السابقة، ويعود ارتفاع المعدل استخدامها الى:

-القبول المتزايد من قبل العملاء والتجارة لازدياد تعودهم عليها.

-التزايد اللجوء إلى أساليب التسويق الهجومية من جانب البنوك.

¹ محمد توفيق سعودي : بطاقات الائتمانات والاسس القانوني للعلاقات الناشئة عن استخدامها - دار الامين للنشر - 2001 - ص 260.

² نادر شعبان ، ابراهيم السواح : النقود البلاستيكية واثار المعاملات الالكترونية على المراجعة الداخلية في البنوك التجارية الدار الجامعية الاسكندرية، 2006 ص 16.

³ سميحة القليوبي : وسائل الدفع الحد يثة (البطاقات البلاستيكية) الجديد في أعمال المصارف من الوجهتين القانونية والاقتصادية، الجزء الاول ، الجديد في التقنيات المصرفية ، لبنان، 2002، ص 66 67 .

-الجمع بين نظام "ATM" والاستخدام عند نقطة البيع "POS" في بطاقة واحدة لعب دورا كبيرا في ذلك.

- **البطاقات المدفوعة مقدما:** يتم دفع قيمة هذه البطاقات مقدما عند شرائها من فئات ذات قيم مختلفة، لذا يسميها البعض بالبطاقات مخزنة القيمة، ويتم استخدامها في المعاملات لدى المحلات المختلفة وذلك بإدخالها في آلة قارئة لهذه البطاقات ويتم خصم قيمة المعاملة من القيمة المخزنة عليها مثل بطاقات التليفونات.....الخ. وبعض هذه البطاقات قد يكون محدد الاستخدام أو عملية واحدة، مثل بطاقات التليفون¹.

- **البطاقات المدنية:** هذا النوع من البطاقات يعتبر أكثر استخداما وقبولا في أوروبا عكس الولايات المتحدة الأمريكية، وكما هو واضح فإن هذه البطاقات تتضمن رقم البطاقة الشخصية "PIN" وتمر البطاقة في الجهاز خاص متصل بمركز البطاقات لدى البنك المصدر للبطاقة فيتم قراءة بياناتها من خلال الشريط المغنط الموجود البطاقة.

- **بطاقة الدفع الآلي:** الأصل في بطاقة الائتمان على أساس الدفع الشهري بأن يقوم البنك المصدر بجمع الفواتير الموقعة من قبل حامل مطالبته بها دويا مرة كل شهر في تاريخ معين يقوم العميل بدفع ما عليه من مستحقات نتجت عن استخدام البطاقة بما لا يتجاوز تاريخ الاستحقاق الذي ابتداء من تاريخ ثبوت الدين في ذمة حاملها بموجب استخدام البطاقة أو - في بعض الأحيان الأخرى - من تاريخ إرسال البنك لمصدر لكشف الحساب ومطالبة العميل بالسداد، وتمثيل هذه المدة فترة السماح التي يستفيد بها حامل البطاقة مجانا دون احتساب أي فوائد عليها.²

2-البطاقة الذكية: هي عبارة عن بطاقة في حجم بطاقة الائتمان المعروفة، المثبتة بداخلها الذاكرة الإلكترونية متكاملة، و يسجل في ذاكرة البطاقة قيمة مالية كما يجري تسجيل العمليات وخصم المسحوبات من هذه القيمة وحساب الرصيد المتبقي، في الكمبيوتر المتنقل، وتمثل الحماية الكبيرة ضد التزوير وسوء الاستخدام، حيث تتيح الأجهزة قراءة البطاقات التي توضع في المواقع التجارية التدقيق في التفاصيل الحسابات المالية لصاحبها، ويتم تخزين جميع البيانات الخاصة بحاملها في هذه البطاقات.³

¹ احمد عبد الخالق : البنوك والتجارة الالكترونية الجد يد في أعمال المصارف من الوجهين القانونية والاقتصادية الجزء الثاني الجد يد في التمويل المصرف لبنان 2002 ص ص 490 492.

² محمد شكرين ، مرجع سبق ذكره ، ص 64.

³ ابراهيم العيساوي: التجارة الالكترونية - المكتبة الاكاديمية للنشر ،مصر ،2003،ص88 .

كما يثبت عليها شريط ممغنط يحمل شريحة الكترونية أو أكثر، أي حساب صغير مزود بذاكرة مصاحبة ومقدرة على أن يخزن ويسترجع ويعالج البيانات كما يستخدم في مجالات عديدة مثل الصحة والأمن، وتنفرد عن البطاقات الائتمانية عن غيرها بالسماوات التالية:

أ- فهي في حقيقة الأمر عبارة عن محفظة رقمية تظم أرقاماً رمزية تعبر عنها أرقام معينة توجد على الشريحة المشار عليها، مقابل المحفظة العادية التي تحتوي على نقود ورقية من فئات و قيم معينة تعبر عنها أيضا الأرقام المدونة على كل ورقة من هذه الأوراق النقدية؛

ب- هذه البطاقة تجمع في بطاقة واحدة كل الأدوار التي تستطيع أن تؤديها بطاقات الائتمان، وبطاقات الصرف الآلي، وكذلك البطاقات المدفوعة مقدما؛

ت- تتسم بسهولة الحصول عليها وكذلك من خلال منافذ الصرف الإلكتروني، ومراكز بيع التجارة، والهواتف وأجهزة التلفزيون التفاعلي.

ويعلق البعض قائلا: إن هذه البطاقات الذكية قد تصبح دفتر شيكات المستقبل، حيث تعكس كل تعاملات العميل المالية ومدفوعاته.

ثانيا: النقود الالكترونية والمحافظ الالكترونية:

كذلك من أدوات الدفع الالكترونية والتي بدأ صيتها ينتشر عبر أنحاء العالم نجد النقود الالكترونية، المحافظ الالكترونية والشيكات الالكترونية، والتي يتوقع لها احتلال مكانة بارزة في التعاملات الالكترونية في المدى الطويل.

1- النقود الالكترونية (النقود الرقمية): وتعرف على أنها "مستودع للقيمة النقدية يحتفظ بها على شكل الكتروني، وتستعمل كأداة للدفع" فهي اذن نقود يتم تخزينها بواسطة الخوارزميات في المعالجات، وأجهزة كومبيوتر أخرى.

وتعرف أيضا على أنها "قيمة مخزونة على وسيلة الكترونية مدفوعة مقدما وغير مرتبطة بحساب بنكي، وتستعمل كأداة للدفع" وكما أنها تتميز بصورتين أساسيتين هما:¹

¹ السيد احمد عبد الخالق: التجارة الالكترونية والعولمة - منشورات المنظمة العربية للتنمية الادارية - مصر الجديدة - القاهرة - 2006 - ص ص 184 - 182

أ- محفظة النقود الالكترونية: تسمى كذلك ببطاقة مختزنة القيمة وهي بطاقة سابقة الدفع معدة للاستخدام في أغراض متعددة، تحتوي على دائرة إلكترونية يتم استعمالها عن طريق الموزع الآلي والآلات الخاصة بها الموجودة عند التجار لشراء مشتريات صغيرة كالخبز، الجرائد.....الخ؛

ب- محفظة النقود التقديرية: تسمى كذلك بنقود الشبكة والنقود أو السائلة الرقمية وهي آلة للدفع مخزنة القيمة في شكل بطاقات مدفوعة سلفاً تستخدم للدفع عبر الانترنت، وغيرها من الشبكات وكذلك يمكن استخدامها للدفع في نقاط البيع التقليدية (POS)؛

2- المحافظ الالكترونية: بعض أنظمة الدفع تسمح لقيمة مالية أن تنتقل من خلال الحسابات الآلي وتسمى بالمحافظ الالكترونية، ويمكن استخدام المحفظة الالكترونية لدفع ثمن كالمحالات أو طالبات الوجبات الجاهزة، وعند الشراء من خلالها يبدأ الرصيد في التناقص بقيمة ما يتم شرائه، ويمكن استخدام المحفظة عن طريق القيمة المخزنة أو عن طريق الدخول لحساب مصرفي عبر الانترنت¹.

ثالثاً: الشيكات الالكترونية والتحويلات الالكترونية:

أيضاً من وسائل الدفع الالكترونية التي ظهرت حديثاً نجد التحويلات المالية الالكترونية والشيكات الالكترونية، هذه الأخير تعتبر مكافئة للشيكات الورقية التقليدية، وهنالك من يتوقع أن تحل محلها على مدى البعيد، أما التحويلات المالية الالكترونية فقد أصبحت ضرورية سواء للبنوك التقليدية أو الالكترونية لما تقدمه من مزايا.

1- الشيكات الالكترونية: "هو عبارة عن وثيقة إلكترونية تحمل إلزاماً قانونياً هو نفسه الالتزام في الشيكات الورقية، يحمل نفس البيانات الأساسية، ولكن يكتب بطريقة الكترونية كحساب أو المساعد الرقمي الشخصي، أو المحمول، ويتم التوقيع الكتروني" والشيك الإلكتروني يحمل المعلومات التالية: رقم الشيك، أسم الدافع، رقم حساب الدافع، اسم البنك، اسم المستفيد، القيمة التي ستدفع، وحدة العملة المستعملة، تاريخ الصلاحية والتوقيع الالكتروني للدفع.

كما أن هنالك نظامين يتم الاعتماد عليهما في الشيكات الالكترونية هما:²

¹ سماح ميهوب: الاتجاهات الحديثة في مجال الخدمات المصرفية - قسم العلوم الاقتصادية - فرع البنوك وتأمينات - كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير - جامعة منتوري - قسنطينة - 2005 - ص 121 .

² نفسه مرجع سابق ذكره ص، 113

أ- نظام (FSIC) (File System Integrity Cheks): هو نظام معتمد من قبل اتحاد مالي لمجموعة كبيرة من البنوك والهيئات المصرفية الأمريكي، يوفر للمستهلك إمكانية الاختيار بين مجموعة من وسائل الدفع الالكترونية أهمها الشيك الالكتروني القياسي (cheque électronique standard)، والشيك الالكتروني المؤكد (cheque certifié électronique) والآلات الصرف الالكتروني، وذلك باستعمال دفتر الشيكات الذي يصدر كل المعاملات على مستوى نفس الحساب البنكي.

ب- نظام الدفع النقود بواسطة الشيكات الالكترونية (Cyber Cash): هو عبارة عن نظام دفع يعتمد على الشيكات لشركة (Cyber Cash) أو بطاقات الائتمان الأمريكية، التي تتعامل به مجموعة من البنوك والمؤسسات التجارية المشتركة بهذا النظام، ومن سلبات هذا النظام أنه لا يتوفر للمستهلك إمكانية الاختيار بين مجموعة من وسائل الدفع الالكتروني كالنظام الأول.

2- التحويلات المالية الالكترونية¹: وهو عبارة عن عملية منح ترخيص لبنك ما للقيام بحركات التحويلات المالية الدائنة والمدينة الكترونيا من حساب بنكي إلى حساب بنكي آخر أي إن عملية التحويل الكترونيا عبر الهواتف وأجهزة الكمبيوتر وأجهزة المودم عوضا عن استخدام الأوراق.

تنفذ عمليات التحويل المالي عن طريق دار المقاصة الآلية (Automated Clearing House) (ACH) وهي شبكة تعود ملكيتها وحق تشغيلها على البنوك بنظام التحويلات المالية عام 1978 أصبحت تتيح للشركات والمؤسسات تحصيل تحويلاتها المالية الكترونيا عبر المقاصة الآلية (ACH) وتتميز هذه الخدمة عن النظام القديم (أي النظام الورقي) بأنها أسرع واقدر على معالجة مختلف خدمات التحويلات المالية مثل خدمة إيداع الشيكات لتحصيلها عند استحقاقها وخدمة تحصيل الاقساط.

أ- عملية التحويلات المالي الإلكتروني: يتوقع العميل اقتطاع القيمة المحدد لمنفعة الجهة المستفيدة التاجر مثلا ويتيح هذا النموذج اقتطاع القيمة المحدد من حساب العميل في ترتيب زمني معين (يومية أو أسبوعيا أو شهرية) ويختلف نموذج التحويل المالي الالكتروني عن الشيك في ان صلاحية تسري لأكثر من عملية تحويل واحدة في العادة يتعامل البنك مع وسطاء وظيفتهم توفير البرمجيات اللازمة ويمكن إيجاد العديد منهم على الانترنت.

يقوم العميل ببناء وإرسال التحويل المالي عن طريق الصراف الآلي إلى الوسيط ويقوم الوسيط بتجميع التحويلات المالية وإرسالها إلى المقاصة المالية الآلية (ACH) التي بدورها ترسل نموذج التحويل المالي الالكتروني إلى

¹ احمد عبد الخالق، مرجع سابق ذكره، ص 181.

بنك العميل ويقارن هذا الأخير التحويل المالي (الموارد من دار المقاصة) برصيد العميل وفي حالة عدم تغطية الرصيد لقيمة التحويل المالي يتم إرسال إشعار بعدم كفاية الرصيد إلى الوسيط ليقوم بدوره بإعادة الإشعار إلى العميل أما إن كان الرصيد كافياً لتغطية قيمة التحويل المالي فعندها يتم اقتطاع قيمة التحويل منه وتحويلها إلى حساب المستفيد (البنك أو تاجر) في الوقت السداد المحدد بالنموذج.

المبحث الثالث: ماهية التمويل التجارية الخارجية

يتمتع التمويل الدولي بأهمية كبيرة على مستوى الاقتصاد الدولي، وخاصة بعد الحرب العالمية الثانية وما شهدته الساحة الدولية من تطورات وتسارع في الأحداث التي أدت إلى تقارب كبير بين الدول وزيادة الاعتماد الاقتصادي المتبادل بينها، إلا أن هذا التبادل هو انتقال رؤوس الأموال التي تملك فائض إلى الدول التي لديها عجز، وفقاً لمجموعة طرق والآليات محددة للتبادل الدولي.

حاولنا في المبحث التعرض إلى مفهوم تمويل التجارة الخارجية في المطلب الأول، وطرق تمويل التجارة الخارجية في الاجل القصير المطلب الثاني، طرق تمويل التجارة الخارجية في الاجل الطويل والمتوسط في المطلب الثالث.

المطلب الأول: مفهوم تمويل التجارة الخارجية.

يعرف التمويل على أنه "الإمداد بالأموال في أوقات الحاجة إليها"¹

مفهوم التمويل الدولي: فإن الكلمة الأولى تعني عمومية التحليل في مسألة انتقال رؤوس الأموال من حيث أماكن وفرقتها (أصحاب الفائض) إلى حيث أماكن ندرتها (أصحاب العجز)، ويتم هذا الانتقال عبر مجموعة من المؤسسات الوسيطة الماليين سواء في شكل بنوك أو شركات تأمين أو صناديق ادخار أو أسواق المال.

أما الكلمة الثانية التمويل الدولي تشير إلى تحكم عملية التمويل من حيث كونه دولياً، وهذا يعني أن تحرك المال في الإطار سيكون خارج الحدود السياسية لدول العالم.

وليس المقصود بتحركات رؤوس الأموال انتقال رؤوس الأموال العينية في شكل آلات ومعدات وأصول مختلفة، فهذا يدخل في مجال التجارة الدولية للسلع، ولكن المقصود بهذه التحركات هو انتقال رؤوس الأموال في

¹ محمد توفيق ماضي، تمويل المشروعات، دار الفكر العربي، القاهرة، 1972، ص 06

شكل عمليات اقراض واقتراض بين دول مختلفة ويشير الأمر تأثير هذه التحركات الرأسمالية في تغير الحقوق والالتزامات المرتبة عليها.¹

ويقصد بالتحركات الرسمية لرؤوس الأموال:² هي تلك القروض التي تعقد بين حكومات الدول المقرض وحكومات الدول المقترضة أو إحدى هيئاتها العامة أو الخاصة، وكما تشمل المنظمات الدولية والإقليمية ومتعددة الاطراف وعلى ذلك فإن التحركات الرسمية تأخذ أحد الاشكال التالية:

- قروض حكومية ثنائية.
- قروض دولية متعددة الأطراف.
- قروض إقليمية متعددة الأطراف.

ويقصد بالتحركات الخاصة لرأس المال:³ هي كل القروض الممنوحة من جهات خاصة (أفراد ومؤسسات) إلى حكومات الدول الأجنبية أو المؤسسات العامة أو الخاصة بها، ويأخذ هذا النوع من التحركات أحد الأشكال التالية:

- تسهيلات الموردين.
- تسهيلات أو قروض مصرفية.
- طرح سندات في الاسواق الدولي.
- الاستثمار المباشر والمحفظة الاستثمارية.

المطلب الثاني: طرق التمويل التجارية الخارجية في الاجل القصير:

هو ذلك التمويل للعمليات التي لا يتجاوز أجل تسديدها 18 شهرا كأجل أقصى .حيث يستعمل في تمويل الصفقات الخاصة بتبادل السلع والخدمات مع الخارج. ومن أجل تسهيل هذه العمليات والبحث عن أفضل الطرق التي تسمح بتوسع التجارة الخارجية إذ يمكن للمؤسسات إستعمال نوعين رئيسيين من أدوات التمويل المستعملة في التجارة الخارجية هما: إجراءات التمويل البحث وإجراءات الدفع والقرض.

¹ عرفان تقس حسني، التمويل الدولي، دار مجلاوي للنشر، عمان الأردن، عمان، 1999م، ص29.

² مأمون عبد الناصر، مصطفى كافي، أ. يوسف كافي، التمويل الدولي، دار الجامد للنشر والتوزيع، الأردن، عمان ص19.

³ نفسه مرجع سابق ذكره، ص 21 .

الفرع الأول: إجراءات التمويل البحث

تتخذ إجراءات التمويل البحث ثلاثة أشكال رئيسية .وتختلف عن طرق التمويل الأخرى في كون هذه الأخيرة هي عبارة عن عمليات قرض فقط.

أولاً: القروض الخاصة بتعبئة الديون الناشئة عن التصدير

إن القروض الخاصة بالتعبئة الديون الناشئة عن التصدير هي نوع من أنواع التمويل خاص بالصادرات فهو مرتبط بالخروج الفعلي للبضائع من المكان الجمركي للبلد المصدر وسميت بهذا الاسم لكونه قابل للخصم لدى البنك وما يميزه أن المصدرون يمنحون لزبائنهم أجلا للتسديد ويشترط البنك عادة قبل الشروع في إبرام أي عقد خاص بهذا النوع من التمويل مجموعة من المعلومات وهي:¹

- 1- مبلغ الدين.
- 2- طبيعة ونوع البضاعة المصدر.
- 3- اسم المستورد الأجنبي وطبيعته.
- 4- تاريخ التسليم وتاريخ المرور بالجمارك
- 5- تاريخ التسديد للعملة.

ثانياً: التسبيقات بالعملة الصعبة

يمكن للمؤسسات التي قامت بعملية التصدير مع السماح بأجل للتسديد لصالح زبائنهم أن تطلب من البنك القيام بتسبيق بالعملة الصعبة، وبهذه الكيفية تستطيع المؤسسة المصدرة أن تستفيد من هذه التسبيقات في تغذية خزنتها حيث تقوم بالتنازل عن مبلغ التسبيق في سوق الصرف مقابل العملة الوطنية وتقوم هذه المؤسسة بتسديد هذا المبلغ إلى البنك بالعملة الصعبة حالما تحصل عليها من الزبون الأجنبي في تاريخ الاستحقاق وتتم هذه العملية بهذه الكيفية إذا كان التسبيق المقدم قد تم بالعملة الصعبة التي كانت هي العملة التي تمت بها عملية الفوترة أي التي تمت بها الصفقة.

أما إذا كان التسبيق يتم بواسطة عملة غير تلك التي يقوم الزبون الأجنبي أن يسوي دينه بها فإن المؤسسة المصدرة يمكنها دائماً أن تلجأ إلى تغذية خزنتها ولكن يجب عليها أن تتخذ احتياطاتها وأن تقوم بعملية تحكيم على أسعار الصرف في تاريخ الإستحقاق وتجدد الإشارة إلى أن مدة التسبيقات بالعملة الصعبة لا يمكن أن تتعدى مدة العقد المبرم بين المصدر والمستورد، ولا يمكن من جهة أخرى أن تتم هذه التسبيقات ما لم تقم

¹ سليمان ناصر التقنيات البنكية وعمليات الائتمان ديوان المطبوعات الجامعية ورقلة سنة، 2102، ص10

المؤسسة بالإرسال الفعلي للبضاعة إلى الزبون الأجنبي ويمكن إثبات ذلك بكل الوثائق الممكنة وخاصة الوثائق الجمركية الدالة على ثبوت عملية التصدير¹.

ثالثاً: عملية تحويل الفاتورة

عملية تحويل الفاتورة " عبارة عن آلية تقوم من خلالها مؤسسة متخصصة بشراء الديون التي يملكها المصدر على الزبون الأجنبي أي تحل محل المصدر في الدائنية مع تحملها كل الأخطار الناجمة عن احتمالات عدم السداد مقابل الحصول على عمولة تصب إلى أربعة بالمائة من رقم الأعمال الناتجة عن عملية التصدير. يتيح هذا النوع من التمويل للمؤسسات المصدرة بعض المزايا الهامة على غرار إستفادتها من تسبيق بمبلغ الصفقة من طرف المؤسسة المتخصصة قبل حلول آجال التحصيل:

- إن عملية تحويل الفاتورة يسمح للمؤسسات من تحسين خزيرتها ووضعيتها المالية وذلك بالتحصيل الآني لدين لم يحن أجل تسديدة بعد؛

- تستطيع المؤسسة المصدرة بهذا التحصيل من تحسين هيكلتها المالية وذلك بتحويل ديون آجلة إلى سيولة جاهزة؛

- تخفيف العبء على المؤسسة فيما يخص التسيير المالي والمحاسبي والإداري لبعض الملفات المرتبطة بالزبائن، وذلك بأن تعهد بهذا التسيير إلى جهة أخرى هي المؤسسات المتخصصة في هذا النوع من العمليات؛

رابعاً: أطراف عملية تحويل الفاتورة:

تتطلب عملية تحويل الفاتورة وجود ثلاث أطراف تنشأ فيما بينها علاقة تجارية

- **الطرف الأول:** وهو التاجر أو الصانع أو الموزع وهو الطرف الذي يكون في حوزته الفاتورة التيشتريها

المؤسسات المتخصصة في هذا النشاط أو أحد البنوك التجارية التي تتوفر لديها هذه الخدمة المصرفية؛

- **الطرف الثاني:** وهو العميل ويقصد به الطرف المدين للطرف الأول (التاجر)؛

- **الطرف الثالث:** وهو المؤسسات المالية المتخصصة في هذا النشاط أو أحد البنوك التي تتوفر لديها هذه الخدمة

والتي يعهد إليها بهذا النشاط.

¹ أمينة إيدري، دور الضمانات البنكية الدولية في ترقية التجارة الخارجية - دراسة حالة في بنك المؤسسة العربية المصرفية -الجازئر(2011)، مذكرة ماستر في العلوم الإقتصادية، تخصص مالية وبنوك، كلية العلوم الإقتصادية - وكالة حاسي مسعود خلال الفترة 2012- 2008)، ص 5/ والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الإقتصادية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة 2011

الفرع الثاني: إجراءات الدفع والقرض

يختلف هذا النوع عن النوع السابق في كونه يجمع بين صفة الدفع وصفة القرض في آن واحد. وهي في الحقيقة الميزات الأساسية التي تتيحها الآليات المختلفة لتمويل التجارة الخارجية. وبصفة عامة، تصادفنا ثلاث آليات أساسية للتمويل والقرض المتعلقة بتمويل الواردات وهي: الاعتماد المستندي - التحصيل المستندي - خصم الكمبيالات المستندية.

أولاً: الاعتماد المستندي

2- مفهوم الاعتماد المستندي: هو عقد يلتزم به البنك مباشرة أمام الغير بناءً على طلب العميل الذي يسمى بالآمر بدفع مبلغ أو قبول كمبيالة مسحوبة عليه من الغير ويسمى بالمستفيد وذلك بشروط معينة واردة في هذا التعهد ومضمون برهن حيازي على المستندات الممثلة للبضائع المصدرة لأن هذا النوع من الاعتماد يستعمل في التجارة الخارجية في البيوع البحرية ويصبح هذا المستورد وهو الأمر والمصدر هو المستفيد¹.

2 - أطراف الاعتماد المستندي:

من التعريف السابق يمكن حصر الأطراف المتداخلة في العملية كالتالي:

- أ - **معطي الأمر:** هو البائع الذي يعقد عقداً تجارياً مع مصدر أجنبي، فهو يعطي لبنكه تعليمات فتح لاعتماده المستندي لصالح المصدر الذي يحدد المستندات التي يريدتها وطريقة الدفع.
 - ب - **البنك المصدر:** فيمثل بنك المشتري الذي بعد تلقيه للتعليمات من قبل الزبون يقدم اعتماداً مستندياً بمعنى يقوم بفتحه؛
 - ت - **المصرف المراسل:** هو البنك المراسل للبنك المصدر ويكون في بلد البائع، حيث يسمح للبائع بفتح اعتماد مستندي لصالحه ولا يكون حتماً البنك المعتاد للبائع.
 - ث - **المستفيد:** يكون البائع هو المستفيد الأول في الالتزام البنكي المبني على أساس الدفع.
- ### 3 - المستندات المطلوبة:
- أ - **الفاتورة:** وتتضمن كل المعلومات الخاصة بالبضاعة مثل الكمية، النوعية، الأسعار

¹ سليمان ناصر، مرجع سابق ذكره، ص12.

ب - **بوليصة الشحن والنقل**: وهي عبارة عن مستند يعترف فيه قائد الباخرة بأنه شحن البضاعة من أجل نقلها وتسليمها إلى صاحبها، وفي حالة ما إذا كانت وسيلة النقل غير الباخرة، فإنه يتطلب إصدار وثيقة حسب وسيلة النقل المستعملة.

ج - **بوليصة التأمين**: وهي تلك المستندات التي تؤمن على البضاعة المرسلة ضد كل الأخطار المحتملة التي يمكن أن تتعرض لها أثناء النقل.

د - **الشهادات الجمركية**: وهي مختلف المستندات التي تثبت خضوع البضاعة لكل الإجراءات الجمركية.

ي - **شهادات المنشأ**: وهي الشهادات التي تثبت مكان صنع البضاعة وموطنها الأصلي.

هـ - **شهادات التفتيش والرقابة والفحص**: وهي تلك الوثائق التي تثبت خضوع البضاعة إلى أجهزة الرقابة من أجل التأكد من سلامة المعلومات المبينة في الفاتورة) الوزن المواصفات....

و - **الشهادات الطبية**: وهي كل الشهادات الصحية المحررة من أجل التأكد من سلامة البضاعة من النواحي الصحية والكيميائية.

4 - سير عملية الاعتماد المستندي:¹

يعتبر الاعتماد المستندي من أكثر وسائل تمويل التجارة الخارجية القصيرة الأجل وهذا الأخير يمر بمجموعة من المراحل والخطوات تتمثل في:

أ - **مرحلة العقد التجاري**: يسبق فتح الاعتماد المستندي عادة اتصالات ومفاوضات بين البائع (المصدر) والمشتري (المستورد) إذ يتفق البائع مع المشتري على العديد من الأمور التي ينتج عنها اتفاق مبدئي؛

ب - **مرحلة فتح الاعتماد**: يتقدم المشتري إلى البنك الذي يتعامل معه بطلب فتح اعتماد مستندي لمصلحة البائع (المصدر) مع بيان قيمته ومدته الزمنية وكافة الشروط التي يريد تحديدها في طلبه بما يتوافق مع العقد التجاري المتفق عليها مع البائع؛

ت - **مرحلة إعلام المستفيد**: يلتزم البنك فاتح الاعتماد في هذه المرحلة بالاتصال مع المستفيد وإبلاغه بما تم الاتفاق عليه بين البنك فاتح الاعتماد والمستورد) وبتخصيص الاعتماد لمصلحة البائع المستفيد ويكون ذلك عن طريق إصدار "خطاب اعتماد"؛

¹ نرجس حشيشي، دور ضمانات البنوك الدولية في ترقية التجارة الخارجية، مذكرة مكاملة متطلبات نيل شهادة ماستير أكاديمي في العلوم التسيير، 2014/2015، ص18، ص19، ص20.

ث - مرحلة شحن البضاعة وتسليم المستندات : بداية هذه المرحلة يكون المصدر قد علم بفتح الاعتماد من قبل المستورد فاتح الاعتماد وتم قبوله من بنك المصدر وهو ملتزم بالوفاء بالتزاماته أمام المصدر حتى يتم شحن البضاعة والمصدر ملزم بتقديم مستنداته للبنك المكلف بالتنفيذ وعلى البنك أن يقوم بملاحظة الشروط العامة للمستندات.

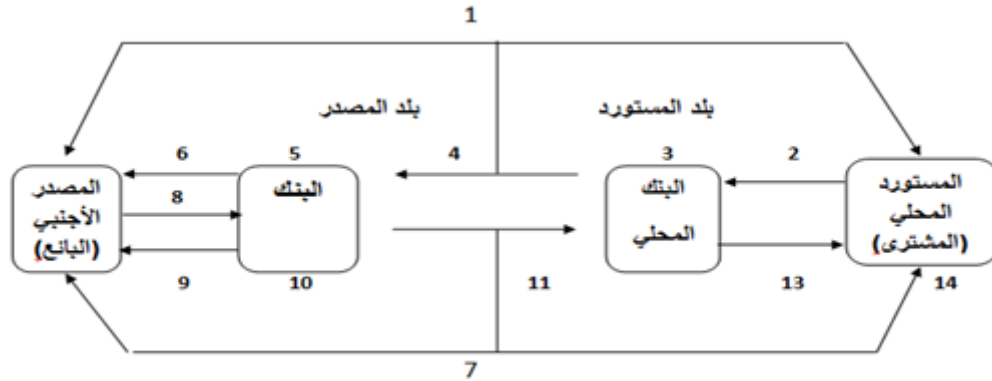
ج - مرحلة فحص وتدقيق المستندات : تعد أحد أهم وأدق المراحل إذ يستوجب من البنك بذل العناية الكافية لدى قيامه بفحص المستندات وبأسرع وقت ممكن ومطابقتها لشروط الاعتماد؛

د - مرحلة إستلام الوثائق : وبعد إستلام الوثائق والمستندات المتعلقة بالبضاعة من قبل بنك المستورد فيقوم بدفع مبلغ الصفقة للبنك المصدر.

و - مرحلة إشعار بوصول المستندات : يقوم بنك المستورد بإشعار المشتري بوصول الوثائق والمستندات المتعلقة بالإعتماد المفتوح لتمويل البضاعة المعنية ويسلمه نسخا منها قصد الوفاء بالتزامه اتجاه بنكه؛

ي - مرحلة إستلام البضاعة : بعد حصول المستورد على الوثائق يلجأ إلى المكان المتفق عليه عند إبرام العقد لاستلام البضاعة.¹

الشكل رقم (01-03) يوضح آلية سير عملية الاعتماد المستندي



8- تقديم المستندات حسب المطلوب في اعتماد

9- دفع قيمة المستندات المطابقة.

10- قيد القيمة على حساب الشك المحلي.

11- إرسال المستندات إلى البنك فاتح الاعتماد.

1- العقد الاتفاق بين المستورد والمصدر

2- طلب فتح اعتماد مستندي.

3- إجراءات البنك المحلي وفتح الاعتماد.

4- إرسال الاعتماد.

¹ نرجس حشيشي ص 21

- 5- إجراءات البنك الأجنبي.
- 12- قيد القيمة على حساب العميل.
- 6- تبليغ الاعتماد للمصدر.
- 13- إرسال المستندات إلى المتعامل.
- 7- الشحن والتجهيز للمستندات.
- 14- التخليص على البضاعة واستلامها من قبل المستورد.
- 5- أنواع الاعتماد المستندي:¹

أ - تصنيف الاعتمادات من حيث قوة تعهد البنك المصدر: يمكن تصنيفها إلى:

1-الاعتماد المستندي القابل للإلغاء: هو الذي يجوز تعديله أو إلغاؤه من البنك المصدر له في أي لحظة دون اشعار مسبق للمستفيد، وهذا النوع نادر الاستعمال حيث لم يجد قبولا في التطبيق العملي من قبل المصدرين لما يسببه لهم من أضرار ومخاطرة؛

2-الاعتماد المستندي غير القابل للإلغاء: (الاعتماد القطعي) هو الذي لا يمكن إلغاؤه أو تعديله إلا إذا تم الاتفاق والتراضي على ذلك من قبل جميع الأطراف ذات العلاقة، ولا سيما موافقة المستفيد، فيبقى البنك فاتح الاعتماد ملتزما بتنفيذ الشروط المنصوص عنها في عقد فتح الاعتماد. وهذا النوع من الاعتمادات المستندية هو الغالب في الاستعمال لأنه يوفر ضمانا أكبر للمصدر لقبض قيمة المستندات عند مطابقتها لشروط وبنود الاعتماد؛

ب - تصنيف الاعتمادات من حيث قوة تعهد البنك المراسل: يمكن تقسيم الاعتماد غير قابل للإلغاء إلى²:

1-الاعتماد المستندي غير المعزز: يقع الالتزام بالسداد للمصدر على عاتق البنك فاتح الاعتماد، ويكون دور البنك المراسل في بلد المصدر مجرد القيام بوظيفة الوسيط في تنفيذ الاعتماد نظير عمولة، فلا الزام عليه إذا أحل أحد الطرفين بأي من الشروط الواردة في الاعتماد؛

2-الاعتماد القطعي المعزز: في الاعتماد القطعي المعزز، يضيف البنك المراسل في بلد المستفيد تعهده إلى تعهد البنك الذي قام بفتح الاعتماد، فيلتزم بدفع القيمة في جميع الظروف ما دامت المستندات مطابقة للشروط، وبالتالي يحظى هذا النوع من الاعتمادات بوجود تعهدين من بنكين (البنك فاتح الاعتماد والبنك المراسل في بلد المستفيد) فيتمتع المصدر المستفيد بمزيد من الاطمئنان وبضمانات أوفر بإمكانية قبض قيمة المستندات.

¹ محمد نصر محمد، الوافي، عقود التجارة الدولية، دار الراية للنشر والتوزيع، الأردن، ط1، 2013، ص31.

² نفسه، مرجع ذكره، ص52.

ثانيا: التحصيل المستندي

1- مفهوم التحصيل المستندي: ¹ آلية يقوم بموجبها المصدر بإصدار كمبيالة وإعطاء كل المستندات إلى البنك الذي يمثل، حيث يقوم هذا الأخير بإجراءات تسليم المستندات إلى المستورد أو إلى البنك الذي يمثلته مقابل تسلم مبلغ (الصفقة أو قبول الكمبيالة)، مما سبق يمكن القول أن التحصيل المستندي هو العملية التي يتم من خلالها اتصال المصدر ببنكه من أجل استقبال دفع أو قبول يتحصل عليه المستورد وقت تسليم المستندات المتعلقة بالبضاعة بالإضافة إلى السفتجة الموجهة إلى المستورد وفق صيغتين:

أ- تحصيل مستندي مقابل الدفع: في هذه الحالة يستطيع المستورد أو البنك الذي يمثلته أن يستلم المستندات مقابل أن يقوم بالتسديد الفعلي نقدا لمبلغ البضاعة.

ب - التحصيل مستندي مقابل القبول: حسب هذه الصيغة يمكن للمستورد أن يسلم المستندات ولكن ذلك لا يتم إلا بعد قبوله الكمبيالات المسحوبة عليه، وتسمح هذه الطريقة للمستورد بالاستفادة من مهلة التسديد.

2- سير عملية التحصيل المستندي: ²

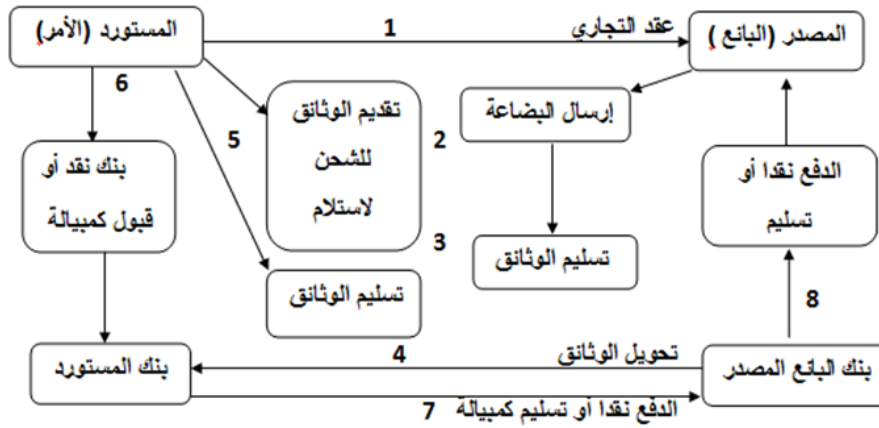
تتم عملية التحصيل المستندي وفقا للمراحل التالية :

- يقوم الطرفان (المستورد والمصدر) بإبرام عقد تجاري، وتحدد طريقة التسديد بواسطة تحصيل مستندي؛
- يرسل المصدر البضاعة إلى بلد المستورد؛
- يقوم المصدر بتسليم الوثائق التي تثبت إرسال البضاعة إلى بنكه؛
- يقوم بنك المصدر بتحويل هذه الوثائق إلى بنك المستورد؛
- يقوم المستورد بدفع ثمن البضاعة نقدا أو بقبول الكمبيالة المسحوبة عليه على مستوى بنكه؛
- يقوم بنك المستورد بتسليم الوثائق لعميله؛
- يستلم المستورد البضاعة بعد تقديمه الوثائق للشاحن؛
- يقوم بنك المصدر بتحويل ثمن البضاعة إلى حساب عميله.

¹ لطرش الطاهر، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة السابعة، 2010، ص120

² Guarsuault Philippe, Primar Stephane, Les opérations bancaires à l'international, Banque- Editeur, Paris, 1999.

الشكل رقم (01-04) مخطط سير عملية التحصيل المستندي



3 - أطراف عملية التحصيل المستندي:¹

يوجد عادة أربعة أطراف في عملية التحصيل المستندي:

- أ- **الطرف المنشئ للعملية:** (المصدر أو البائع أو المحول) وهو الذي يقيم بإعداد مستندات التحصيل ويسلمها الى البنك الذي يتعامل معه، مرفقا بها أمر التحصيل؛
 - ب- **البنك المحول:** هو البنك الذي يستلم المستندات من البائع ويرسلها الى البنك الذي سيتولى التحصيل وفقا للتعليمات الصادرة إليه في هذا الشأن؛
 - ج- **البنك المحصل:** وهو الذي يقوم بتحصيل قيمة المستندات المقدمة الى المشتري نقدا أو مقابل توقيعه على كمبيالة وفقا للتعليمات الصادرة إليه من البنك المحول؛
 - د- **المشتري أو المستورد:** وتقدم إليه المستندات للتحصيل أو الكمبيالة لتوقيعها.
- ثالثا: خصم الكمبيالات المستندية:²

خصم الكمبيالة المستندية هي إمكانية المصدر لتحريك الدين الذي يملكه على المستورد أي سحب الكمبيالة المسحوبة على هذا الأخير من طرف البنك المصدر ولصالح هذا الأخير الذي يطلب من بنكه أن يسدد له قيمة الكمبيالة ويحل محله في الدئية إلى غاية تاريخ الاستحقاق. ويلاحظ هنا أن البنك المصدر عندما يقبل بخضم الكمبيالة المستندية لفائدة زبونه فهو يتعرض للمخاطر خاصة منها مخاطر عدم السداد إذ يمكن أن يكون الوضع المالي للمستورد سيئا ولا يسمح له بالوفاء بالتزاماته وبالتالي فإن البنك المصدر يحل محل هذا الأخير في تحمل المخاطر.

¹ الطاهر لطرش، مرجع سابق ذكره، ص. 135.

² د. نوال عبد الكريم الأشهب التجارة الدولية، دار أجد للنشر وتوزيع، عمان - الأردن، ص 193

المطلب الثالث: طرق تمويل التجارة الخارجية في الاجل الطويل والمتوسط

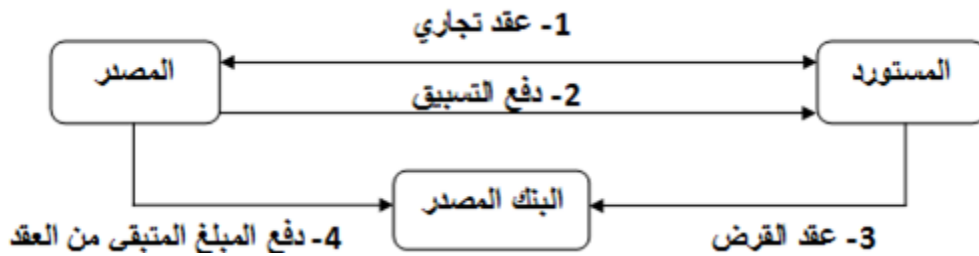
فهو ذلك التمويل للعمليات التي تمتد من 7 سنوات حتى إلى 20 سنة .إذ في بعض الأحيان يصبح منح تمويل قصير الأجل في عمليات التجارة الخارجية صعب التطبيق ولظروف معينة، فيتم اللجوء إلى التمويل متوسط وطويل الأجل، وهناك العديد من التقنيات التي تسمح بتسهيل وتطور التجارة الخارجية في هذا المجال تتمثل في: قرض المشتري والقرض المورد والتمويل الجزائي والقرض الإيجار الدولي.

الفرع الأول: قرض المشتري:

1- قرض المشتري: "وهو عبارة عن آلية يقوم بموجبها بنك معين أو مجموعة من بنوك بلد المصدر بإعطاء قرض للمستورد، بحيث يستعمل هذا الأخير لتسديد مبلغ الصفقة نقدا للمصدر"¹. ويمنح قرض المشتري لفترة تتجاوز 18 شهرا. ويتيح هذا القرض في الواقع عقدتين تجاري يتم بين المستورد والمصدر يهدف إلى التعريف بواجبات كل منهما من ناحية الخدمات المقدمة، السعر، أجال الدفع....الخ، وعقد القرض الذي يتم بين المستورد والبنك المانح للقرض، إذا تحدد فيه موضوع التمويل، مبلغ القرض الممنوح، العملات، سعر الفائدة.....الخ.

2- آلية سير قرض المشتري

الشكل رقم (01-05) يوضح سير عملية قرض المورد



3- إيجابيات وسلبات القرض المشتري: نذكر منها

أ- إيجابيات قرض المشتري: يمكن حصرها في النقاط التالية:

- بالنسبة للمصدر: يتحصل على المبلغ نقدا وفقا للشروط المتفق عليها في العقد، وبذلك فهو معفى من خطر القرض لأن التغطية تعود على البنك المقرض.

- بالنسبة للمستورد: يعد هذا التمويل الملائم مع ثبات معدلات الفائدة لأن تكلفة العملية محددة بدقة على أساس معدلات الفائدة.

ب- سلبات قرض المشتري: تتمثل سلبات القرض المشتري فيما يلي:

¹ د. نوال عبد الكريم الأشهب، مرجع سابق ذكره، ص 195

- بالنسبة للمصدر: نظرا لوجود عقدين مستقلين، فهناك تفاوض مزدوج هذا حتما يعرقل ويبطئ إنجاز العملية مقارنة مع قرض المورد؛

- بالنسبة للمستورد: التكلفة المرتفعة للقرض فبالإضافة لمعدل الفائدة هنالك عمولة التسيير وعلاوة تأمين القرض وعمولة الالتزام وعمولة الضمان مع البنك الضامن.

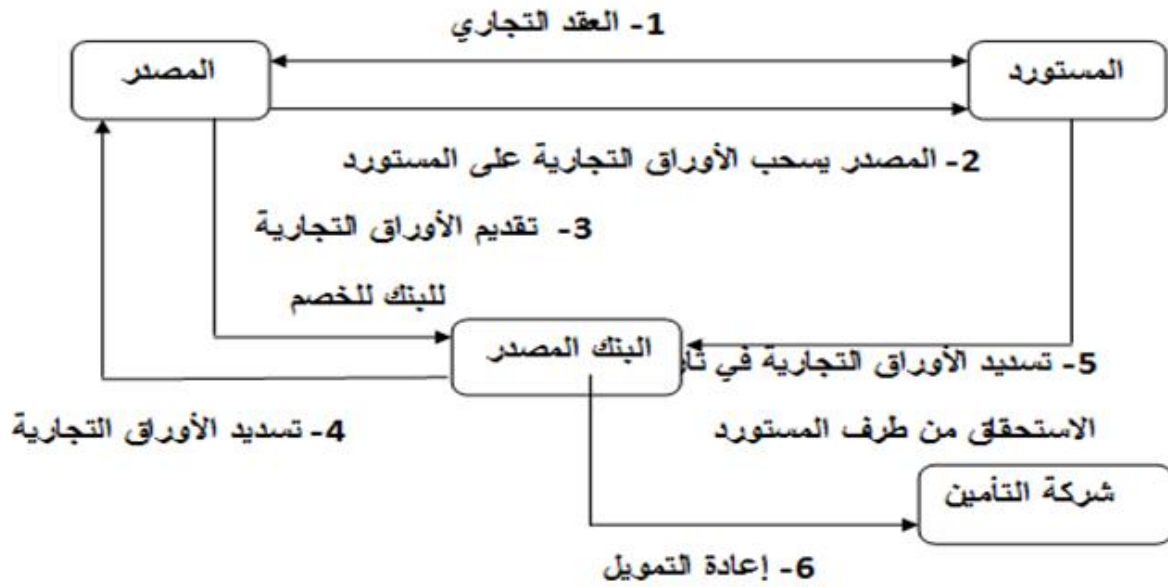
الفرع الثاني: قرض المورد

1- قرض المورد: وهو قرض بنكي يمنح للمورد المحلي، الذي وافق على مهلة تسديد القرض للمصدر، حيث يتمكن المورد من تحصيل المبالغ التي يدين له بها المستورد الأجنبي عند تسليم البضاعة (جزئيا أو كليا)، فالبنك إذن يمنح القرض للمورد المحلي، ومنه أتت تسمية قرض المورد؛

لهذا يمكن القول أن قرض المورد هو شراء الديون من طرف البنك على المدى المتوسط والطويل. تصل مدة القرض إلى 7 سنوات في حالة المدى المتوسط و10 سنوات في حالة المدى الطويل.¹

2- آلية سير قرض المورد:

الشكل رقم (01-06) يوضح سير عملية قرض المورد



3- إيجابيات والسلبيات قرض المورد:

أ- إيجابيات قرض المورد: سهولة وسرعة التنفيذ، وجود عقد وحيد بين المصدر والمستورد مما يسهل عملية التفاوض، وجود سعر واحد ولا يوجد فرق بين مبلغ القرض ومبلغ العقد؛

¹ مدحت صادق، أدوات وتقنيات مصرفية، دار غريب للطباعة والنشر، القاهرة، 2001، ص53

ب- سلبيات قرض المورد: لا تظهر التكلفة الحقيقية للبضاعة لأن المصاريف التي يدفعها المورد تضاف الى الثمن وتظهر في المبلغ الإجمالي مما يجعل المستورد لا يعرف القيمة الحقيقية للبضاعة، يتحمل المصدر الجزء الغير المضمون الذي يكون في حدود 10% أي خطر عدم القدرة على الوفاء، وخطر الخزينة حيث يتحمل المصدر الجزء غير الممول من الطرف البنك.

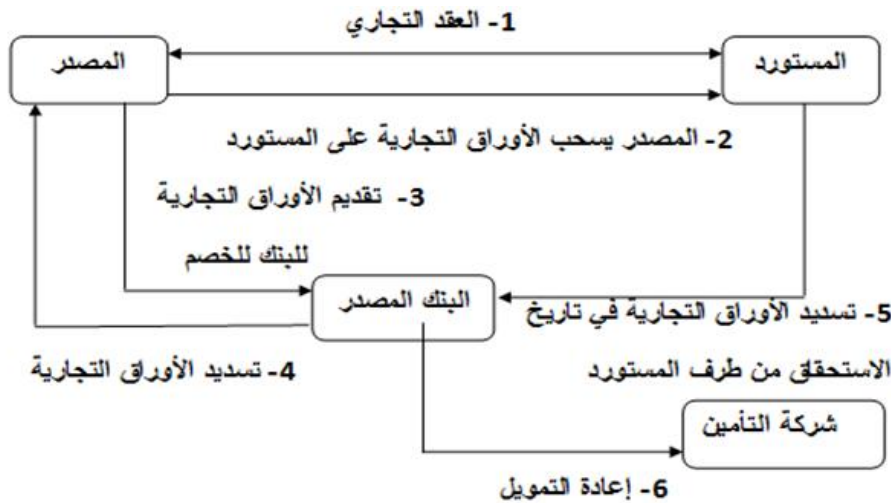
الفرع الثالث: التمويل الجزافي

1 - التمويل الجزافي: الجزافي هي عملية التي بموجبها يتم خصم أوراق تجارية بدون طعن وعملية التمويل الجزافي حسب هذا التعريف هي إذا آلية تتضمن إمكانية تعبئة الديون الناشئة عن الصادرات لفترات متوسطة، وبعبارة أخرى يمكن القول أن التمويل الجزافي هو شراء ديون ناشئة عن صادرات السلع والخدمات. نلاحظ أن التمويل الجزافي يظهر خاصيتين أساسيتين هما¹:

أ- الخاصية الأولى تتمثل في أن هذه القروض تمنح لتمويل عمليات الصادرات ولكن لفترات متوسطة.
ب- الخاصية الثانية هي أن مشتري هذا النوع من الديون يفقد كل حق في متابعة المصدر أو الأشخاص الذين قاموا بالتوقيع على هذه الورقة أي (ممتلكوا هذا الدين)، وذلك مهما كان السبب.

2- آلية سير التمويل الجزافي

الشكل رقم (01-07) يوضح آلية سير التمويل الجزافي



¹ لطرش الطاهر، مرجع سابق ذكره، ص122

3- إيجابيات وسلبات التمويل الجزافي:

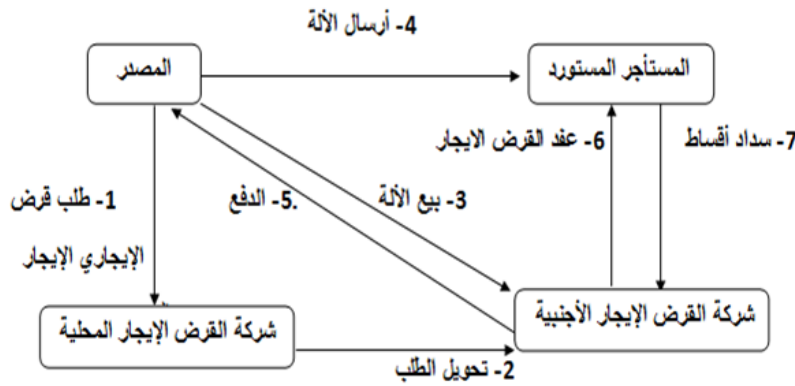
- أ- إيجابيات التمويل الجزافي: يغطي التمويل 100% من مبلغ الأوراق التجارية، تغطية شاملة لخطر الصرف والمخاطر المرتبطة بالمستوردين خزينة المصدر في حالة حسنة وذلك بتقلص رصيد الزبائن مقابل رصيد السيولة الجاهزة. التخلص من التسيير "الشائك" "ملف الزبائن، حيث يتعهد بهذا التسيير البنك الذي قام بشراء الدين؛
- ب- سلبيات التمويل الجزافي: تكلفة هذه التقنية، لا تسمح بالاسترجاع الجزافي للمستحقات.

الفرع الرابع: القرض الإيجار الدولي:

- 1- القرض الإيجار الدولي¹: هي خصم الأوراق التجارية بدون طعن أي أنه آلية تتضمن إمكانية تعبئة الديون الناشئة عن الصادرات لفترات متوسطة من هذا يتضح وجود خاصيتين أساسيتين حيث تتمثل:
- أ-الخاصية الأولى في أن هذا النوع من القروض يمنح لتمويل العمليات الصادرات ولكن لفترات متوسطة.
- ب-الخاصية الثانية وهي أن مشتري هذا الدين يفقد كل الحق في متابعة المصدر أو الأشخاص الذين قاموا بالتوقيع على الورقة (أي ممتلك هذا الدين).

2- آلية سير القرض الإيجار الدولي²

الشكل رقم (01-08) يوضح آلية سير القرض الإيجار الدولي



¹ مدحت صادق، مرجع سابق ذكره، ص 62

² مقري واجري سارة، آليات الدفع والتمويل في التجارة الخارجية وطرق تغطية مخاطرها، مذكرة مقدمة، لنيل شهادة الماستر في العلوم التجارية، تخصص مالية، دفعة 2011، ص 84

3- إيجابيات وسلبات القرض الإيجاري الدولي: ¹

أ- إيجابيات القرض الإيجاري الدولي:

- المصدر غير معرض لخطر الصرف وخطر عدم دفع المشتري؛
- المستورد ليس عليه أن يجمد الأموال لدفع ثمن المواد المستوردة، يكفي له أن يدفع قيمة الإيجار.

ب- سلبيات القرض الإيجاري الدولي:

- تكون التكاليف الإيجار مرتفعة عن تكاليف القرض المتوسط، الذي يمنحه البنك وذلك لأن مبلغ الإيجار يتضمن ثمن التجهيز، أعباء الاستغلال وهوامش الربح لشركة قرض الإيجار.
- قد تواجه الشركة المؤجرة مشاكل قانونية وضريبية من جهة ومخاطر مالية وسياسية من جهة أخرى. ²

¹ مقري واجري سارة، مرجع سابق ذكره، ص 85.

² مقري واجري سارة، مرجع سابق ذكره 90

خلاصة الفصل:

من خلال هذا الفصل يمكن استخلاص مفهوم التمويل للتجارة الخارجية والنظريات الفلسفية القائمة عليها بين لنا الدور المحوري للعمليات التمويل التجارة الخارجية وفي ما تكون أهميتها لدول ذلك راجع لتأثرها بمجموعة من السياسات المختلفة بغية سيرها بمتطلبات لكل دولة، حيث تقوم باستخدام وسائل الدفع لتمويل التجارة الخارجية منها التقليدية والحديثة والأمر لا يخلو من وجود طرق لتمويل التجارة الخارجية مع وسائل الدفع، حيث تم التعرض لها وإبرازها خاصة الاعتماد والتحصيل المستندي والتحويل الفاتورة..... ألخ باعتبارهما الأكثر شيوعاً استعمالاً من للمتعاملين الاقتصاديين حيث تختص بالعمليات الكبيرة ذات الآجال القصيرة والمتوسطة والطويلة الآجل.

بالرغم من كل الوسائل الدفع وطرق وتقنيات التمويل التجارة الخارجية مرهون بمدى المخاطر المرتبطة بعمليات التمويل وهذا ما سيتم التعرض له في الفصل الموالي.

الفصل الثاني

الضمانات البنكية كآلية لتغطية المخاطر

التجارة الخارجية

تمهيد:

عمليات التجارة الخارجية كغيرها من العمليات التجارية لا تكاد تخلو من المخاطر خاصة في ما يتعلق بالجانب المالي أي المخاطر المالية والتي تخص جانب الدفع بالخصوص وهنا تخص بذلك المصدر والمستورد، فالمصدر ما يهتم به الحصول على المقابل، أما المستورد فما يهتم به متابعة العملية دون الوقوع في هذه المخاطر. لذلك من أجل الحرص على سير مختلف العمليات التجارية الخارجية، كان لابد من الحرص والحيلة لكل الأطراف المتعاملة في هذه العملية، وهذا ما أدى الى وجود الضمانات البنكية الدولية في التعامل التجاري الخارجي إذ يعمل على بث الطمأنينة بين المتعاملين التجاريين.

وقد تم تقسيم هذا الفصل الى ثلاثة مباحث:

➤ المبحث الاول: مفاهيم حول مخاطر التجارة الخارجية.

➤ المبحث الثاني: عموميات حول الضمانات البنكية

➤ المبحث الثالث: تغطية مخاطر عمليات التجارة الخارجية

المبحث الاول: مفاهيم حول مخاطر التجارة الخارجية

تتعدد الاخطار في مجال المعاملات التجارية الخارجية فمنها ما هو ناتج عن العملية في حد ذاتها أو راجع لمخططها الخارجي أي يمكن ان يكون اما سياسي، اقتصادي او تكنولوجي او مالي، لذلك سنتطرق في هذا المبحث الى مفهوم المخاطر التجارية الخارجية وانواعها.

المطلب الاول: مفهوم المخاطر وطبيعتها

تعددت مفاهيم المخاطر والتي وردت في مصادر عديدة، وهي كما يلي:

التعريف الأول: حيث عرفت المخاطر بأنها: "أي شئ قد يحدث ويمكن أي ينشأ عنه أي تأثير ضار على الكلفة، جدولة الوقت، الجودة، نطاق المشروع"¹.

التعريف الثاني: حيث عرفها معيار ISO3100: "يتمثل في اثر حالة عدم التأكد من الأهداف، هذا الاثر يمكن ان يكون سلبي او ايجابي او انحراف عن المتوقع، كما يوصف الخطر بحدث وتغير في الظروف أو النتيجة"².

التعريف الثالث: حيث عرفت بأنها: "امكانية حدوث شئ خطير نتيجة عدم توقع مخرجات العملية التي تقوم بتنفيذها بسبب عدم التأكدية المحيطة بالعملية قيد التنفيذ، وترجع عدم التأكدية الى تعدد المتغيرات المدخلة للعملية الواحدة وتغيرها"³.

ومن خلال ما سبق يمكن تعريف المخاطر بأنها احتمالية حدوث اية حادثة في المستقبل والتي يمكن ان تؤثر على الخطط الموضوعة للمشروع ومنها المالية والزمنية وبالتالي الانحراف عما هو مخطط له.

اختلفت وتعددت تصنيفات المخاطر حسب وجهات نظر الباحثين والمداخل التي من خلالها تناولوا المخاطر، فمنهم من صنف المخاطر الى مخاطر خارجية واخرى داخلية حسب البيئة التي تقع فيها، ومنهم من صنفها حسب طبيعتها الى مخاطر ستاتيكية وأخرى ديناميكية، وهناك من صنفها حسب نتائجها وتأثيراتها إلى مخاطر مالية واخرى غير مالية، وآخر صنفها إلى مخاطر بحتة ومخاطر مضاربة، وصنفت وفق مسبباتها الى مخاطر عامة واخرى خاصة، كما صنف الأخطار حسب العناصر التي تقع عليها إلى أخطار شخصيته وأخطار الملكية،

¹ سوسن رشيد محمد، علاء محسن، المخاطر المسببة للمطالبات والاحرازات التي يمكن اتباعها من اجل تجنبها أو تخفيضها الى اقل ما يمكن، مجلة ، المجلد 20، العدد 10، 2014، ص 03.

² رقية شرون، المخاطر المالية بين البنوك الاسلامية والبنوك التجارية: دراسة مقارنة — حالة الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم التجارية، تخصص ادارة اعمال، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2013/2014، ص 3.

³ انتصار كاظم رشيد، تقييم تأثير المخاطر على اهداف وسلامة المشاريع الانشائية في العراق، المجلد 21، العدد 4، 2015، ص 3.

واخطار المسؤولية واططار ناشئة عن فشل الآخرين، كما تم تصنيفها الى مخاطر استراتيجية ومالية وبيئية واخرى تشغيلية استنادا الى البيئة التي تحدثها.

صنفت المخاطر الى اربع انواع من الأخطار، حسب البيئة التي تؤدي إلى حدوثها لقد تم وضع معيار ادارة المخاطر الذي هو نتاج هيئات ادارة المخاطر الرئيسية في المملكة المتحدة، والتي تتكون من: معهد ادارة المخاطر (IRM)، وجمعية التأمين ومديري الخطر (ARMIC)، والمنتدى الوطني لإدارة الخطر في القطاع العام (ALARAM)، فضلا عن ذلك استشار الفريق واستعان بوجهات نظر وآراء عدد كبير من الهيئات المهنية بإدارة المخاطر، من أجل الاتفاق على معيار لإدارة المخاطر للتأكد من المصطلحات المرتبطة بالكلمات المستخدمة، وعملية ادارة المخاطر وهيكلها التنظيمي واهدافها، وان يؤكد معيار ادارة المخاطر على حد أعلى وحد أدنى للخطر، وقد تم تحدد انواع المخاطر بسبب عاملين رئيسيين تقود اليها هما عوامل البيئة الخارجية، وعوامل البيئة الداخلية وتتنوع المخاطر¹.

ويمكن تصنيف المخاطر الى²:

1- المخاطرة النظامية أو مخاطر السوق.

وهي المخاطر العامة التي تتعرض لها جميع الوحدات الاقتصادية في السوق بصرف النظر عن خصائص الوحدة الاقتصادية، من حيث النوع أو الحجم أو هيكل الملكية. وتنشأ هذه المخاطر عن متغيرات لها صفة العمومية، مثل الظروف الاقتصادية أو السياسية، ولذلك يصعب التخلص من هذه المخاطر بالتنوع، ولذا تسمى أيضا المخاطر التي لا يمكن تجنبها بالتنوع، أو مخاطر السوق.

2- المخاطر غير النظامية

وهي المخاطر الخاصة التي تواجه وحدة اقتصادية معينة، نتيجة لخصائص وظروف تلك الوحدة. ويمكن تخفيض أو تجنب تلك المخاطر بالاعتماد على إستراتيجية التنوع، ولذلك تسمى أيضا المخاطر التي يمكن تجنبها بالتنوع أو المخاطر الفريدة، إذ أنها تخص وحدة اقتصادية معينة، ويشير إلى أنه في مقدمة الوحدة الاقتصادية التي تتسم بانخفاض نسبة المخاطر المنتظمة، وارتفاع نسبة المخاطر غير المنتظمة، هي تلك الوحدات التي تنتج سلعا

¹ سعد علي حمود العنزي، عراك عبود عمير الدليمي، تأثير ادارة المخاطر وفوائدها في المنظمات: مدخل نظري تحليلي، مجلة جامعة الانبار للعلوم الاقتصادية والادارية، المجلد 7، العدد 13، 2015، ص 572.

² عباس حمد يحيى التميمي، دور المدخل الاخلاقي في الابلاغ عن المخاطر - دراسة تطبيقية على عينة من الشركات المدرجة في سوق العراق للاوراق المالية، مجلة الكوت للعلوم الاقتصادية والادارية، العدد 17، 2015، ص 06.

غير معممة. ففي مثل هذه الوحدات يكون الارتباط ضعيف بين كل من المبيعات والأرباح وأسعار الأسهم وبين المستوى العام للنشاط الاقتصادي.

وللمخاطر العديد من المسببات منها¹:

1-مسببات الخطر الموضوعية

ويقصد بها خصائص الشيء المعرض للخطر والتي تزيد من احتمال وقوع الخطر أو تزيد من شدة الخسارة المالية الناتجة عن تحقق الخطر أو الاثنين معا.

وتتميز هذه المسببات بسهولة التعرف عليها وتحديدتها بدقة عن طريق دراسة النواحي الفنية والمادية للشيء المعرض للخطر، ويمكن القول أن درجة التحكم في هذه العوامل الموضوعية محددة لأنها من المكونات الطبيعية للشخص أو الشيء المعرض للخطر. الأمر الذي يصعب معه تفادي نتائجها الضارة.

2-مسببات الخطر الاخلاقية

هي المسببات المتمثلة أساسا في الصفات الأخلاقية التي يتحلى بها الشخص نفسه مثل: التهاون والإهمال أو التلاعب مما سوف يؤدي إلى وقوع خطر المسؤولية المدنية اتجاه الآخرين.

3-مسببات الخطر الطبيعية

هي العوامل التي تساعد على زيادة على زيادة احتمال وقوع الخطر، وبالتالي الخسارة المادية نتيجة لظواهر طبيعية كالفيضانات والزلازل.

4-مسببات الخطر الشخصية

يقصد بها مجموعة من المسببات أو العوامل المساعدة التي يكون للعنصر البشري تأثير فيها أو تنتج بسبب تدخله في مجريات الأمور أو تأثيره أو مشاركته سواء كانت هذه المشاركة أو ذلك التأثير سلبا أم إيجابا، ويفترض عادة أن يكون التدخل البشري في الظواهر الطبيعية بقصد الحصول على منفعة، إلا أن تدخله هذا قد يزيد من درجة الخطورة أو من فرص وقوعها وبالتالي يكون ناتج تدخله تحقق الخطر.

¹ عبدلي لطيفة، دور ومكانة ادارة المخاطر في المؤسسة الاقتصادية دراسة حالة مؤسسة الاسمنت ومشتقاته SCIS سعيدة، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، تخصص ادارة الافراد وحكومات والشركات جامعة ابي بكر بلقايد، تلمسان، 2012/2011، ص ص 15-16.

المطلب الثاني: أنواع مخاطر التجارة الخارجية

إن عملية التجارة الخارجية تسمح بتدخل عدة أطراف (المصدر، المستورد، الوسيط الجمركي) ونظرا للبعد الجغرافي بين أطراف العملية والاختلاف في القوانين قد تواجهها عدة مخاطر منها المخاطر السياسية، الاقتصادية، القانونية، التكنولوجية والمالية. وسيتم شرحها فيما يلي¹:

1- المخاطر السياسية

يحدث هذا الخطر في حالة عدم الاستقرار السياسي والاقتصادي لبلد المستورد وكذا قيام حروب أهلية أو أجنبية أو إصدار قوانين ضد الشركات الأجنبية كالتأميم أو نزع الملكية في حالة عرقلة النشاط الداخلي للشركة الأجنبية بمعوقات ذات طبيعة قانونية أو مالية أو جبائية.

2- المخاطر الاقتصادية

متعلقة بالتطورات الحاصلة على المستوى الاقتصادي الداخلي مثلا ارتفاع الأسعار الداخلية للبلد المصدر نتيجة الارتفاع غير المرتقب لأعباء العمال أو تكلفة المواد الأساسية اللازمة لإنتاج السلع الموجهة للتصدير يتحمل المصدر الخسارة في حالة ما إذا تضمن العقد صيغة الأسعار غير ربحية، ومن هنا نستطيع تلخيص الخطر الاقتصادي في الخطر الذي يحدثه ارتفاع سعر التكلفة في المدة الممتدة ما بين اقتراح السعر للزبون والإرسال.

3- المخاطر القانونية

إن المؤسسة في تطورها الخارجي تلجأ إلى إبرام عقود دولية مع أطراف خارج إقليم الدولة، لذلك يجب أن تكون على دراية تامة بالقوانين الدولية المطبقة على مثل هذه العقود وكذلك القوانين المطبقة في الدول التي ينتمي لها الزبون أو محل استثمار المستثمر الأجنبي.

6- المخاطر التكنولوجية

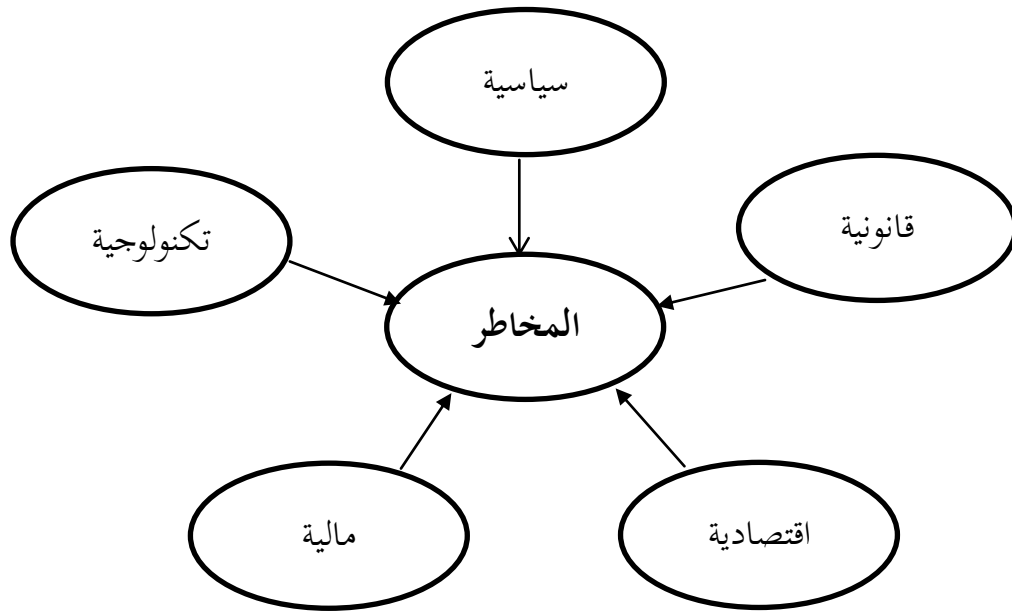
إن عمليات التجارة الخارجية تلزم على المؤسسة أن تتقرب التكنولوجيا المستعملة في مختلف الأسواق الخارجية وذلك لأن استخدام معايير تكنولوجية مختلفة يؤدي إلى خسارة محققة للمؤسسة.

¹ بوالصوف سامية، بوقشور أمينة، دور البنوك التجارية في تمويل التجارة الخارجية دراسة حالة بنك الجزائر الخارجي وكالة جيكل 48، مذكرة لنيل شهادة الماستر في علوم الاقتصاد، تخصص علوم مالية دولية، جامعة محمد الصديق يحيى، جيكل، 2016/2015، ص ص 12-13.

5- المخاطر المالية

من المنظور العلمي فإن الاهتمام بالمخاطر المالية في التجارة الخارجية يكون بصفة خاصة على مخاطر الائتمان أو عدم السداد ومخاطر الصرف، سعر المواد الأولية لأنها تؤثر مباشرة في سير عملية الاستيراد أو التصدير. وهذا المخاطر موضحة في الشكل التالي:

الشكل رقم 01-02: انواع المخاطر التجارية الخارجية



المصدر: من اعداد الطلبة اعتمادا على ما سبق.

المطلب الثالث: مخاطر عمليات التجارة الخارجية

أولاً: خطر الائتمان (عدم السداد)

في التجارة الخارجية فإن المخاطر الائتمانية تنتج عن خطر عدم السداد بالنسبة للمصدر بعد تنفيذه لالتزاماته وذلك نتيجة عدم قدرة الطرف الآخر سواء تعلق الأمر بإفلاسه أو نظراً لظروف خارج عن نطاقه (ظروف سياسية عدم استقرار في بلد المستورد).

بصفة عامة، تكون درجة خطر عدم الدفع بدلالة ثلاثة محددات، هي توزيع رقم الأعمال خصائص الزبون آجال التسديد الممنوحة للزبائن¹:

¹ دليّة طبي، مخاطر وضمانات تمويل التجارة الخارجية في الجزائر دراسة حالة بنك DEA وكالة بوج بوعريّيج 058، مذكرة لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير تخصص إدارة أعمال التجارة الدولية، جامعة محمد بوضياف، مسيلة، 2015/2014، ص ص 71-72.

-**توزيع رقم الأعمال:** إن تركيز الصادرات على عدد قليل من الزبائن، أو في منطقة جغرافية محددة يمثل محددًا لمخطر عدم الدفع. فهذا التركز يفاقم في الواقع ثغرات ومشاكل المؤسسة المصدرة في حالة عجز أو امتناع أحد الزبائن (الذين تعتمد عليهم بصفة كبيرة) عن التسديد. فكلما كانت المنطقة الجغرافية للزبائن المستوردين محددة كلما زاد احتمال تأثر المؤسسة بالأزمات الاقتصادية والسياسية المحتملة الحدوث؛

-**خصائص الزبون:** تبرز هذه الخصائص من خلال قدم العلاقات مع الزبون، فإذا كان زبائن المؤسسة المصدرة معروفين عندها وسبق التعامل معهم، فإن حدة المخطر تكون بدلالة عدم الحوادث (حوادث الدفع) التي سبق وقوعها في الماضي، مع كل واحد منهم فقط، نظرا للثقة المكتسبة فيهم. وأي علاقة دولية جديدة، ترفع من حدة مخطر القرض للمؤسسة الصادرة، ما عدا إذا كان للزبون شهرة عالمية، أي أنه معروف وموثوق به.

-**آجال التسديد:** أجل التسديد الذي تم تفويضه، يؤثر فعلا على وضعية المؤسسة الدائنة فكلما طالت مدة الاستحقاق، كلما زادت حدة مخطر القرض. فخلال هذه المدة المستورد قد يتعرض للإفلاس أو لأزمة مالية، أو تحدث تقلبات سياسية، يمنعه من تنفيذ التزامه بالدفع.

وهناك العديد من المصادر التي تساهم في حدوث المخاطر الائتمانية منها¹:

-**عوامل خارجية عن نطاق المؤسسة منها:** تغيرات الأوضاع الاقتصادية كإتجاه الاقتصاد نحو الركود أو الكساد أو حدوث إنخيار غير متوقع في أسواق المال وتغيرات في حركة السوق يترتب عليها آثار سلبية على المقترضين.

-**عوامل داخلية منها:** ضعف إدارة الائتمان أو الاستثمار بالمصرف سواء لعدم الخبرة أو لعدم التدريب الكافي وعدم وجود سياسة إئتمانية رشيدة وكذلك ضعف سياسات التسعير وأخيرا ضعف إجراءات متابعة المخاطر والرقابة عليها.

ثانيا: المخاطر المالية الخاصة بالصرف

يعرف خطر الصرف بالخسائر المحتملة التي من الممكن ان تمس بفعل تقلبات تعادل الصرف بين العملات او اسعار صرف العملات الاجنبية، عوائد المؤسسة المقومة بالعمله الاجنبية²، وهو يقع بالنسبة للمستورد عند زيادة معدل الصرف وللمصدر عند انخفاض معدل الصرف³.

¹ عمر هاشم طه، دور سياسات منح الائتمان المصرفي في تقليل المخاطر وزيادة الارباح دراسة ميدانية في مصرف الشمال للتنمية والاستثمار، مجلة جامعة كركوك للعلوم الادارية والاقتصادية، المجلد 3، العدد2، 2013ن ص 68.

² مريم آيت بارة، محمد صاري، تفسير خطر الصرف في المؤسسة الاقتصادية دراسة حالة شركة ارسلو ميتال فرع عنابة، مجلة الباحث، عدد 14، 2014، ص 234.

³ قارة ابتسام وآخرون، ادارة المخاطر المالية في التجارة الخارجية الجزائرية، مجلة المستقبل للدراسات الاقتصادية المعقدة، المجلد رقم 02، العدد 04، ديسمبر 2019، ص 75.

تتمثل مخاطر سعر الصرف في¹:

1- المخاطر المالية:

وهي تلك المخاطر الناتجة من التقلبات الحاصلة في سعر الصرف والتي تتأثر بها كل أنواع المعاملات المستقبلية، وتنشأ هذه المخاطر بسبب تغيرات في قيمة العملة والتي تحدث فجأة وبجدة في بعض الأحيان وهي من أكثر المخاطر وضوحاً، وهذه التقلبات تتكرر باستمرار في ظل نظام تعويم أسعار الصرف؛

2- مخاطر التمويل:

وهي تلك المخاطر التي يتعرض لها البنك عندما يجد صعوبة في الحصول على الأرصدة اللازمة لتمويل نشاطه المصرفي، فيضطر إلى سداد أسعار فائدة باهظة على الودائع النقدية المودعة لمدة 24 ساعة، من أجل تمويل أحد الحسابات بالعملة الصعبة؛

3- مخاطر الائتمان:

تنتج هذه المخاطر من عدم مقدرة الطرف الآخر المتعاقد معه على الوفاء بالتزاماته في الوقت المتفق عليه، كأن يفقد المتعاقد قدرته على الدفع عند موعد الاستحقاق كما في حالات الإفلاس أو كأزمة السيولة التي تؤدي إلى تأخير تسليم المبالغ المتعاقد عليها لبضعة أيام أو أسابيع. قد تتغير قوانين مراقبة العملة الأجنبية في الدولة المتعاقدة مع البنوك العاملة فيها، مما يؤدي إلى عدم مقدرتها على تحويل المبالغ المتعاقد عليها نتيجة فرض قيود على إخراج العملات الأجنبية؛

4- مخاطر الأسعار:

هناك نوعان من الأسعار التي تؤثر على عمليات التعامل بالعملات الأجنبية:

- النوع الأول: أسعار الفوائد على العملات وهو ما يؤثر على عمليات السوق النقدي عندما يكون استحقاق عمليات الإقراض والاقتراض غير متطابق، وعندما يكون هناك اختلاف في تاريخ حق شراء وبيع العملة في عمليات المقايضة، وتحدث المخاطر، نتيجة التغير العكسي المحتمل في أسعار الفائدة؛
- النوع الثاني: أسعار العملات الأجنبية و المخاطرة فيها تظهر نتيجة التغير العكسي المحتمل في أسعار العملات خلال فترة الاحتفاظ بها.

¹ حسنة محرز وآخرون، أثر تقلبات سعر الصرف على التجارة الخارجية دراسة قياسية حالة الجزائر خلال الفترة 2000-2016، مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم التجارية، تخصص مالية وتجارة دولية، جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي، 2017/2018، ص 12.

للتحكم والتعامل مع مخاطر الصرف فإن المؤسسة يجب أن تكون لها نظرة شاملة لكيفية التعرض لمخاطر الصرف، من ناحية مدة التعرض لهذا الخطر إلى اختيار طريقة لتسييره¹.

1-مدة التعرض للخطر

إن المؤسسة تخضع لتقلبات الصرف من بداية السوق في العملية التسويقية، ولعل هذه التقلبات في سعر الصرف ما بين مرحلة الدراسة التي تنشئ القرار وعملية البحث في السوق الأجنبية يغيرون من وضعيتها التنافسية وهذا الخطر قد يظهر جليا أثناء إعداد العرض التجاري.

وحتى إجراء الطلب من طرف الزبون الأجنبي، فإن خطر الصرف هو خطر محتمل، لأن المؤسسة في خطر ملتزمة بعرضها، إلا أنه في غياب العقد يلزمها فإن هذا الالتزام ليس له تأثير فعلي. إن تقديم الطلب هو الدخول الفعلي في خطر الصرف الأكيد، وهنا يجب على المؤسسة الأخذ بعين الاعتبار خطر الصرف من بداية العرض (فترة الخطر المحتمل) ويجب عليه اختيار المدة التي يبدأ فيها تسيير الخطر.

مادام الطرف الآخر لم يستكمل التزاماته التعاقدية فالمؤسسة تتعرض لخطر تقلبات التكاليف بالعملة الصعبة. إن إعداد الفاتورة يعد نقطة التحول من الخطر الاقتصادي للصرف إلى الخطر المحاسبي، فهي تمثل من جهة نشأة حقوق بالنسبة للمصدر وتنفيذه لكامل التزاماته هذا ومن جهة أخرى نشأة الدين بالنسبة للمستورد، وتنتهي فترة التعرض للخطر بدفع الزبون أو تحويله المبلغ المتفق عليه إلى حساب المصدر.

2-من الدخول في الخطر الى تسيير خطر الصرف

إن المؤسسة تستطيع اختيار سعر صرف معين لتقديم عرض بالعملة الصعبة يتميز بالتنافسية. وللحفاظ على هذا السعر فإنها يجب أن تطبق تقنيات تسيير المخاطر الخاصة بالصرف ولتتمكن من ذلك يجب معرفة بالنسبة لكل عملة:

- قيمة وضعية الصرف.
- تاريخ الدخول في الخطر.
- تاريخ الخروج من الخطر.

¹ دليلة طيبي، المرجع السابق، ص 76-77.

وليتسنى لها ذلك، يجب عليها عند استقبال الفاتورة أو الطلبية، معرفة بطريقة محددة هذه المعلومات لأنها يمكن أن تكون في خطر محتمل مبكرا، ولتفادي ذلك يجب أن تطبق تقنيات تسيير الخطر التي تسمح لها بتغطية الخطر لمدة قصوى للتعرض.

المبحث الثاني: عموميات حول الضمانات البنكية

تعتبر الضمانات البنكية وسيلة تسمح للعملاء الحصول على القروض وتمويلات من البنك هذا من جهة ومن جهة أخرى فهي أداة اثبات حق البنك في الحصول على أمواله فهي توفر الأمان ومبدأ الحماية للمتعاملين.

المطلب الأول: ماهية الضمانات البنكية

لتعريف الضمانات البنكية سنتعرض لتعريف الضمان وحده، ومن ثم الضمانات البنكية.

أولا: مفهوم الضمانات

الضمان هو التحقق المادي لوعده المدين الى البنك في شكل التزام سيعود للدائن بالريح وذلك حسب اجراءات مختلفة¹. ويعرف ايضا انه وثيقة تعهد المصرف برصيد مبلغ معين لحد تاريخ معين يتضمن تنفيذ شخص وهو زبون المصرف الالتزام اتجاه الشخص الثالث (المستفيد) في حالة التزام الزبون لالتزاماته². وحسب المادة 644 من القانون المدني الجزائري الذي يعرف الضمان على انه: "عبارة عن عقد بمقتضاه شخص يلتزم ويتعهد للدائن بأن يفي بهذا الالتزام في حالة ما اذا لم يفي المدين نفسه"³. اذن فالضمان هو عبارة عن عقد لمواجهة مختلف الاخطار المرتبطة كإعسار المقترض او إفلاسه.

ثانيا: مفهوم الضمانات البنكية

تعددت مفاهيم الضمانات البنكية في مختلف المصادر، وسنعرض فيما يلي اهمها: **التعريف الأول:** حيث عرفت انها: "عبارة هن وسائل و أدوات لمواجهة مختلف الأخطار المرتبطة بالقرض. كإعسار المقترض أو إفلاسه كما يمكن تعريفها أيضا على أنها عبارة عن تأمين ضد الأخطار المحتملة فيما يتعلق بعمليات الإقراض للمصرف وتمكينه من استرجاع قرضه"⁴.

¹ الطاهر لخرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، ط2، الجزائر، 2003، ص 95.

² شاكر القزويني، مرجع سابق ذكره، ص 127.

³ المادة 644 من القانون التجاري الجزائري

⁴ عبد الحق بوعتروس، الوجيز في البنوك التجارية: عمليات، تقنيات، تطبيقات، ط3، الجزائر، 2000، ص 57.

التعريف الثاني: حيث تسمى ايضا بالكافلة الخارجية (كفالة البنوك) وهي عبارة عن تعهد كتابي صادر من بنك محلي بناء على طلب احد البنوك المراسلة في الخارج يدفع مبلغ معين خلال مدة معينة و لجهة معينة (المستفيد المقيم) إذا ما أخل العميل غير المقيم المكفول من البنك المراسل بالوفاء بالتزاماته¹.

التعريف الثالث: حيث عرفها بنك قطر الوطني: توفر الضمانات المصرفية عادة نوعاً من الضمانات المالية لتعويض المستفيد في حالة عدم امتثال مقدم الطلب لشروط العقد. وغالباً ما يتم استخدامها كضمانة مقدمة بدلاً من الدفعات النقدية أو بمثابة كفالة أولية أو كفالة إنجاز في المعاملات الدولية والمحلية. وفي المعاملات المضمونة بكفالة مصرفية، يقوم المستفيد أولاً بالتدقيق في حساب طالب الدفع قبل طلب الدفع من البنك. يمكن أن تغطي الضمانات المعاملات المالية والأداء بالإضافة إلى المعاملات التجارية².

- **مفهوم الخطاب الضمان:** هو خطاب يتعهد فيه البنك بان بأن يدفع عند أول طلب ورغم أي معارضة من العميل مبلغ الضمان، أو أي جزء منه للمستفيد الصادر لصالحه الضمان، كتأين على عملية معينة هي أساس علاقة بين عميل البنك والمستفيد وذلك من خلال مدة محدودة تنتهي بتاريخ انتهاء سريان الضمان، فالعميل وفر على نفسه تقديم تأمين نقدي، و البنك استفادة بالعمولة التي يحصل عليها بمجرد مطالبته بذلك ومن أسباب ظهور الضمانات البنكية نذكر اهم اسباب المطالبة بها من طرف المتعاملين الاقتصاديين³:

- بعض عملاء البنوك لا يقومون بمسك الدفاتر المحاسبية الدقيقة والعاكسة لحقيقة الوضع المالي ولا يخضعونها إلى التدقيق القانوني الشيء الذي يؤثر على الدراسة المتعلقة بمنح القرض التي يقوم بها البنك لهذا يضطر هذا الأخير لطلب هاته الضمانات؛

- محاولة تجنب الأخطار المحتملة أو على الأقل التقليل منها مثل مخاطر تقلبات الأسعار المواد وأسعار الصرف كذلك التطورات الاقتصادية بين الركود والإزدهار الأمر الذي يضطر البنوك إلى التركيز على توفير الضمانات لتأمين استرداد القرض وفوائده في كل الأحوال يعود السبب الرئيسي لطلب البنوك من زبائنها ضمانات مختلفة عند منحها لأي نوع من الائتمان هو حماية أموال الغير المتمثلة في ودائع الجمهور والتي تمثل أكبر نسبة من مصادر أموال البنوك التي تقوم بتوظيفها

¹ المرجع نفسه، الصفحة نفسها.

² الضمانات المصرفية، <https://www.qnb.com> ، 11:36 2020/05/18.

³ خالد أمين عبد الله، العمليات المصرفية والطرق المحاسبية الحديثة دار وائل للنشر، ط7، عمان، الاردن، 2014، ص 176.

وتتحدد أهمية الضمانات البنكية فيما يلي¹:

- يأخذ البنك ترتيبات خاصة حتى تكون الضمانات فعالة، وعلى وجه الخصوص أن يحترم القواعد الأساسية صعبة التحقيق والتنفيذ، وبالأخص الابتعاد عن الضمانات المعطاة على بعض البضائع وعلى بعض السندات المشكوك في تحصيلها.
- إن البنك الذي يقدم اعتمادات إلى شركات مساهمة صغيرة أو إلى شركات محدودة المسؤولية ذات رأسمال صغير، يطلب دائما كفالة رؤساء إدارتها لأنه لا يرغب في أن يتحمل وحده المخاطرة بل يرى أنهم يشتركون معه في تحملها؛
- وأهمية الضمانات تختلف باختلاف أنواع القروض فالضمانات العقارية تؤدي دورا هاما في القروض الطويلة والمتوسطة الأجل، أما فيما يتعلق بالقروض القصيرة فإنها تمنح بالاستناد إلى اتساع المؤسسة وحجمها، وإلى حسن التسيير والثقة التي يتمتع بها المديرون فيها، غير أن البنك يريد تدعيم هذه الثقة بالحصول على ضمانات شخصية أو عينية؛
- العميل هو الذي يحدد الضمانات التي يقدمها إلى البنك من بين ما هو متاح أمامه، وهو في ذلك مخير بين البدائل، فالبنك يكتفي بالضمانات المقدمة له.

المطلب الثاني: مبادئ ومجالات الضمانات البنكية

أولا: مبادئ الضمانات البنكية

للضمانات البنكية مبادئ أساسين، هما²:

1- مبدأ استقلالية الضمان

إن الصفة المميزة لغالبية الضمانات المستقلة يعني استقلالية الضمان عن العقد التجاري ومن جهة أخرى استقلال الضمان يعني أن يبقى حياديا بالنسبة لكل النزاعات التي يمكن أن تنشأ بين المصدر والمستورد خلال الصفقة التجارية.

¹ قاسمي آسيا، تحليل الضمانات في تقييم جدوى تقديم القروض في البنك حالة القرض الشعبي الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص مالية مؤسسة، جامعة أحمد بوقرة، بومرداس، 2009/2008، ص 123.

² نرجس حشيشي، مرجع سابق ذكره، ص 51.

2- مبدأ إلزامية الضمان

هنا يلزم الضمان بدفع مبلغ الضمان عند الطلب من طرف المستفيد واستعمال الضمان تطلب إثبات نوعين من الضمانات.

أ- ضمان لأول طلب

يجب أن يحترم المستورد في طلبه تنفيذ التزاماته والشروط المتعلقة بخطاب الضمان وعلى البنك أن ينفذ طلب المستوردين وأن يحكم أو يبيد على شرعية المطالبة بالضمان أي يجب على المستورد أن يكون له الحق في الحصول على مبلغ الضمان عند أول طلب من طرفه فهي مستحقة السداد وواجبه الدفع عند أول طلب؛

ب- ضمان مستندي

إن يقوم البنك بدفع قيمة الضمان مباشرة للمستفيد بعد تقديم هذا الأخير للمستندات بحيث تحدد مسبقا في خطاب الضمان هنا يقدم البنك الضامن التزام نهائي غير قابل للإلغاء ويجب أن يوضح فيها الإخلال المصدر بالتزاماته التعاقدية ولكن لا يجب تحديد النتائج القانونية لهذا الفعل والا فإن عقد الضمان يصبح شرطيا وبالتالي فهو مرتبط بالعقد الأساسي وهذا مغل بالضمانات المستقلة.

ثانيا: مجالات الضمانات البنكية

تستخدم الضمانات البنكية في المجالات التالية¹:

1- مجال المناقصات والمزايدات:

يكون الضمان في هذه الحالة متعلق بمبدأ العمل لضمان عدم تهرب المقاول عن تأدية مهامه أو من أدائه في حالة رسو المناقصة عليه، أي في حالة فوزه بالعرض المعلن عنه، فقد يكون متعلق بإتمام العمل لضمان تنفيذ العقد طبقا للشروط المحددة في العقد.

2- مجال التجارة الخارجية

تستعمل الضمانات في عدة ميادين في التجارة الخارجية:

أ- الملاحظة:

ضمان مستند الشحن في حالة وجوده أو فقدانه، فعندئذ يكون تسليم البضاعة لمن لديه المستندات التي تثبت أن البضاعة ملكه، ولكن بعد أن يقدم رسالة ضمان مصرفي.

¹ شاكر القزوني، المرجع السابق، ص 129.

ب- الجمارك:¹

تظهر أهميته خطابات الضمان عند التخليص على السلع الواردة للإستفادة من كافة الأنظمة الجمركية والتيسيرات التي تعضيها الجمارك لسحب السلع أو التخلص عليها لمنع التكدس، ومن ذلك تقدم الضمانات للعمليات المالية التالية:

أ-خطابات الضمان للتخلص من البضائع الواردة: في بعض الأحيان تظهر إشكاليات أثناء التخليص على السلع قد يتأخر كثيرا بعد وصول السلعة فيتم تقديم الخطاب الضمان للإفراج عن السلعة حين وصول المستندات لتجنب التكدس والحفاظ على السلع من التلف أو السرقة، وذلك لبيعها أو تسليمها للجهات المستوردة لحسابها، كما يمكن فتح حساب جاري بالجمارك مقابل تقديم خطاب ضمان يغطي كافة مستحقات الجمارك عن عملية الاستيراد خلال فترة محددة، وفي هذه الحالة يتم سحب السلع الواردة أو لا بدون السداد الفوري للرسوم الجمركية.

ب- خطابات ضمان للسماح المؤقت أو الموقوفات: ترد كثير من المواد الأولية والخامات من الخارج لتصنيعها أو إجراء بعض العمليات عليها ثم إعادة تصديرها أو تستورد مواد التعبئة والتغليف لاستخدامها في تعبئة المنتجات وإعادة تصديرها، في هذه الحالة يتم إعفاؤها من الطرائب والرسوم الجمركية، ويتم تقديم خطابات الضمان للجمارك بتلك القيمة حين إعادة التصدير.

ج- خطاب ضمان المناطق الجمركية (الإداع الخاص): يتم ذلك باستئجار منطقة من المصلحة الجمارك باعتبارها مستودع خاص للبضائع ويتم سحب السلع منها حين استكمال إجراءات التخليص عليها خاصة السلع العبور، ويقدم الخطاب الضمان للجمارك ضمان من يستحق على السلع المودع بالمستودع من ضرائب ورسوم الجمركية، وتعتبر تلك المناطق المستأجرة امتداد للجمارك تخضع لرقابتها أو إشرافها.

د- خطاب ضمان للسلع العابرة: يقدم ضمان خطاب مقابل الإفراج عن السلع الواردة بمكاتب العبور الى بعض الدول المجاورة بالطرق البرية داخل الجمهورية حين إثبات خروجها مرة أخرى.

هـ-خطاب ضمان سلع المعارض والتجارب: يتم تقديم خطابات الضمان للجمارك بالرسوم الجمركية عن الآلات والمعدات الواردة بغرض إجراء التجارب حين إعادة تصديرها.²

¹ نوال عبد الكريم الأشهب مرجع سابق ذكره، ص 110، 209

² مرجع نفسه، ص 111

المطلب الثالث: أنواع وطرق سير الضمانات البنكية

الفرع الأول: أنواع الضمانات البنكية

تنقسم أنواع الضمانات البنكية إلى عدة أنواع منها حسب طريقة إصداره وحسب الجهة المستفيدة¹

أولاً: حسب طريقة إصدارها²

أ- ضمانات بنكية مباشرة: يقوم البنك المصدر بإصدار الضمان المباشر لصالح المستفيد وبالتالي تتدخل ثلاثة أطراف: 1- الأمر 2- بنك الأمر 3- المستفيد. وفي هذه الحالة يقتصر دور بنك المستورد (الضامن) على تسليم الضمان للمستورد، وهذا بعد فحص نصوصه وتأكد من إمضاء البنك الأجنبي، وعليه فأن عملية تسليم الضمان من طرف البنك الضامن إلى المستفيد لا يلزمه بأي مسؤولية، إذا في حالة إفلاس الأمر وعجز عن أداء واجباته التعاقدية، ثم رفض البنك الأجنبي دفع مبلغ الضمان للمستفيد، لا يجوز للبنك الضامن التدخل لأنه ليس مسؤولاً بأي شكل من الأشكال.

ب- ضمانات بنكية غير مباشرة: تقوم على أساس تعهدين من جهة يصدر الضامن تعهداً مباشراً لصالح المستفيد (عقد الضمان). من جهة أخرى، البنك الضامن المضاد يتعهد أتعاه الضمان (عقد الضمان المضاد). إذ أن البنك لا يمكنه تقديم ضمان للمستفيد ما لم يحصل على ضمان مضاد من طرف بنك المصدر، تتم هذه العملية بطلب مفصل من المرسل الاجنبي (بنك المصدر)، ويحتوي على عناصر العقد وكذا أطراف التعاقد، إضافة إلى نوع الضمان الذي يجب تقديمه.

وعلى ضوء من هذه أنواع ومع زيادة المعاملات الدولية بين مختلف الدول، زادت الحاجة الى الضمانات دولية، لتوفير الثقة بين المتعاملين، ولهذا تعددت أنواع واختلقت، حيث وضعت ضمانات لصالح جميع الأطراف: المصدر، المستورد، الوسيط. وكل نوع من الضمانات يخدم مصلحة الجهة التي وضعت لأجلها.³

أولاً: ضمانات التي تخدم المشتري (المستورد)

أ- ضمان المناقصة: يقوم بنك المستفيد من الضمان بتعهد المضاد بطلب من زبونه اتجاه مقدم العرض إن يتلقى عروضاً متعددة لمقاولين من مختلف البلدان والذين ينتظرون الرد على عروضهم بعد أن قدموا للمستفيد دفتر

¹ نرجس حشيشي، المرجع السابق، ص 44-46.

² شلال رشيد، تسيير المخاطر المالية في التجارة الخارجية الجزائرية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية، تخصص إدارة العمليات التجارية، جامعة الجزائر 3، 2010/2011، ص 65.

³ نوال عبد الكريم الأشهب مرجع سابق ذكره، ص 230-231

الأعباء يختار المستفيد من بين العروض مناقص والذي يتعهد بالتسيير الحسن للأعمال ومنه (المستورد الذي يمثل المعلن عن المناقصة هو المستفيد من الضمان) باستطاعته تعويض خسارته في حالة ما إذا أحل أحد المناقصين بواجباته كأن ينسحب عن المناقصة في مدة اختيار الملفات أو في ما إذا أرسلت عليه المناقصة عدم موافقته على باقي الضمانات كضمان حسن التنفيذ أو غيرها يكون للمستفيد حق تعويض خسارته جزاء ذلك يدخل هذا الضمان الأخير التنفيذ ابتداء من يوم فتح العروض المقدمة من طرف المشتركين إلى غاية 6 أشهر حيث يتراوح مبلغ هذا الضمان من 1 إلى 5 بالمائة من مبلغ العرض غالبا ما يتبع هذا الضمان ضمان المناقصة.

ب-ضمان حسن التنفيذ أو حسن الختام: هو التزام يقدمه الضامن بالدفع في حالة عدم احترام المورد في تنفيذ التزاماته أي بواجباته الإنتاجية أي في تسليم البضاعة في العقد التجاري ويمثل مبلغ ضمان التنفيذ حسن 10% من ثمن العقد وهذا الضمان يصبح ساري المفعول عند إصداره ويبقى مستعملا إلى غاية الاستقبال النهائي للسلع.

ج-ضمان الامساك بالضمان:¹ يعتبر آخر الضمانات حيث يضمن للمستورد الاحتفاظ بالضمان إلى غاية التأكد من حسن تنفيذ المشروع لمدة معينة لتأكد منه في حالة العكس للمستفيد الحق في تعويض ولو جزء من خسارته إذ لا يمكن أن يتجاوز مبلغ ضمان الإمسك بالضمان يدخل حيز التنفيذ ليضمن للمستورد تعويضه في حالة إخلال المصدر بنود العقد التجاري المبرم.

د-ضمان استرجاع التسبيق: في هذه الحالة يقوم المستورد بتقديم مبلغ مالي إلى المصدر كتسبيق يقطع هذا الأخير من قيمة الخدمة أو البضاعة فيما بعد وعليه يوضع ضمان استرجاع التسبيق الذي يتراوح مبلغه عموما ما بين 5 إلى 15% من مبلغ العقد التجاري إذ تغطي نسبته مبلغ التسبيق لكن يجب أن لا تتجاوز قيمة الضمان 15% من مبلغ العقد التجاري على أن موافقة بنك الجزائر إجبارية وعموما ضمان استرجاع التسبيق موجه لتعويض كل أو جزء من التسبيق المقدم من طرف المستفيد قبل إرسال أو قبل بدأ الأشغال في حالة ما إذا أجل المصدر بالتزاماته ولم يحترم ما جاء في بنود العقد التجاري الذي وقع.

ثانيا: ضمانات التي تخدم البائع (المصدر)

أ-ضمان الدفع: يطلب المصدر في بعض الأحيان من المستورد تأجيل دفع مبلغ الصفقة أو الخدمة لوقت لاحق أو بأقساط منتظمة. ورغم أن الإعتماد المستندي يعتبر من وسائل الدفع الدولية الأكثر أمانا إلا أن المصدر يفضل

¹ نوال عبد الكريم الأشهب مرجع سابق ذكره ص 233

اللجوء إلى وسائل دفع أخرى هذه الوضعية يمكن أن تظهر لأول الأمر غير معقولة لكن يمكن تبريرها بالنظر إلى مساوئ الإعتماد المستندي منها:

- ارتفاع تكلفته التي تؤدي إلى الحد من الربح الإجمالي؛
- خطر بقاء وصول المستندات مما يؤخر عملية الدفع؛
- تأخر وصول الإشعار بفتح الإعتماد المستندي مما يعطل وصول البضاعة وعليه يطلب المصدر من المستورد ضمان الدفع لتفادي عجز هذا الأخير عن التسديد وهذا الضمان يكون بتعهد بنك المستورد بتسديد قيمة الصفقة في تاريخ استحقاقها في حالة عجز زبونه عن ذلك ويبقى ساري المفعول إلى غاية التأكد من تسديد مبلغ البضاعة أو الخدمة أما قيمة ضمان الدفع تغطي مبلغ الصفقة ككل؛
- ولوضع ضمان الدفع حيز التنفيذ يجب على المصدر تقديم وثائق يبين فيها عجز المستورد عن الدفع هذا من جهة ومن جهة أخرى يقدم وثائق أخرى تبين أنه قام بأداء جميع واجباته التعاقدية على أكمل وجه والتي تعهد بها المستورد وهذا فإن هذا النوع هي ضمانات تعاقدية.

ب-سالة القرض: يستعمل هذا النوع من الضمانات من طرف المدين، إذ أنها تضمن خطر عدم الدفع، ومدة حياة هذه الرسالة لا تتجاوز (03) أشهر من تاريخ إصدارها، حيث تصنف بمزايا متعددة (سهولة والمرونة)، إذ أنها أنه لا يجب أن تقدم المستندات المثبتة للصفقة إلى البنك للحصول على المبالغ مما يخفف تكلفتها حيث لا يوجد أتعاب للبنك. كما تتميز به من تسهيلات وسرعة في التنفيذ، في حين يبقى الاعتماد المستندي (الكلاسيكي) يستعمل في العمليات الكبيرة للزبائن الغير معروفين (جدد) للعمليات المقامة مع البلدان ذات أخطار طبيعية كالزلازل أو أخطار سياسية.¹

ثالثا: ضمانات تخدم الوسيط (البنوك)

أ-ضمان القبول المؤقت: يستعمل هذا النوع من الضمان في حالة الإستيراد المؤقت لآلات أو معدات يعاد تصديرها بعد مدة لغرض القيام بمعارض دولية على سبيل المثال وعموما فإن عملية الاستيراد تخضع لدفع حقوق ورسوم جمركية والمستفيد من هذا النظام (قبول المؤقت) يستفيد من عدم دفع هذه الحقوق إذا تعهد بإعادة تصديرها عند النهاية العمل بها، لهذا تلتزم إدارة الجمارك المستورد بتدعيم ضمان القبول المؤقت ففي الحالة ما إذا

¹ د. نوال عبد الكريم الاشهب، مرجع سابق ذكره، ص 236

بيعت هذه المعدات من طرف المستورد ولم يعد تصديرها فإن هذا الأخير أن يدفع الرسوم أو الحقوق الجمركية الخاصة بالمواد المستوردة.

ب- ضمان غياب سند الشحن:¹ في حالة إذا تم الاتفاق في إطار عملية الاستيراد على نقل البضاعة بحراً، فإنه قد يحدث في بعض الأحيان أن تصل البضاعة إلى مكانتها قبل الوثائق المتعلقة بها. يبقى هذا الضمان ساري المفعول حتى تقدم سند الشحن، كما يتضمن مبلغ هذا الضمان قيمة السلع المضافة إليها التكاليف الأخرى المحددة من طرف صاحب السفينة (الناقل).

الفرع الثاني: طرق سير الضمانات البنكية²

إن تسيير الضمانات البنكية يتم وفق عدة مراحل حيث في البداية يكون هناك تحليل دقيق للطلب (الضمان) وذلك لمراقبة جميع الوثائق المرفقة في الطلبية ومدى صلاحيتها وكذا فحص نص طلب الضمان إذا كان مطابقاً للنموذج المطلوب وتمثل الوثائق المذكورة في وثيقة المتعهد حيث يتعهد فيها طالب الضمان بقطع قيمة الضمان في حالة عدم الوفاء بالالتزامات التعاقدية وعند أول طلب من طرف المستفيد من الضمان ولهذا تسمى الضمانات "الأول طلب" وكذا لا بد من أن ترفق هذه الوثائق إذا كانت العملية مؤقتة في إحدى شركات التأمين وهذا من أجل تغطية خط الصرف مع أفاق الطالبيه بصورة مطابقة للاتفاقية التجارية أو صورة مطابقة للعقد التجاري، ثم تأتي مرحلة تحديد عقد الضمان مدون فيه مبلغ الضمان وتاريخ إصدار الضمان أي دخوله حيز التنفيذ وتاريخ انتهائه.

ولهذا المستفيد من الضمان، مانع الأمر الضمان المقابل والضامن وبعدها يتم إعطاء أوامر للمرسل الأجنبي أو البنك الأجنبي أما الزبون فتقدم له النسخة الأصلية وفقاً لأوامره، ثم تليها مرحلة تتبع الضمان كما يمكن تأجيل المدة لأن تنفيذ العقد قد يتأخر في بعض الحالات وبالتالي للمستفيد الحق في تأجيل مرة صلاحية العقد أو الضمان أما باقي الالتزامات الأخرى محددة زمنياً وهذا دون قانون محلي والزمن هنا يتعلق بالمستفيد وليس بالجوانب الأخرى، كالمحاسبة والعمليات فيمكن حسابه دون أخذ الزمن بعين الاعتبار علماً أن تاريخ صلاحية

¹ نفسه المرجع ذكره، ص 237

² شالي رشيد مرجع سابق ذكره

الضمان ونهايته يختلف من وضع الضمان حيز التنفيذ وبعدها يكون هناك رفع وتخفيض للمتعهدات وستتطرق إلى كل واحدة من هذه فيما يلي على حدا¹:

1- الارتفاع أو الانخفاض في مبلغ الضمان وتأجيل سريان مفعول الضمان:

إن مبلغ الضمان يمكن أن تدخل عليه بعض التعديلات في بعض الحالات بالانخفاض أو الارتفاع وهذا يتوقع على عنصر الزمن بطبيعة الحال، والارتفاع يكون من جراء ارتفاع مبلغ العقد ويكون هذا بموافقة المستفيد الذي وحده يستطيع تقديم الطلب، أما فيما يخص تأجيل سريان الضمان ونحوه حيز التنفيذ قد تتغير بطلب من أحد الطرفين أما المستفيد أو مانع الأمر وذلك بموافقة الطرفين، حيث يمكن للمستفيد تمديد هذه إلى ستة أشهر بالإضافة إلى مدة عقد الضمان والتي تسمى "بالمدة الإضافية" وشهر آخر بطلب من البنك الضامن.

2- اليد المرفوعة أو التحرير ووضع الضمان في حالة التنفيذ:²

تنتهي صلاحية عقد الضمان عن طريق رفع اليد كلياً وإزالة مبلغ الضمان، وقد يكون رفع اليد جزئياً فيقلص بذلك مبلغ الضمان، ويتم كل هذا بأمر من المصدر المتفق عليه في الوثائق المبررة بعد إتفاق مسبق مع المستفيد المتمثل في المستورد، فكثيراً ما تقع مشاكل فيما يخص رفع اليد لان هناك تجاهل من طرف المتعاملين بالبنك، مبني على انه بتاريخ معين يكون الضمان باطل بعده مباشرة، وفي حالة الضمانات غير المباشرة فإن البنك المحلي يقوم بالتأخير من أجل الحصول على العمولات ورفع اليد يكون على الإشكال التالية:

- عودة أو إرجاع العقد؛

- رفع اليد القطعية للمستفيد؛

- انتهاء مدة الصلاحية.

أما وضع الضمان حيز التنفيذ فهذا التزام الدفع عند أول طلب من البنوك الضامنة والضامنة المقابلة دون أي اعتراض، فالضامن البنوك التزامه اتجاه المستفيد بينما الضامن المقابل عليه احترام إمضائه على المحال الدولي وهذا كثيراً ما يتعرض إلى ضغوطات من طرف الزبون من أجل التنفيذ وقبل القيام بعملية التسديد على الضامن خلال الفترة إشعار الضامن المقابل بأن الإجراءات المناسبة في عقد الضمان محترمة وهذا كله يكون خلال مدة صلاحية الضمان. أما في حالة تنفيذ غير شرعي فالقوة تكون للضمانات المسددة عند الطلب الأول، وما يمكن

¹ قنديل سارة، دور الضمانات البنكية الدولية في ترقية التجارة الخارجية دراسة حالة القرض الشعبي الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص تسيير استراتيجي دولي، جامعة عبد الحميد ابن باديس، مستغانم، 2015/2014، ص 53-55.

² قنديل سارة، ص 65

استنتاجه ان حالات التنفيذ يكون سببها إما عدم وضوح في تحديد النص إتفاقية الضمان أو عدم التنفيذ الجيد والكامل للالتزامات المورد.

3- الإجراء المستعجل والحجز القضائي:

إن الإجراء المستعجل يأتي من خلال إشهار من طرف بنكه بأن المستفيد قد وضع ضمان في حالة التنفيذ وبالتالي التسديد وعموما فإن الإجراء المستعجل يقصد به منع الضامن المقابل من تنفيذ أي تجميد الأموال في صناديق البنك الضامن أو الضامن المقابل حيث يتم رفع هذا الإجراء إن صاحب الأمر مقيد والأموال من غير الممكن تحويلها للمستفيد ولبنوك بسبب الإجراء المنفذ. ونفس الشيء يتعلق بالحجز القضائي أي يعتبر صاحب الأمر وكذا البنك الضامن المقابل محبر برفع دعوى الحجز الموقوف ضد الضمان "البنك" في حالة عدم هذا الأخير.

المبحث الثالث: تغطية مخاطر العمليات التجارية الخارجية

سنتطرق في هذا المبحث الى طرق ووسائل تغطية مخاطر الصرف عن طريق التأمين والمنتجات البنكية، وتغطية مخاطر عدم السداد بالتأمين عن قرض وتغطية مخاطر والعمليات المالية الدولية الالكترونية.

المطلب الاول: تغطية مخاطر الصرف عن طريق التأمين والمنتجات البنكية

إن المؤسسة تستعمل في تسيير مخاطر الصرف وسائل وتقنيات بنكية أو اللجوء إلى التأمين، وهذا حسب ما تقترحه هذه الأخيرة في تغطية مخاطر الصرف.

1-تغطية مخاطر الصرف عن طريق التأمين

إن تخلف متعامل عن الوفاء أو خطر بلد معين، تكون ظرفية أو عرضية، وبما أن تغيرات السعر صادرة عن مخاطر الصرف. وبالتالي هي تمثل معايير السوق النقدية الدولية، وفي كل مرة يتشكل سعر جديد وحسب وضعية الصرف للمتعاملين بالعملة الصعبة الذي ينتج عنه ربح أو خسارة صرف في هذه الظروف المتغيرة والتي يصعب السيطرة عنها، فإن التغطية عن خطر الصرف بالتأمين هي عملية نادرا ما تكون¹.

¹ دليلة طبيي، المرجع السابق، ص 86.

2- تغطية مخاطر الصرف عن المنتجات البنكية

إن البنك هو شريك مهم للمؤسسة في تسيير خطر الصرف وأن عروضه في هذا المجال تختلف حسب احتياجات المؤسسات، سواء تعلق الأمر بالمؤسسات الصغرى والمتوسطة أو شركات كبرى أو شركات لها فروع في الخارج، وتمثل وسائل والتقنيات المستعملة في تغطية مخاطر الصرف عن المنتجات البنكية فيما يلي¹:

أ- الصرف لأجل:

وهي تعتمد على تبادل بالتوافق بعملة مقابل أخرى على أساس سعر صرف نقدا لأجل ويضاف الفارق في معدل الفائدة أو ينقص على التوالي مراوحة أو وضعية، مع التسليم المتبادل في تاريخ لاحق متفق عليه. وهو عقد تبادل عملات لأجل معين ما بين البنك وزبونه، وهي تقنية نموذجية يقدم لكل البنوك في الاسواق المالية، وهو يعمل على صورتين اما البيع لأجل وستناسب مع وضعية التصدير او مصدر الذي هو في استحقاق مقبوضات من العملة من زبونه، أو شراء لأجل الذي يتناسب مع المستورد الذي يضمن وجود عملة لتسديد مورده.

ب- الاقتراض والتسبيق بالعملة الصعبة

إن البنك هو الشريك الأساسي في تمويل المؤسسة، وفي عملية التجارة الخارجية يقدم التسهيلات للحصول على التمويل اللازم لإجراء العملية ويتم ذلك بتسبيق بالعملة الصعبة حيث يقوم البنك إما بدفع قيمة العملية وذلك ما يسمح بتغطية خطر الصرف. أو يقوم بالتمويل العام للصادرات فتقوم المؤسسة بتحويل مباشر للعملة الصعبة التي اقترضتها وتقوم بالتسديد للبنك عند القبض. لذلك فإن في تسيير المخاطر لكل عملية فإننا نتحدث عن تسبيق بالعملة. أما في تسيير وضعية الصرف فهي عملية تغطية بالاقتراض بالعملة الصعبة.

ت- خيارات على العملة الصعبة

إن الطرق التي تم سردها تلائم تغطية خطر مؤكد أو مباشر، أما في حالة تقلب سعر الصرف، فإن هذه الطرق تصبح غير نافعة في حالة عرض لمناقصة دولية أو في حالة عرض مستقبلي، ولتغطية هذا الخطر يوجد تقنية هي خيار الصرف وهذا للاستفادة من زيادة إيجابية للسوق وتغطية خطر الصرف إما مؤكد أو غير مؤكد. الهدف من اقتناء خيار الصرف هو ان يسمح بضمان سعر معين مع امكانية الاستفادة من ربح في الصرف.

¹ شلالى رشيد، مرجع سابق ذكره، ص 156-163.

د- المشتقات المالية

وهي نتيجة الهندسة المالية للبنوك، وعروض المشتقات المالية هي متعددة، وتسمح بحذف سلبيات من التقنيات الأخرى، وهي موجهة خاصة للمصدر الذي يسير خزانة دولية. وهي في العادة متعددة العملات ووضعية الصرف وفيما يلي أهم المشتقات:

الجدول رقم 01-02: أهم المشتقات المالية وما يقابلها من التقنيات العادية

التقنيات العادية	المشتقات المالية	الهدف منها
الصرف لأجل العادي	الصرف لأجل مع زيادة	الاستفادة بجزء من الزيادة الإيجابية للعملة
	الصرف لأجل متغير	التحرر من عقبة الاستحقاق الثابت والحدد
التسبيقات والاقتراض بالعملة الصعبة	خط الاعتماد متعدد العملات	تغطية أكثر مرونة التسيير النشاط الدولي
الخيار العادي	نفق الخيارات	خفض تكلفة اجراءات وضع التغطية

المصدر: شلال رشيد، تسيير المخاطر المالية في التجارة الخارجية الجزائرية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية، تخصص ادارة العمليات التجارية، جامعة الجزائر 3، 2010/2011، ص 162.

الجدول يمثل أهم المشتقات المالية وما يقابلها من التقنيات العادية¹:

- بالنسبة إلى الصرف لأجل يعتمد على مبادلة عملة بعملة أخرى على أساس سعر الصرف مع الاستفادة من الزيادة أو النقصان؛
- أما بالنسبة للتسبيقات والاقتراض بالعملة الصعبة فهنا في التجارة الخارجية يقوم البنك بتقديم تسهيلات للحصول على التمويل اللازم لإجراء العملية أو بدفع قيمة العملية مما يسمح بتغطية خطر سعر الصرف أو بتمويل الصادرات للمؤسسة؛
- بالنسبة لطريقة الخيار العادي فهي تلائم حالة تقلب سعر الصرف وتعتبر خيار الصرف وهذا للاستفادة من زيادة إيجابية للسوق وتغطية خطر الصرف.

المطلب الثاني: تغطية مخاطر عدم السداد بالتأمين عن قرض

إن تسيير الخطر الائتماني يكون وفق منهجية تسيير الخطر التي تتلاءم مع نوعية الخطر في حد ذاته فالمؤسسة على اعتبار الخطر تختار الطريق الأقل تكلفة وفي نفس الوقت التي تضمن لها تغطية فعالة للخطر، تتمثل مختلف تقنيات تسيير المخاطر الائتمانية فيما يلي:

¹ دليلة طبي، المرجع السابق، ص 86

أولاً: الوقاية من المخاطر

من البديهي أن البنك لا يستطيع إلغاء هذه المخاطر بصفة تامة فينبغي عليه السعي إلى تقليلها قدر المستطاع إلى أدنى حد ممكن وهذا من خلال الإجراءات التالية¹:

1- الاستعلام الائتماني: يعد جهاز الاستعلامات الائتمانية أداة فعالة للحصول على المعرفة الصادقة والصحيحة والمتعمقة والتفصيلية والشاملة الكاملة حول ما يؤثر على نشاط الإقراض وذلك من خلال البحث والتحري والاستقصاء عن كمية ونوعية المعلومات المطلوبة من الباحث الائتماني، بما يمكن من إجابة عن إستفساراته ومسايرة النشاط الإقراضي في كل مرحلة وذلك قبل وأثناء وبعد منح القروض. ومن أهم مصادر الحصول على المعلومات نجد:

أ- إجراءات المقابلة مع طالب القرض: إن إجراء مقابلة شخصية مع العميل تكشف للبنك جانب كبير عن شخصيته وسمعته ومدى صدقه في المعلومات المقدمة عن وضعه المؤسسة ونشاطها ومركزها التنافسي وخططها المستقبلية كما تكشف عن ماضي المؤسسة وتعاملاتها المالية فهو ما يساعد مسؤول إدارة القرض على تقسيم ومعرفة حجم المخاطر التي قد تواجه القرض الممنوح؛

ب- المصادر الداخلية من البنك: يعد التنظيم الداخلي للبنك من المصادر الهامة في قرار منح القرض خصوصاً إذا كان طالب القرض ممن سبق لهم التعامل مع البنك وتحدد مصادر المعلومات الداخلية من خلال:

- علاقة العملية مع البنك؛

- الوضعية وسجل الشيكات المسحوبة عليه؛

- التزام العميل بشروط العقد وكفائته في سداد التزاماته حسب تواريخ الاستحقاق المتفق عليها.

ب- المصادر الخارجية للمعلومات: تساعد الأقسام الخارجية المتمثلة في البنوك الأخرى والموردين ونشرات دائرة المقترضين، كما أن مبادلة المعلومات بين البنوك من المدينين من شأنه أن يساعد على تقسيم حجم المخاطر؛

ت- تحليل القوائم المالية: هي من أهم مصادر الحصول على المعلومات في إدارة القرض تهتم بتحليل قوائم السنوات الماضية للمؤسسة، واعداد القوائم المستقبلية وتحليلها والوقوف على الميزانية النقدية التقديرية التي تكشف

¹ بوزيان الكاملة، تفسير مخاطر القروض في البنوك التجارية دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR وكالة بسكرة، مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2014/2015، ص 39-41.

الوضعية المالية للمؤسسة في تاريخ معين، وهو ما يزود إدارة القرض بمعلومات عن المركز المالي للمقترض ومدى قدرته على توليد تدفقات نقدية تكفل سداد القرض مع الفوائد.

2- التنبؤ بمخاطر القرض: يجب استعمال البيانات والمعلومات المتحصل عليه في الإستعلام في عملية التنبؤ بمخاطر القرض، أي في التنبؤ بمخاطر القرض، أي التنبؤ بإحتمال التعرض إلى التعثر الائتماني مستقلاً الأمر الذي يجعل البنك في صورة أقرب إلى كل تغير جوهري سلبي أو إيجابي عن وضع العميل وتمكينه من إتخاذ القرار المناسب.

3- المتابعة الاقراضية: مهما بلغت درجة الجدارة الائتمانية للعميل و مهما قلت قيمة مبلغ الإقراض الذي يحصل عليه فإنه يضل دائماً معرضاً إلى مخاطر مستقبلية قد تعيق قدرته على الوفاء بدونه، مما يدفع البنوك إلى المتابعة الدقيقة والشاملة المستمرة على طول فترة القرض لما يحفظ الأداء الائتماني ويحميه من أي إنحراف في عملية إسترداد مبلغ القرض.

4- تغطية مخاطر القرض: ينبغي على البنك أن يغطي مخاطر القرض، وذلك من خلال طول الضمان من الذي يعتبر كخط دفاع أخير لحالات الطوارئ غير المنتظرة وللمواجهة الحالات التي تحيط بها درجة عالية من عدم التأكد؛

5- طلب الضمانات الملائمة: تفادياً للمخاطر المحتملة تلجأ إدارة القرض إلى تقويم قيمة القرض وعلى أساسه أو ما يزيد عنه يتم تحديد الضمن المناسب وتعد من أهم وأنجح الإجراءات الوقائية لمواجهة عدم السداد الناشئ عن العميل حيث يسمح هذا الإجراء بتعويض البنك وعادة ما يرتكز البنك على نوعي من الضمانات؛

6- ضمانات شخصية: هي تعهد والتزام شخصي من طرف المقترض تكفل سداد قيمة القرض والفوائد وبذلك فهي تعبر عن الأمان في تغطية القرض.

ثانياً: تحويل الخطر

وهنا الخطر يحول إلى طرف آخر، خارج العلاقة التجارية مثال على ذلك ما تقوم به شركة تحويل الفاتورة وهي التي يتم تكليفها بتسيير حساب الزبون. أو اختيار طريقة دفع تتدخل فيها أطراف أخرى تضمن عملية الدفع (كعملية الاعتماد المستندي أو سند القرض)، وتتمثل في¹:

¹ دليلة طبي، المرجع السابق، ص 80.

1- الاعتماد المستندي والضمانات البنكية

وهنا المشتري الذي يعطي الأمر، يقوم بضمان الدفع عن طريق فتح الاعتماد المستندي وهنا البنك هو الذي يتحمل الخطر التجاري في حالة إفلاس المشتري الأجنبي. وفي وجود خطر البلد فإن المصدر يبحث عن المعلومات من البنك، وذلك بمثابة الالتزام الذي يغطي الخطر السياسي. إلا أن التأمين باستعمال هذه الطرق ينقص من جاذبية العرض التجاري لأن الطرف الآخر يتحمل تكاليف أكثر، مما يؤثر على التعاملات في الزمن مع الزبون؛

2- تحويل الفاتورة

وهو تحويل حقوق من المصدر إلى مؤسسة مالية مختصة، شركة تحويل الفاتورة، أي أن المصدر يبيع حقوقه إلى هذه الشركة، التي تقوم بعملية التحصيل وتضمن الدفع عند الاستحقاق حتى عند تخلف الطرف الآخر سواء مؤقتة أو دائمة.

ويمكن للمؤسسة أن تحول تسيير حسابات الزبون لدى مؤسسة تحويل الفاتورة وذلك لتفادي أن أي مشكل مباشر مع الزبون. كما أنه يمكن لشركة تحويل الفاتورة أن تطلب من المؤسسة ضرورة اعتماد الطرف الأجنبي كما هو الحال في شركات التأمين. لذلك كما سبق التطرق إلى عملية تحويل الفاتورة على اعتبارها طريقة تمويل، فهي أيضا طريقة لتسيير الخطر الائتمان.

3- التغطية الذاتية

هناك ثلاث حالات تؤدي إلى تحمل المؤسسة مباشرة الخطر الائتماني وهي: تسيير حالة طارئة لتسيير حصص غير مؤمنة، لأسباب مالية:

أ- تسيير حالة طارئة: هناك حالات للمتعامل تلزمه على إجراء العملية بطريقة سريعة وتمنع بذلك تطبيق حل آخر لتحويل الخطر وذلك للاستفادة من فرصة تجارية معينة لذلك فإن المتعامل يقرر تحمل الخطر مباشرة؛

ب- تسيير حصص غير مؤمنة: لإشراك المتعامل فإن شركة التأمين لا تغطي الخطر بصفة كاملة، وإنما تبقى على حصة هي على عاتق المتعامل وتكون هنا تغطية ذاتية.

ت- اختيار التغطية الذاتية لأسباب مالية: بالملاحظات الإحصائية وتكرار حدوث الخطر وكذلك نظرا لتكلفة تحويل الخطر يمكن أن يؤدي بالمؤسسة إلى تطبيق سياسة تغطية ذاتية. فيمكنها تطبيق ذلك على المتعاملين الذين

لهم خطر ائتماني ضعيف. وتطبيق رقابة دائمة على حسابات الزبون وتقوم بالمقابل بتشكيل مؤونة في حالة خطر ما. أما المتعاملين الذين لهم خطر ائتماني مرتفع، فعليها تحويل الخطر أو التأمين عليه لدى شركة مختصة لذلك.

المطلب الثالث: تغطية مخاطر والعمليات المالية الدولية الالكترونية

إن التوجهات العالمية الحالية غيرت نوع التبادلات التجارية، فالتجارة الالكترونية تعتبر نقلة نوعية لمختلف إجراءات البيع والشراء. إن تطور التعاملات الالكترونية لمختلف أنواعها ولعل المعروف منها هو التبادلات من المؤسسة إلى الزبون أو ما يعرف بـ B to C هذا النوع من التجارة يتباين في تطوره من دولة إلى أخرى حسب تطور البنية التكنولوجية وهو يمثل إلا 10% من التعاملات على الانترنت، أما التطور الحقيقي هو التبادلات التجارية من مؤسسة إلى مؤسسة أو ما بين المؤسسات أي B to B وهذا النوع يمثل 90% أي ما يعادل 7600 مليار دولار سنة 2005، وأهم الأخطار الذي يهدد هذا النوع من المعاملات هو تأمين المعاملات في السوق الالكترونية¹، ولتأمين هذه المعاملات يجب ان يتم اتخاذ الطرق التالية²:

1- طرق تأمين المعاملات B to B على الانترنت

في عهد العولمة والتبادل ما بين المؤسسات وتعدد فرص الأعمال بفضل الانترنت، فان المؤسسة تواجه الإشكاليات التالية:

- أن تتميز بالوضوح.
- أن تتميز بالمصداقية.
- أن تتميز بالتنافسية.

إن السوق تحولت من محلية إلى عالمية لعدد كبير من المؤسسات الصغرى و المتوسطة حالما تقدم عرضا هادفا عبر الانترنت، وأصبح عاملا لنجاح هذه المؤسسات التي اكتشفت أسواق جديدة في دول أجنبية. إلا أنه يمكن أن يحدث العكس وهنا تبرز بعض الحلول الشركاء المؤسسة من شركة تأمين، البنك والتي تهدف إلى مساعدة هذه المؤسسات إلى:

- الشفافية بالتحقق من الشركاء التجاريين.
- وضع ثقة ما بين الشركاء التجاريين وبتقديم تقييم للشركات من طرف هيئات مختصة أو بإعطاء رمز تصنيف الذي يترجم قدرتهم على التعاقد، التصنيع والتسليم.
- تأمين المعاملات المالية.

¹ شلاي رشيد، المرجع السابق، ص 169.

² المرجع نفسه، ص 169-174.

2- الشفافية التحقق من الشريك التجاري

إن التعامل في مجال B to B يبحث دائما عن التحقق من الشريك، وهنا لا يمكن ذلك إلا عن طريق طرف آخر يضمن هذا التحقق أو التعرف عن هذا الشريك عن طريق مراكز التأكد، وهذا عادة يكون بنك أو شركة تأمين على القرض أو طرف مختص.

على سبيل المثال الحلول المقدمة من طرف IDENTRUS وهي تعتبر أنظمة التحقق عالمية، تسمح لمستعمليها بالتأكد من الطرف الآخر، مهما كان قطاع نشاطها أو مكان تواجدها وعوض أن تهتم المؤسسة بتسيير الخطر فهذا يسمح بالتفاوض وإجراء عمليات مالية بكل أمان.

وقد تم تأسيس هذا النظام سنة 1999 وهي تسمح للمؤسسة بتسيير الخطر المتعلق بالنشاط التجاري الالكتروني وهذا عن طريق علاقة مؤمنة مؤسستها المالية، وهي تسمح بإزالة الصعوبات الخاصة بوضع علاقة ثقة بين متعامليها في العالم.

إن البنية القانونية والتكنولوجية لنظام idenbtrus تعتمد على مجموعة من القواعد ومعاملات موحدة وتسيير كامل وشامل للمخاطر عن طريق الشهادات الرقمية، وهذه البنية هي مفتوحة على المؤسسات المالية وزبائنها والشركات المختصة في العالم.

وبفضل نظام ID GLOBAL المعترف به فان نظام identrus تمكن المؤسسة المالية أن تعرض على زبائنها إمكانية المتاجرة عبر الانترنت، بفضل جواز رقمي أو التصديق الالكتروني المضمون.

وهنا البنك يصبح طرف في المعاملات B2B كطرف يقدم ضمان عن تصديق المتعاقدين.

وهي تقدم بنية تحتية شاملة لتخزين الشهادات التصديق الرقمية و ABNAMRO – BANK OF AMERCA – DEUTSCH BANK هما اول من استعمل هذا النظام ووضعت برمجيات B2B تقدم تصديق رقمي. ونذكر في هذا المجال ما أقدمت عليه شركة COFACE في مجال ال B2B التي قررت التمرکز كسلطة في إعطاء الشهادات الالكترونية و بذلك تتحكم في ميكانيزمات إصدار ومنح الشهادات الرقمية، وذلك عن طريق شركتها الفرع CERTPLUS المتخصصة في إنتاج الشهادات الرقمية، كما أنها قامت بإنشاء @rating وهو يعتبر جهاز تنقيط يحتل المرتبة الأولى عالميا، للمؤسسات الناشطة في مجال التجارة الالكترونية ما بين المؤسسات، بالإضافة إلى ذلك هناك جهاز ICP (Public Key Infrastructure) و PKI (Infrastructure à Clé Public) وهو للتعريف الرقمي لمرسل الرسالة.

وهناك كثير من المؤسسات تستعمل الجهازين معا في التحقق من المؤسسة المتعامل معها. كما أن هناك كثير من المؤسسات عبر العالم تعترف بالشهادات الرقمية ل @rating ويتمثل عملها في: معالجة طلبات الشهادات الرقمية، مراقبة معلومات المؤسسة، قبول أو رفض الطلبات، إلغاء الشهادات. أما فيما يخص إصدار الشهادات فهي كما ذكرنا أنفا إلى CERTPLUS الذي يشغل وظيفة تقنية بحتة: أنتاج البطاقات التعريف الالكترونية، تهيئة محيط مؤمن... وتجدر الإشارة أن كثير من المؤسسات تطلب هذه الشهادة الرقمية للتمكن من التعامل معها.

3- ارساء الثقة ما بين الشركات التجاريين باستعمال التنقيط

بفضل التطور في المعاملات B2B، فإن التعاملات أصبحت بون حدود إلا أن البائع أو المشتري يتساءل دائما عن نوعية التعامل معه والمعلومات اللازمة لتقييم خطر عدم السداد. إن الانترنت لا تحل كل مشاكل تامين العلاقات التجارية بل يمكنه يزيد في تعقيدها، لان التعامل هر مجبر من اتخاذ القرار مباشرة بقبول أو رفض التعامل مع المؤسسة. لذلك فهي تطرح الإشكاليات التالية:

- مصداقية المؤسسة المتعاملة معها.

- مدى الثقة في الشريك B2B.

- مدى حماية المعاملة.

إن العولمة والتجارة الالكترونية يمكن أن تكون لبعض المؤسسات فرصة كبيرة للانفتاح على الشريك الدولي، إلا أنها يمكن أن تصبح تهديدا.

لذلك فإن المؤسسة المتعاملة في B2B تستعمل في معاملاتها نظام تنقيط @rating وهو النظام الأول في العالم للتجارة التقليدية و الالكترونية، لذلك فإن المؤسسات تسعى للحصول على الرمز التصنيفي ل @rating، وهو وسيلة لإظهار إمكانيتها على المستوى العالمي وعلى أنها شريك B2B جدير بالثقة وهي الطريقة المباشرة للمؤسسة للتعريف بنشاطها. وهذا النظام يوفر تنقيط ومعلومات عن أكثر من 54 مليون مؤسسة ناشطة في التجارة الالكترونية.

خلاصة الفصل

حاولنا في هذا الفصل الامام بالجانب النظري لمخاطر التجارة الخارجية والضمانات البنكية، حيث تطرقنا في المبحث الاول المفاهيم حول المخاطر التجارية من خلال مفهومها وذكر انواع مخاطر التجارة الخارجية وعملياتها، اما في المبحث الثاني فتطرقنا فيه الى عموميات حول الضمانات البنكية حيث عرفنا الضمانات البنكية، ومبادئ ومجالات الضمانات البنكية، وذكر انواعها، وطرق سير الضمانات البنكية.

أما في المبحث الثالث تناولنا طرق ووسائل تغطية مخاطر عمليات التجارة الخارجية وذلك من خلال تغطية مخاطر الصرف عن طريق التأمين والمنتجات البنكية، تغطية مخاطر عدم السداد بالتأمين عن قرض، تغطية مخاطر والعمليات المالية الدولية الالكترونية.

تساهم الضمانات البنكية بشكل كبير في حسن تنفيذ المعاملات الدولية فهي تعتبر الوسيلة المفضلة للدفع الدولي عن طريق منح تعويضات نقدية من طرف البنوك الضامنة تحت طلب الزبون أو الأمر لصالح المستفيد في حالة ما إذا تم الإخلال بالالتزامات التعاقدية المتفق عليها في العقد.

الفصل الثالث

دراسة حالة ميدانية على كيفية تسيير الضمانات

وتغطية المخاطر البنكية الدولية في بنك

الخارجي الجزائري وكالة الوادي -094-

دراسة حالة ميدانية على كيفية تسير الضمانات وتغطية المخاطر البنكية الدولية في بنك الخارجي الجزائري وكالة الوادي -094-

تمهيد:

في هذا الفصل سوف نتطرق إلى دراسة البنك الخارجي الجزائري والذي يعتبر البنك الخارجي الجزائري من بين البنوك التجارية، وينصب نشاطه في تسهيل العلاقات الاقتصادية الجزائرية مع باقي دول العالم، ويختص بضمان وتنفيذ العمليات الاقتصادية الخاصة بالتجارة الخارجية وله عدة فروع في الوطن بخارج الوطن، منها وكالة الوادي والتي خصصنا دراستنا فيه ولقد قسمنا هذا الفصل الى:

❖ المبحث الاول: نظرة عامة على بنك الجزائر الخارجي

❖ المبحث الثاني: تقديم البنك الخارجي لوكالة الوادي 094

❖ البحث الثالث: كيفية التعامل مع أخطار وضمانات الممنوحة وسيرها مثال تطبيقي وكالة الوادي

المبحث الاول: نظرة عامة على بنك الجزائر الخارجي

بدأت الجزائر في تأميم البنوك الأجنبية سنة 1967 ولتي حلت محلها البنوك التجارية تملكها الدولة، ومن بين هذه البنوك التي ظهرت بعد التأميم البنك الخارجي الجزائري.¹

المطلب الأول: تقديم البنك الخارجي الجزائري

1- نشأة البنك الخارجي الجزائري:²

لقد عرفت نشأت البنك الخارجي الجزائري عدة مراحل حتى وصل إلى ما هو عليه اليوم حيث تم تأسيس البنك الخارجي الجزائري المؤرخ بموجب أمر رقم 204/67 المؤرخ في 26 جمادي الثانية من عام 1387 الموافق ل 01 أكتوبر 1967، وبهذا فهو ثالث وآخر بنك تجاري يتم تأسيسه تبعا لقرارات تأميم القطاع البنكي وقد تم إنشاؤه على أنقاض خمسة بنوك تجارية وهي:

- بنك باركليز في 30 أبريل 1960
- القرض الليوني في 01 أكتوبر 1967
- الشركة العامة في 31 ديسمبر 1967
- قرض الشمال في 31 ماي 1968
- البنك الصناعي للجزائر والبحر المتوسط في 31/05/1968

-الأمر الذي أخر هيكله البنك الخارجي الجزائري إلى غاية 01 جوان 1968 برأس مال قدره 20.000.000.00 دينار جزائري ويمارس البنك الخارجي الجزائري كل مهام البنوك التجارية، وعلى هذا الأساس يمكنه جمع الودائع فهو بنك ودائع تابع للدولة والذي توسعت مهامه عام 1970 ميلادي، إضافة لجمع الودائع الجارية يقوم من جانب الإقراض بتمويل التجارة الخارجية فهو يقوم بمنح القروض للاستيراد، كما يقوم بتأمين المصدرين الجزائريين وتقديم الدعم المالي لهم، أيضا المشاركة في بنوك أجنبية وعقد تعاملات معها، كما تقوم بتوفير المعلومات للموردين والمصدرين الجزائريين حول إمكانية البيع والشراء.

¹ معطيات من البنك الخارجي الجزائري وكالة الوادي.

² سليمة حوبة وآخرون، تقييم الكفاءة الإنتاجية للمصرف التجاري، مذكرة لنيل شهادة ليسانس في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية وبنوك، جامعة حمه لخضر الوادي، 2013 ص 2014.

دراسة حالة ميدانية على كيفية تسير الضمانات وتغطية المخاطر البنكية الدولية في بنك الخارجي الجزائري وكالة الوادي -094-

كما تمتد النشاطات الإقراضية للبنك الخارجي الجزائري إلى قطاعات أخرى ففي هذا البنك تتركز العمليات المالية للشركات الكبرى مثل سوناطراك وشركات الصناعة الكيماوية والبتر وكيماوية وقطاعات اقتصادية أخرى على عكس ما هو منصوب عليه فيما يتعلق بتخصيص النظام البنكي وبعد 21 سنة من الوجود أصبح البنك الخارجي الجزائري أول مؤسسة تستقل بأموالها وذلك بمرسوم 01/89 المؤرخ في 12/01/1989 تحول البنك الخارجي الجزائري إلى مؤسسة بالأسهم باحتفاظه كلياً بمبادئه وأهدافه المسطرة بموجب قانون 1967/10/01، رأس مال البنك الخارجي مقسمة إلى أربعة أقسام تظهر على النحو التالي:

- أموال المشاركة الالكترونية، والاتصالات السلكية واللاسلكية 35 بالمئة

- الأموال المشاركة للخدمات 20 بالمئة

- الأموال المشاركة للصيدلة، الكيمياء والبتر وكيمياء 10 بالمئة.

ويبلغ رأس مال بنك الجزائر الخارجي حوالي 24.5 مليار دينار جزائري والذي تم رفعه سنة 2011 إلى 76 مليار دينار جزائري أي بزيادة قدرها 51.5 مليار دينار جزائري وأكد مسؤول بنك الجزائر الخارجي أن هذه الزيادة تأتي أثرى تحويل جزء من الفوائد المحققة من طرف البنك إلى رؤوس أموال خاصة نتيجة مختلف النتائج المعتبرة التي تحصل عليها هذا البنك، وتم رفعه في سنة 2014 إلى 100 مليار دينار ليصل في 01/08/2016 إلى 150 مليار دينار، ومقره الاجتماعي بشارع 11 العقيد عميروش بالجزائر العاصمة.

ويضم البنك حالياً (08) مديريات جهوية و 100 وكالة محلية.

وصنف البنك الجزائري الخارجي كالثالث أكبر بنك في شمال إفريقيا والثامن على مستوى القارة الإفريقية حسب الأسبوعية الدولية "جون أفريك" وعلى مستوى شمال إفريقيا يأتي البنك الخارجي بعد "ناشيونال أوف اجيبت" و "التجاري وفاء بنك" للمغرب حسب تصنيف ال 200 بنك إفريقيا الأوائل تقوم به كل سنة هذه الأسبوعية المستقلة.¹

2- تعريف البنك الخارجي الجزائري

يعرف البنك الخارجي الجزائري على أنه: " بنك ودائع ككل البنوك الأخرى يتعامل مع أشخاص معنوية وطبيعية تخضع لقواعد القانون التجاري وكان البنك الخارجي الجزائري يساهم في تسير المعلومات التجارية للمنشآت حتى

¹ معلومات مصرح بها من طرف الوكالة

دراسة حالة ميدانية على كيفية تسير الضمانات وتغطية المخاطر البنكية الدولية في بنك الخارجي الجزائري وكالة الوادي -094-

يمكنوا من الشراء والبيع في أحسن الظروف وذلك بمراعاة التطور التجاري العالمي .توسعت وظائفه سنة 1970 حيث كان الغرض منه في المقام الأول هو تسهيل وتنمية التقارير الاقتصادية والمالية للجزائري ومع باقي دول العالم.

وفي سنة 1988¹ أصبح بنك الخارجي الجزائري منشأة وطنية عمومية إقتصادية مختصة في تمويل التجارة الخارجية، وقد تحصل على إعماده الرسمي يوم 2002/17 ولديه 86 وكالة متواجدة في التجمعات السكانية الكبرى، المراكز الصناعية ومناطق الإنتاج البترولي. وله فرعين في الخارج هما:

- البنك العربي ما بين القارات المتواجدة في فرنسا.

- البنك العربي للاستثمارات في التجارة الخارجية الموجودة في أبو ظبي. ARBIFT.

3- أهداف و البنك الخارجي الجزائري

يسعى البنك الخارجي الجزائري إلى تحقيق مجموعة من أهداف وهي كالتالي:

- تحسين وجعل التسيير أكثر فعالية من أجل ضمان التحويلات اللازمة للتطوير التجاري، وذلك بإدخال تقنيات جديدة في ميدان التسيير والتسويق مثل البطاقات التي تعمل البنوك فيما يخص تعاملات الداخلية فيما بينها.
- التوسع ونشر الشبكة واقتراب الزبائن، وكذا العمل على السير المحكم للموارد البشرية و الأخذ بالمشاركة على الصعيد الوطني والخارجي.
- تحسين وتطوير الأنظمة المعلوماتية والاتصال.
- تقديم الوسائل المادية والتقنية حسب الاحتياجات.
- تقوية نظام المراقبة داخل كل المديريات التابعة للبلاد.
- تحقيق أكبر ربح ممكن، وذلك بتقديم خدمات مصرفية جديدة.
- وضع وكالات وفروع في الخارج.
- تحقيق وتشجيع تمويل العمليات التجارية مع باقي بلدان العالم.
- تسهيل تنمية الإصلاحات الاقتصادية بين الجزائر والخارج.
- ضمان التسيير الجيد للالتزامات الناتجة بين أسواق الدول والجمعيات المحلية.

¹ معطيات من البنك الخارجي الجزائري وكالة الوادي.

دراسة حالة ميدانية على كيفية تسير الضمانات وتغطية المخاطر البنكية الدولية في بنك الخارجي الجزائري وكالة الوادي -094-

- إعطاء ضمانات للموردين والمصدرين.

- إعطاء الموافقات للقرض مع البنوك الخارجية الأخرى.

- في ظل الإصلاحات 90-91 يمكن أن يتدخل بنك الجزائر الخارجي في البورصات

المطلب الثاني: تنظيم الإداري لبنك الخارجي الجزائري

الفرع الأول: الهيكل التنظيمي للبنك الخارجي الجزائري:

في قمة التسلسل الهرمي نجد على مستوى القمة الرئيس المدير العام ومستشاريه وهم تابعين له بشكل مباشر ويعملون تحت امرته الواحدة، كما نجد مديرية المفتشية العامة وخلية التنقية والتطهير؛ والمديرية العامة الفرعية التي تضم عدة خلايا استراتيجية: خلية التنظيم، مديرية المحاسبة، مديرية الاعلام الآلي، مديرية الخزينة، مديرية المراقبة والتسيير والمديرية العامة الفرعية الدولية تضم: مديرية العلاقات الدولية، مديرية التجارة الخارجية، مديرية العمليات مع الخارج أما الأمانة العامة فتضم: مديرية الموارد البشرية والتكوين، مديرية الدراسات القانونية والمنازعات، مديرية الإدارة العامة.

ومراجعة التقرير السنوي لسنة 1990 والهيكل التنظيمي الجديد لبنك الجزائر الخارجي لنفس السنة، نلاحظ أن البنك محدد البنية بمديريات مركزية ومديريات شبكات الاستغلال والتي تربط الأطراف ذات الصلة والمنتشرة عبر كامل الاقليم الوطني، ويتكون الهيكل التنظيمي للبنك الجزائري الخارجي من عدة مديريات عبر الوطن، والشكل التالي يوضح ذلك:

1- مديرية العلاقات الدولية.

2- مديرية التجارة الخارجية.

3- مديرية العمليات مع الخارج.

4- مديرية الالتزامات مع المشاريع الكبيرة.

5- مديرية تنسيق الشبكة.

6- مديرية الالتزامات مع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

7- مديرية المحاسبة والخزينة.

8- مديرية التنظيم والاعلام الآلي.

9- مديرية الاتصال.

10-مديرية التخطيط.

11-مديرية الموارد البشرية والتكوين.

12-مديرية الدراسات القانونية والمنازعات القضائية.

بالإضافة إلى خلية التدقيق، المفتشية العامة وخلية مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب، وتضم كل نيابة مديرية مجموعة من المديريات الفرعية والمصالح المختلفة التي تعمل على تحقيق مهمة محددة للوصول إلى أهداف هذا البنك.

البنك الجزائري الخارجي لهو تسع مديريات جهوية تابعة لنيابة المديرية العامة التجارية، تضم كل مديرية جهوية مجموعة من الوكالات البنكية التي تقع تحت إدارها المباشرة، وتتوزع هذه المديريات عبر التراب الوطني كما يلي:

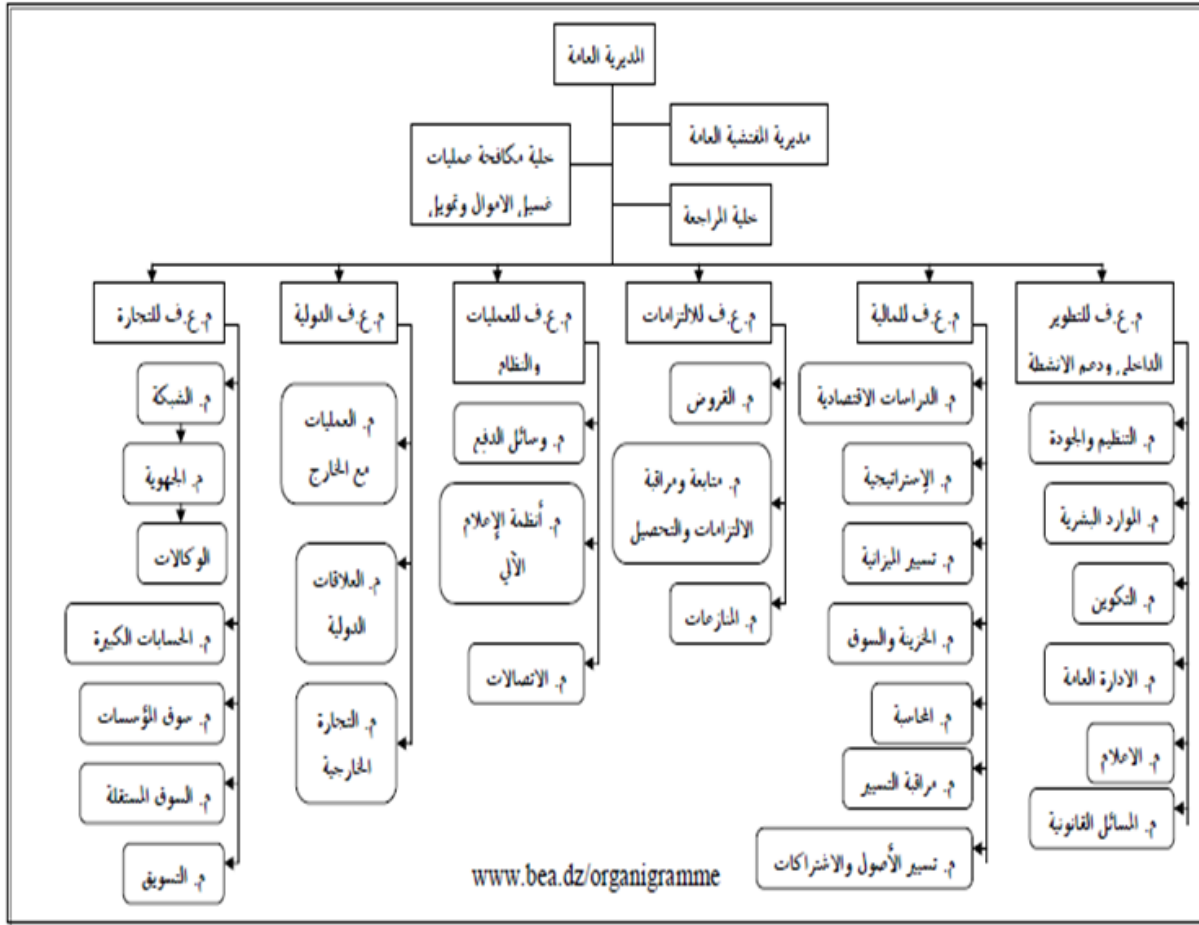
مديرية الجهوية (الجزائر وسط، ضواحي الجزائر العاصمة، عنابة، البليدة، وهران، قسنطينة، سطيف، الجنوب، تلمسان مستغانم) ليلغ عدد الوكالات البنكية لبنك الجزائر الخارجي 92 وكالة ويعتزم البنك تدعيم شبكته البنكية بـ07 وكالات جديدة.

الهيكل التنظيمي للبنك الخارجي الجزائري:

يتكون الهيكل التنظيمي للبنك الجزائري الخارجي من عدة مديريات عبر الوطن، والشكل التالي يوضح ذلك:

دراسة حالة ميدانية على كيفية تسير الضمانات وتغطية المخاطر البنكية الدولية في بنك الخارجي الجزائري وكالة الوادي -094-

الشكل رقم 3-1: الهيكل التنظيمي للبنك الخارجي الجزائري



المصدر : البنك الخارجي الجزائري

الفرع الثاني: مهمة كل منصب أو مصلحة

- 1- المدير العام (المدير التنفيذي) : يجزم بالموافقة ويرأس اللجنة ويتأكد من ملف القرض ويمضي عليه في حالة الموافقة؛
- 2- نائب المدير : يعطي رأيه بالموافقة أو عدم الموافقة ويرأس اللجنة نيابة عن المدير العام ويقوم بالمراقبة.
- 3- مصلحة الالتزامات : لها مهمة تفعيل القرض، ما إن يرخص هذا الأخير من طرف مصلحة العلاقات مع الزبائن؛
- 4- مصلحة العلاقات مع الزبائن : لها وظيفة جمع وتحميل كل عوامل التقييم اللازمة لدراسة الملف بالإضافة إلى البحث عن الضمانات المتعلقة بالقروض المطلوبة.
- 5- مصلحة تسيير الإدارة : عملها يتعلق بكل الجوانب الإدارية على مستوى الوكالة؛

6- مصلحة الصندوق :لها وظيفة:

- تلقي الودائع النقدية.

- تنفيذ التحويلات لمصلحة حساب الزبائن.

- القيام بتنفيذ أوامر تسديد الحسابات الموكلة إليها في حدود المبالغ التي تملكها. وعليه يتبين لنا دورها:

- الحفاظ على الاتصال الوثيق والمستمر مع الزبائن القاصدين لهذه الشبايبك.

- إدارة العمليات الموكلة إليها من قبل الزبائن.

- إدارة القيم والسهر على الحفاظ على الوثائق التي يحتفظ بها.

7- مصلحة العلاقات مع الخارج :تهتم هذه المصلحة بالعمليات التجارية التي تغطي بالعملة الصعبة وتستقبل

التحويلات لصالح الزبائن المقيمين في الجزائر.

8- مصلحة القرض:

أ - مهمة مصلحة القرض :على مستوى الوكالة مصلحة القرض هي موضوع الدراسة، فهي مكلفة بـ:

-جمع وتحليل عناصر التقييم وثائق (محاسبية، تجارية، جبائية، مالية)الضرورية لدراسة الملف.

-متابعة التزامات البنك والبحث عن الضمانات المرتبطة بالقروض المطلوبة.

ب - العلاقات الوظيفية والتسلسل الهرمي لمصلحة القرض :بغية فهم ذلك يكون من المفيد تتبع مسار ملف

القرض منذ وصول الزبون إلى نقطة الاستقبال حتى إشعار قرار البنك لهذا الأخير.

وعموما فان ملف القرض يجهز في ثلاث نسخ:

-نسخة موجهة إلى وحدة الربط.

-نسخة موجهة إلى مديرية الاستغلال.

-نسخة يحتفظ بها في سجلات الوكالة.

المطالب الثالث: وظائف ونشاطات لبنك الخارجي الجزائري

أولا :وظائف بنك الجزائر الخارجي

هو البنك التجاري الذي تتمثل مهمته في جمع رأس المال القصير والمتوسط والطويل الأجل ومن القروض

وجذب عروض الزبائن وخدمة طلباتهم. بنك الجزائر الخارجي بإمكانه القيام بما يلي:

دراسة حالة ميدانية على كيفية تسير الضمانات وتغطية المخاطر البنكية الدولية في بنك الخارجي الجزائري وكالة الوادي -094-

- تسهيل وتطوير العلاقات الاقتصادية بين الجزائر والدول الأخرى.
- ترخيص جميع أشكال الإقراض، قروض أو تسبيقات مع أو بدون ضمان، وبالمقدار ذاته بالإضافة إلى المشاركة والوساطة.
- تمويل جميع أشكال عمليات التجارة الخارجية.
- بالإضافة إلى تمويلاتها الخاصة فإنها تتدخل بضمائنها الاحتياطي وضمن الوفاء أو حتى باتفاقات القرض مع مراسلين أجانب لترقية الصفقات التجارية مع دول أخرى.
- المشاركة في كل نظام أو مؤسسة تأمين القروض ويمكن لها أن تكلف بالتسيير أو المراقبة مع الخارج.
- يتخذ تحت أي شكل من الأشكال، فائدة ومشاركة مع أي شركة أو مؤسسة جزائرية أو أجنبية، لها نفس الهدف المشترك أو من نفس الطبيعة لتطوير عملياتها الذاتية.
- معالجة جميع عمليات الصرف العاجلة أو الآجلة المبرمة، المستعارة المقرضة، رهن الحيازة، ربح فروق الأسعار بين العملات الأجنبية.
- يمكنها تنفيذ كل العمليات البنكية الداخلية والخارجية التي تلائم موضوعها في إطار القوانين السارية المفعول.
- يمكنها إعادة تسيير المخازن العمومية، القيام بالشراء أو القيام بالعمليات العقارية أو غير العقارية المتصلة بنشاط الشركة، اتخاذ إجراءات اجتماعية لصالح مستفيديها.
- يقدم الخدمات المطلوبة من طرف الزبائن.

ثانيا: نشاطات ومهام البنك

مهمته الأساسية هي تسهيل التنمية في إطار التخطيط الوطني والعلاقات المالية والاقتصادية للجزائر مع بلدان أخرى، وفي هذا الإطار منح له ثقة في معظم العمليات البنكية لأكبر الشركات الصناعية مع الخارج (ذات النشاط والحجم الكبير).

1- التسهيلات البنكية: يمنح البنك المتعاملين معه التسهيلات البنكية التي تشمل ما يلي¹:

- القروض القصيرة الأجل لمدة لا تتجاوز السنة أو السنتين لتمويل رأس المال العامل.

¹ معطيات من البنك الخارجي الجزائري وكالة الوادي

دراسة حالة ميدانية على كيفية تسير الضمانات وتغطية المخاطر البنكية الدولية في بنك الخارجي الجزائري وكالة الوادي -094-

- القروض المتوسطة الأجل لمدة لا تتجاوز خمس سنوات والقروض الطويلة الأجل لا تتجاوز عشر سنوات لغايات إحداث نشاطات جديدة أو توسيع النشاطات القائمة.
 - يمنح البنك الحسابات الجارية للمدينة للمتعاملين معه لتأمين احتياجاتهم الضرورية من الأموال النقدية وضمن حدود ضيقة ويتم العمل بها حسب التعليمات التي يصدرها مجلس الإدارة.
 - شراء الشيكات والسحوبات للاطلاع بالاستناد إلى حاجات المتعاملين ووضعهم المالي وسمعتهم الأدبية.
 - الإقراض على عقود التصدير الجارية بين المتعاملين وبين المستوردين في الخارج بالاستناد إلى حاجة المتعامل ووضعه المال.
 - الإقراض لقاء وثائق الشحن والتصدير، حيث يمنح البنك هذه السلف بالاستناد إلى حاجة المتعامل ووضعه المالي وسمعته الأدبية؛
 - إصدار الكفالات والقبولات وخصم السندات التجارية.
- 2- الخدمات البنكية:** يقدم البنك الخدمات البنكية للمتعاملين والمراسلين كما يلي:
- قبول الودائع وفتح الحسابات الجارية الدائنة وتكون الودائع تحت الطلب أو ودائع لأجل أو ودائع التوفير.
 - إصدار الشيكات وإجراء الحوالات وتصديق الشيكات المسحوبة على البنك: حيث يقوم البنك ببناء على طلب خطي من الزبون بإصدار الشيكات وإجراء جميع الحوالات البرقية والهاتفية والعادية وتصديق الشيكات المسحوبة على البنك وتقييد القيمة المعادلة لهذه الحوالات والشيكات مع العمولات المترتبة عليها والمقررة أصولا والنفقات الأخرى على الحساب وفي حدود المؤونة الموجودة فيه أو لقاء دفع المبلغ نقدا حسب الحال.
 - يقوم البنك بتحصيل السندات والسحوبات والشيكات المحررة بالدينار الجزائري التي تقدم إليه وفقا للشروط التي يحددها مجلس الادارة وبعد تظهيرها لأمر البنك.
 - يقدم البنك للمتعاملين معه ومراسليه بناء على طلبهم المشورة والمعلومات وفق التعليمات الخاصة بذلك ولا يتحمل أية مسؤولية من جراء تقديم هذه المشورات والمعلومات.

المبحث الثاني: تقديم البنك الخارجي الجزائري - وكالة الوادي 094-

المطلب الأول: تقديم البنك الخارجي الجزائري وكالة الوادي

ونتعرض فيه إلى لمحة تاريخية عن البنك الخارجي الجزائري بالوادي وكذا هيكلها التنظيمي، كما سنرى المهام وأهداف الرئيسية التي تقوم بها المصالح.

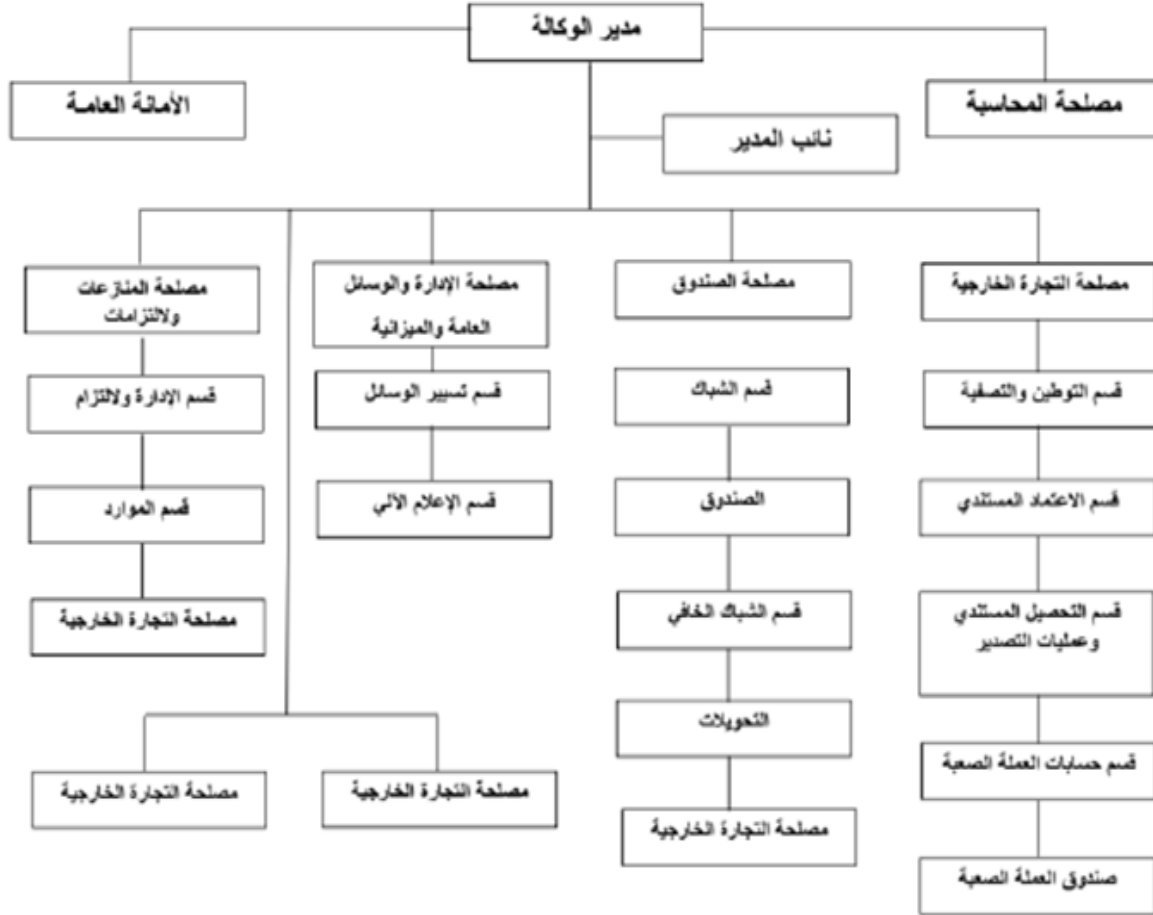
1-تعريف البنك الخارجي الجزائري وكالة الوادي 094 (لمحة تاريخية):

من منطلق السياسة الاستراتيجية الاقتصادية التي اتبعتها الدولة جزائرية منذ الاستقلال والتي مرت بعدة مراحل وبعدت أزمات وهذه السياسة الخاصة بالتوزيع المحلي لمختلف الهياكل الاقتصادية ذات التنمية الشاملة، والتي كانت مرتكزة على مجال المؤسسات الخاصة والقواعد الهيكلية عموما وعلى إثر التقسيم الإداري استفادت ولاية الوادي من عدة وكالات بنكية ذات الأرصدة التجارية، ولقد أنشئت البنك الخارجي الجزائري في 27 سبتمبر 1987 بالوادي، يقع مقره في حي 400 مسكن بعاصمة الولاية ويشغل بها حاليا 28 عاملا، وتحمل رقم 094 وتمول العديد من المشاريع التي من شأنها النهوض بالتنمية المحلية بالولاية. وتشمل الوكالة عدة مصالح والشكل التالي يوضح ذلك¹:

¹ معطيات من بنك الخارجي الجزائري وكالة الوادي.

دراسة حالة ميدانية على كيفية تسير الضمانات وتغطية المخاطر البنكية الدولية في بنك الخارجي الجزائري وكالة الوادي -094-

الشكل 3-2: الهيكل التنظيمي لبنك الخارجي الجزائري لوكالة الوادي (094)



المصدر: معطيات من البنك الخارجي الجزائري وكالة الوادي 094

المطلب الثاني: البيئة: العمليات لكل مصلحة:

مصالح الوكالة والعمليات التي تتم على مستوى وكالة الوادي 094

1- مصلحة الصندوق:

تقوم بإيداع وسحب الأموال ومراقبة تحويلها من البنك إلى خارج البنك

2- مصلحة الزبائن والقروض:

حاليا تتكون من ثلاثة موظفين مكلفين بالدراسات، يقومون باستقبال الزبائن سواء طبيعيين أو معنويين، حيث يقومون بفتح الحسابات الجارية بالعملة الوطنية والعملة الصعبة، كما يعملون على دراسة ملفات القروض بمختلف أنواعها (القروض الاستثمارية، القروض العقارية، القروض الاستهلاكية.... الخ). ويقومون أيضا بتسليم بطاقات الدفع الإلكتروني، وكذلك الأسهم والسندات.

دراسة حالة ميدانية على كيفية تسير الضمانات وتغطية المخاطر البنكية الدولية في بنك الخارجي الجزائري وكالة الوادي -094-

3-مصلحة التجارة الخارجية:

تقوم بجميع العمليات التي لها علاقة بالخارج، دراسة وفتح التوطين البنكي للسلع والخدمات (الضمانات) عن طريق الاستيراد والتصدير كما تعمل على فتح الاعتماد المستندي وكذلك التحصيل المستندي والتحويلات الحر.

4-مصلحة الإدارة والوسائل العامة والميزانية:

تعمل هذه المصلحة على تسيير الموارد البشرية (الموظفين)، وتسيير الميزانية والوسائل العامة من خدمات وصيانة وتصلح....

5-مصلحة المنازعات والالتزامات:

تعمل هذه المصلحة على متابعة ملفات القروض والسلفيات المصرفية، وحجز وتحصيل المبالغ المالية من طرف الهيئات الولائية مثل الضرائب، الضمان الاجتماعي، الجمارك، والبنوك الأخرى.

المبحث الثالث: كيفية التعامل مع الأخطار وضمانات الممنوحة وأمثلة تطبيقية لوكالة الوادي (094)

المطلب الأول: كيفية التعامل مع المخاطر وضمانات التي تقدمها من قبل الوكالة الوادي (094)

الفرع الأول: كيفية التعامل مع الأخطار من قبل الوكالة¹

يقوم البنك بمواجهة المخاطر التي يتعرض لها من خلال إتباع مجموعة من الخطوات التي تساعد في التقليل من الأخطار المحتملة و ذلك حسب المخاطر التي قد يتعرض لها.

أولا - حجز قيمة البضاعة مع هامش سعر الصرف : يقوم البنك بحجز قيمة السلعة كضمان للعملية، تخوفا من عدم الدفع حيث يحتفظ بنسبة % 100 من قيمة السلعة مضافا اليه % 3 ضمان ضد اضطرابات سعر الصرف أي أنها تحتفظ بنسبة % 103 من قيمة السلعة و الغرض من هذا الحجز هو تفاديا لخطر عدم الدفع عملية الحجز خاصة بالاعتماد و التحصيل.

¹ معلومات مقدمة من طرف رئيس المصلحة مصلحة التجارة الخارجية

ثانيا-تدقيق المستندات

تتم عملية التدقيق للمستندات على مستويين و هما:

-على مستوى الوكالة.

-على مستوى المديرية العامة.

ثالثا -كيفية تسير البنك للمخاطر الطارئة :أثناء عملية التمويل قد يتعرض كل من المصدر و المستورد للمخاطر غير متوقعة فيما يلي سوف يتم التعرض لدور البنك في تسيرها.

1-حالة عدم كفاية الضمان:أي قيمة السلعة تفوق قيمة الضمان في هذه الحالة لا يتدخل البنك لضمان حق الطرف المقابل المصدر.

2 -حالة عدم وصول السلعة مع خروج النقود:نميز حالتين :

- عدم وصول السلعة يمنح المستورد أجل أربعة أشهر كحد أقصى للوصول و عند انتهاء المدة يقوم البنك بإعلام البنك المركزي ويوضع في قائمة الممنوعين من العمليات الخارجية من قبل كل البنوك.
- دخول السلعة بأقل من قيمتها نميز كذلك حالتين:

-إذا كان مبلغ البضاعة أقل من 100.000 دج لا يتدخل البنك.

-أما اذا تعدى المبلغ 100.000.00 دج يقوم البنك بإعلام البنك المركزي وكأول اجراء يوضع العميل في قائمة الممنوعين من العمليات الخارجية من قبل كل البنوك.

3- حالة خروج البضاعة و عدم ترحيل النقود: يقوم البنك بتتبع عملية خروج البضاعة ودخول النقود وذلك

من خلال الدخول لشبكة الكنيس لمعرفة تاريخ D11 خروج السلعة من الحدود ويضع مدة لوصول النقود في أجل أقصاه 180 يوم، هنا في حالة تعدي التاريخ المحدد نميز حالتين:

- وصول النقود بعد 180 يوم يستلم المصدر المبالغ المرحلة 100 % بالدينار الجزائري.)لما يكون تاريخ الوصول في المدة المحددة يحصل على 50 % عملة صعبة و 50 % دينار الجزائري.

- أما في حالة عدم وصول النقود نهائيا يوضع المصدر في قائمة الممنوعين من العمليات الخارجية من قبل كل البنوك.

دراسة حالة ميدانية على كيفية تسير الضمانات وتغطية المخاطر البنكية الدولية في بنك الخارجي الجزائري وكالة الوادي -094-

لذلك تعتبر المخاطر البنكية المرتبطة بعمليات التجارة الخارجية وضع مرتبط بهذه العمليات لهذا حاول البنك المركزي التقليل والسيطرة نوعا ما عليها.

رابعا: التوطن البنكي المسبق كآلية للتحكم في مخاطر التجارة الخارجية

من أجل تحقيق هدف تقوية الإجراءات الداخلية لمراقبة عمليات التجارة الخارجية و التقليل من مخاطرها، يلزم بنك الجزائري كل البنوك المعتمدة بتطبيق، وتعتبر هذه العملية مراقبة مسبقة عن بعد على مستوى مركزية كل بنك والتي تحدد قبول أو رفض هذا التوطن بعد المراقبة الدقيقة، وفي حالة قبول عملية التوطن تكون هناك مراقبة ثانية على مستوى الوكالة البنكية الخاصة بالزبون وترتكز خاصة على مراقبة المستندات.

"فالتوطن هو تسجيل لعمليات التجارة الخارجية بهدف المراقبة المبادلات والتجارة الدولية، والتوطن يمكن أن يتعلق بعمليات الاستيراد والتصدير".¹ كما يوجد نوعين من التوطن البنكي:

أ- **توطن الواردات:** يقصد بتوطن الصادرات جعل لكل من السلع والخدمات موطنا لها وهذا يتم لدى البنك أو المؤسسة المالية المعتمدة التي يختارها المستورد، إذ يتم توطن السلع والخدمات المستوردة وفقا لمجموعة من الإجراءات.

ب- **توطن الصادرات:** تجدر الإشارة إلى أن التوطن المصرفي لا يتعلق فقط بالواردات بل حتى الصادرات من سلع وخدمات فهي أيضا تخضع للتوطن المصرفي.

الفرع الثاني: تقدم البنك الخارجي الجزائري وكالة الوادي مجموعة من الضمانات البنكية الدولية تتمثل أهمها²:

- ضمان المناقصة (Garantie de Soumission)
- ضمان استرجاع التسييق (Garantie de restitution d'escompte)
- ضمان حسن التنفيذ (La garantie de bonne exécution)
- ضمان اقتطاع الضمان (La garantie de retenu de garantie)
- ضمان الدفع (La garantie de paiement)

¹ علودة نجمة دامية، دور المؤسسات المصرفية في التجارة الخارجية، مذكرة مقدمة من متطلبات نيل شهادة الماجستير في القانون، مدرسة دكتوراه، للقانون والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري تيزي وزو، 2014، ص.28

² معلومات مقدمة من طرف رئيس المصلحة مصلحة التجارة الخارجية

— ضمان القبول المؤقت (La garantie admissions temporaire)

المطلب الثالث : كيفية سير الضمانات البنكية الدولية و أمثلة تطبيقية في البنك الخارجي
الجزائري وكالة الوادي

الفرع الأول: كيفية سير الضمانات البنكية الدولية لوكالة الوادي (094)

من المعروف أن جميع أنواع الضمانات البنكية الدولية، تشترك في بعض النقاط والمراحل الأساسية التي
يجب أن تمر بها جميع هذه الأنواع، حيث تمر الضمانات البنكية الدولية أثناء تطبيقها بالمراحل التالية:¹
— المرحلة الأولى:

في هذه المرحلة الأساسية يجب ان يتم اتفاق تجاري بين الطرفين (المصدر والمستورد) حول تبادل تجاري أو
عملية تجارية دولية معينة، حيث يسعى كل من الطرفين (المصدر والمستورد) الى محاولة حفظ حقوقه، والابتعاد عن
المخاطر التي تواجههما، كما يعلم الجميع أن جل العمليات التجارية الدولية محفوفة بمخاطر تجارية متعددة مخاطر
عدم السداد، مخاطر اسعار الصرف، مخاطر الاسعار، مخاطر التكاليف وغيرها) ولهذا يسعى طرفا التجارة
الدولية (المصدر والمستورد) الى تغطية هذه المخاطر والتحوط منها، لذا فانه مباشرة بعد الاتفاق التجاري.
يقوم المستورد عادة بطلب ضمانات بنكية دولية لتغطية المخاطر البنكية والتجارية المحتملة، كما يتفق
الطرفان على شروط هذه الضمانات البنكية الدولية ومواصفاتها ونسبة الضمان ومدة وطرق التعويض في حالة
وجود خلل في العملية التجارية، وشروط اخرى وبعد الاتفاق بينه وبين المستورد حول نوع الضمان الممنوح وقيمة
الضمان ومدة الضمان وشروط اخرى يجب ان تنتهي بقبول الطرفين.

— المرحلة الثانية

بعد اتفاق الطرفين حول العملية التجارية والاتفاق حول الشروط ومواصفاتها ونوع الضمانات المقدمة،
يتقدم المصدر إلى بنكه الأجنبي، بنك الضمان بطلب كتابي يتضمن طلب تقديم ضمان لصالح المستورد في بلد
آخر عن طريق بنكه الضامن للعملية التجارية ويقدم له شروط الضمانات التي اتفقا عليها مع المستورد ونوع
الضمان المتفق عليه، وعلى هذا الأساس يقوم بنك الضمان بإصدار ضمان المضاد، وفي المقابل يتقدم المستورد إلى

¹ مقابلة مع رئيس مصلحة الشؤون الخارجية، 2021/05/19، من الساعة 14:30-16:00

دراسة حالة ميدانية على كيفية تسير الضمانات وتغطية المخاطر البنكية الدولية في بنك الخارجي الجزائري وكالة الوادي -094-

بنكه لإعلامه بشروط الضمان، والمواصفات التي اتفق عليها مع المصدر، كما يأخذ منه قبول منحة الضمان وإعلامه بوصول ضمان مضاد من البنك الأجنبي.

- المرحلة الثالثة

يقوم بك المصدر (بنك الضمان)، بالبلد الأجنبي بإصدار ضمان مضاد حسب نوع الضمان المتفق عليه وحسب قوانين وشروط العملية التجارية، حيث بمقتضى هذا الضمان يكون بنك المصدر قد وافق على أن يضمن في المصدر في حال أجل بالعقد التجاري، والتعويض عند أول مطلب من بنك المستورد (البنك الضامن).

- المرحلة الرابعة¹

بعد قيام بنك المصدر (بنك الضمان) بإصدار الضمان المضاد، يقوم بإرسال خطاب إلكتروني، (جمعية الاتصالات المالية العالمية بين البنوك) وهو " نظام إلكتروني على مستوى عالمي من الكفاءة، حيث يربط جميع البنوك العالمية في مجال تبادل الرسائل، والمعلومات بين البنوك مختلف الدول، ويهدف هذا النظام إلى تقديم أحدث الوسائل العلمية، تبادل الرسائل والمعلومات بين جميع أسواق المال، من خلال البنوك المسؤولة عن تنفيذ ذلك بمختلف الدول وبذلك يتمكن المشترك من مقابلة احتياجات العملاء الأجانب والمحليين أيضا." بعد مدة قصيرة حوالي 10 دقائق يصل الضمان المضاد، إلى مديرية التجارة الخارجية بالجزائر العاصمة، وهي:

مديرية المسؤولة عن جميع عمليات التجارة الخارجية، المتعلقة بالبنك الخارجي الجزائري على نطاق 48 ولاية في الجزائر، وتقوم مديرية التجارة الخارجية بدورها بإرسال الضمان المضاد إلى وكالة البنك الخارجي بالولاية عن طريق الفاكس.

- المرحلة الخامسة

يتم التأكد من صحة الضمان المضاد ومن جميع المعلومات التي يحتوي عليها (أطراف الضمان، مبلغ الضمان بالأرقام والأحرف، نوع الضمان، نسبة الضمان، شروط بدأ تنفيذ الضمان، شروط رفع اليد على الضمان، ومدة صلاحيته، وبعض الرموز الخاصة بالضمان)، كما يتم التأكد من رمز ال Swif الخاص بالبنك المرسل (بنك الضمان).

¹ مقابلة مع رئيس مصلحة الشؤون الخارجية، مرجع سابق ذكره .

دراسة حالة ميدانية على كيفية تسير الضمانات وتغطية المخاطر البنكية الدولية في بنك الخارجي الجزائري وكالة الوادي -094-

بعد مراجعة جميع المعلومات الخاصة بالضمان المضاد والشروط المتفق عليها بين المصدر والمستورد وفي حالة ما إذا تبين أن هناك خلل في الشروط، يتم تبادل الـ Swift بين البنكين، من أجل قبول الضمان المضاد، والاتفاق حول الشروط بعد أن تتم عملية التأكد من جميع المعلومات المذكورة أعلاه، ويتم الاتفاق بين البنكين حول الشروط يحتاج مدير مصلحة التجارة الخارجية والمكلف بالضمانات البنكية الدولية، للموافقة على نص الضمان من المدير ومديرية التجارة الخارجية بالعاصمة ليتم تقديمه إلى مديرية الشؤون القانونية، ليتم التأكد من وضعيته وبعد هذه الخطوات الملاحظات يتم إرسال رسالة متضمنا جميع التعديلات الأساسية إلى البنك المراسل (بنك الضمان).

- المرحلة السادسة:

بعد الاتفاق مع بنك المصدر والتناقش معه حول شروط الضمان، يطلب بنك المستورد (البنك الضامن) من المستورد تقديم طلب قبول كتابي للضمان، من أجل قبول الضمان بكافة شروطه وجميع مواصفاته. -في حالة قبول المستورد للضمان يقوم بنك المستورد، (البنك الضامن) بإرسال رسالة مشفرة للبنك المراسل تأكد قبول الضمان من طرف المستفيد.

-في حالة ما لم يتم الموافقة على نص الضمان يقوم بنك المستورد (البنك الضامن) بإرسال رسالة مشفرة للبنك المراسل إعلامه بالفرض وانتظار جوابه.

- المرحلة السابعة¹

مباشرة بعد تقديم المستورد طلب القبول الكتابي، يقوم البنك بإصدار الضمان المتفق عليه ويدخل هذا الضمان حيز التنفيذ، من تاريخ إصداره مباشرة إلى غاية تاريخ رفع اليد عن هذا الضمان التاريخ المتفق عليه سابقا.

- المرحلة الثامنة

بعد مرور جميع المراحل السابقة يأتي دور البنك لتحصيل عمولة إصداره للضمان، التي تسدد على شكل اقساط كل ثلاثة أشهر ابتداء من الشهر الثالث بعد إصدار الضمان، إلى غاية انتهاء مدة صلاحية الضمان، وتجدد الإشارة إلى أن العمولة يتحملها المصدر عموما، حيث يدفعها المصدر كل ثلاث أشهر إلى بنكه الذي

¹ مقابلة مع رئيس مصلحة الشؤون الخارجية، مرجع سابق ذكره .

دراسة حالة ميدانية على كيفية تسير الضمانات وتغطية المخاطر البنكية الدولية في بنك الخارجي الجزائري وكالة الوادي -094-

بدوره يحولها إلى البنك المصدر للضمان، كما يتحمل المصدر خدمات السويقت، والطابع الضريبي، وضرائب على عمليات البنوك، والتأمينات وخدمات أخرى.....

- المرحلة التاسعة

هذه المرحلة هي مرحلة استثنائية، حيث تكون هذه المرحلة في حالة وجود خلل في شروط العملية التجارية الدولية وتبدأ هذه المرحلة بتقديم المستورد بطلب كتابي إلى بنكه يعلمه بوجود خلل يدفعه إلى المطالبة باسترجاع حقوق الضمان، (تعويض يساوي مبلغ الضمان) بعد ذلك يقوم بنك المستورد بمراسلة بنك المصدر كتابيا، ويطلبه باسترجاع مبلغ الضمان المتفق عليه، هذا الأخير يلزم المصدر بدفع مبلغ الضمان، ويقوم بتسديده مباشرة، وبدوره بتلك المستورد يقوم بتعويض المبلغ للمستود.

الفرع الثاني: أمثلة تطبيقية حول الضمانات البنكية الدولية بوكالة الوادي البنك الخارجي الجزائري (094)

سيتم التطرق في هذا المطلب إلى نوعين من أنواع الضمانات البنكية الدولية على شكل أمثلة تطبيقية وهي ضمان حسن التنفيذ و ضمان استرجاع التسبيق.

√ مثال تطبيقي حول ضمان حسن التنفيذ

في إطار توسيع مجال خدماته قام مصنع X الوادي متخصص في صناعة الآجر، باقتناء معدات وأدوات وآلات جد متطورة من الخارج، وذلك من أجل إعطاء دفعة قوية لتطوير منتجاته، وصناعة مواد ذات جودة ودقة أكبر، حيث أقام صاحب هذا المصنع بإمضاء عقد تجاري مع مصنع ألماني، موضوعه مجموعة من الآلات والمعدات الخاصة بصناعة الآجر، وهذا بتاريخ 2018/04/10 ويحتوي هذا العقد على مجموعة من الاتفاقيات والشروط خاصة بعمليات الدفع والنقل والتسليم والتركيب وشروط و ضمان جودة المنتج وشروط أخرى، من بينها حصول المستورد على ضمان حسن التنفيذ، الذي يضمن للمستورد الجزائري تغطية مخاطر مختلفة، وحصوله على المعدات والآلات حسب المواصفات والجودة المتفق عليها، بالإضافة إلى قيام الشركة الألمانية بتكليف شركة فرنسية بتركيب هاته الآلات والمعدات، كما يقضي هذا الضمان أنه في حالة تجاوز الشروط المتفق عليها فإن المستورد من حقه الحصول على تعويض ب 10 % من مبلغ العقد، 13.500.000 أي (135.000أورو)

دراسة حالة ميدانية على كيفية تسير الضمانات وتغطية المخاطر البنكية الدولية في بنك الخارجي الجزائري وكالة الوادي -094-

ومن أجل إصدار هذا الضمان الذي اتفق عليه كل من المستورد والمصدر، تقدم المصدر إلى بنك ABC بنك المؤسسة العربية المصرفية يطلب إصدار ضمان مضاد، وكذلك المستورد X، الذي تقدم إلى بنك الخارجي الجزائري بوكالة الوادي، رقم BEA 094 بطلب إصدار ضمان التنفيذ الجيد، موافق للشروط التي ستصل على شكل ضمان مضاد من طرف بنك ABC ومن أجل ذلك قام بنك المؤسسة العربية المصرفية ABC بإصدار ضمان مضاد بقيمة 137,000 أورو أي 10 % من مبلغ الصفقة وإرساله إلى بنك الخارجي الجزائري، عن طريق نظام ال Swift الذي استلمته مديرية التجارة الخارجية، بالجزائر العاصمة إلى وكالة البنك الخارجي الجزائري رقم BEA 094 الوادي عن طريق الفاكس، ومن أجل التأكد من صحة الضمان المضاد، الذي أرسلته إلى والبنك، ABC ومن جميع المعلومات التي يحتوي عليها أطراف الضمان، المصنع الجزائري X والمصدر الألماني، مبلغ الضمان بالأرقام والأحرف، نوع الضمان (ضمان حسن التنفيذ)، نسبة الضمان (10%)، شروط بدأ تنفيذ الضمان، شرط رفع اليد على الضمان ومدة صلاحيته (إلى غاية 2016/12/31) وبعض الرموز الخاصة بالضمان (LOG012008) كما يتم التأكد من رمز ال Swift الخاص بالبنك المرسل (بنك الضامن).¹

بعد مراجعة جميع المعلومات الخاصة بالضمان المضاد والشروط المتفق عليها بين المصدر والمستورد من طرف وكالة البنك الخارجي الجزائري، BEA 094 تبين أن هناك خلل في الشروط، وعليه تم المناقشة مع بنك ABC وتم تبادل ال Swift بين البنكين من أجل قبول الضمان المضاد والاتفاق حول الشروط. أنظر للملحق (01)

حتى تم الاتفاق بين البنكين حول جميع الشروط، وعليه قام مدير مصلحة التجارة الخارجية والمكلف بالموافقة على نص الضمان، بالضمانات البنكية الدولية على مستوى وكالة البنك الخارجي الجزائري BEA 094 . كما حصل على موافقة المدير ومديرية التجارة الخارجية بالعاصمة، ثم تم إرسال رسالة متضمنة لجميع التعديلات الأساسية إلى البنك المراسل (بنك الضمان) .

بعد جميع الخطوات السابقة قام بنك ال BEA بإعلام زبونه (صاحب مصنع الأجر)، بأن المصدر الأجنبي قد وضع تحت تصرفه ضمان حسن التنفيذ، كما طلب منه تقديم طلب كتابي، (طلب قبول كتابي).

¹ مقابلة مع رئيس مصلحة الشؤون الخارجية في 20/05/2021 على ساعة 15:25

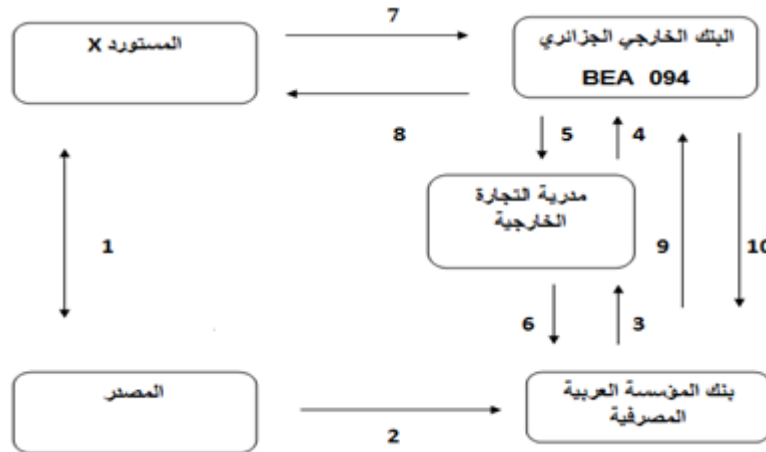
دراسة حالة ميدانية على كيفية تسير الضمانات وتغطية المخاطر البنكية الدولية في بنك الخارجي الجزائري وكالة الوادي -094-

وبعدها قام البنك الخارجي الجزائري من خلال وكالة الوادي 094 ، بإصدار ضمان حسن التنفيذ الذي يمثل 10 % من مبلغ الصفقة أي 137,000 أورو، حيث يدخل هذا الضمان حيز التنفيذ ابتداء من تاريخ إصداره إلى غاية رفع اليد على هذا الضمان وهو 2018/12/03 ويقوم المصدر عن طريق بنكه بدفع العمولات (مبلغ العمولة = $137,000 \times 5\%$) على شكل أقساط ثلاثية (3 أشهر) ابتداء من الشهر الثالث بعد إصدار الضمان على ثلاث دفعات بتاريخ 2018/11/01 على بنك المصدر ABC تحويل مبلغ (4236 أورو)، للبنك الخارجي الجزائري وكالة الوادي وهذا المبلغ يمثل القسط الأول لعمولة اصدار ضمان التنفيذ الجيد من طرف بنك القرض.

بعد ثلاثة أشهر وبتاريخ 2019/01/11، على بنك المصدر ABC القيام بتحويل مبلغ (4236 أورو) البنك الخارجي الجزائري وكالة الوادي وهذا المبلغ يمثل القسط الثاني لعمولة اصدار ضمان التنفيذ الجيد من طرف بنك القرض.

بعد تسديد القسط الثاني من العمولة بتاريخ 2019/01/11، والذي يمثل الدفعة الأخيرة للعمولة، يتم رفع اليد عن الضمان تلقائيا بعد تسديد القسط الأخير للعمولة وانتهاء تاريخ صلاحية الضمان . والشكل التالي بين مراحل سير ضمان حسن التنفيذ.

الشكل 3-3: يوضح مراحل سير ضمان حسن التنفيذ



المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على :معلومات مقدمة من رئيس مصلحة الشؤون الخارجية.

دراسة حالة ميدانية على كيفية تسير الضمانات وتغطية المخاطر البنكية الدولية في بنك الخارجي الجزائري وكالة الوادي -094-

عموما نجد أن المراحل التي مر عليها ضمان التنفيذ الجليل في المثال التطبيقي السابق تتمثل في الآتي:

- 1- اتفاق تجاري بين المصدر الأجنبي والمستورد X والاتفاق على شروط تقديم ضمان حسن التنفيذ للمستورد X؛
- 2- تقدم المصدر إلى بنكه ABC بطلب بإصدار ضمان وإرساله إلى البنك الخارجي بالجزائر؛
- 3- يقوم البنك ABC بإصدار ضمان مضاد وإرساله إلى البنك الخارجي بالجزائر عبر الـ Swift؛
- 4- استلمت مديرية التجارة الخارجية التابعة للبنك الخارجي الجزائري الضمان المضاد وأرسلته بدورها إلى وكالة الوادي رقم BEA 094؛
- 5- استلمت وكالة BEA رقم 094 الضمان المضاد وبعد مراجعة كامل الشروط وأرسل رسالة إلى مديرية التجارة الخارجية واعلمها بقبوله الشروط الضمان المضاد؛
- 6- استلمت مديرية التجارة الخارجية التابعة للبنك الخارجي الجزائري وارسلته إلى بنك بالبلد الأجنبي ABC؛
- 7- المستورد X يقدم طلب قبول كتابي للضمان المضاد؛
- 8- وكالة BEA تقوم بإصدار ضمان حسن التنفيذ لصالح المستورد X؛
- 9- المصدر الأجنبي يدفع العمولة عن طريق أقساط كل ثلاثة أشهر عن طريق بنكه ABC لصالح وكالة البنك الخارجي الجزائري؛
- 10- يتم رفع اليد عن الضمان تلقائيا بعد نهاية صلاحية الضمان وتسديد الدفعة الأخيرة للعمولات.

٧ مثال تطبيقي حول ضمان استرجاع التسبيق¹

بغرض تطوير مصنعها أكثر والسعي إلى تحسين جودة منتجاتها، تقدم مصنع للعجائن بولاية الوادي لاقتناء معدات وآلات ذات تكنولوجيا عالية من الخارج، فاستعان بخبرة الإيطاليين في مجال العجائن، بغرض الحصول على جانب من جوانب التكنولوجيا لديهم، وإعطاء دفعة قوية للمصنع الذي يعد حديث النشأة، وتطوير منتجاته أكثر حيث قام صاحب هذا المصنع بتاريخ 2016/02/10 بإبرام اتفاق تجاري مع مصنع إيطالي، موضوعه مجموعة من الآلات والمعدات الخاصة بصناعة العجائن ويحتوي هذا العقد على جملة من الشروط، خاصة بعمليات الدفع والنقل والتسليم والتركييب وضمان جودة المنتج وشروط أخرى، من بينها تقدم

¹ مقابلة مع رئيس مصلحة الشؤون الخارجية مرجع سابق ذكره

دراسة حالة ميدانية على كيفية تسير الضمانات وتغطية المخاطر البنكية الدولية في بنك الخارجي الجزائري وكالة الوادي -094-

المصنع الجزائري، تسبيق حتى يتم صنع هذه الآلات والمعدات، ويتمثل هذا التسبيق ب % 15 من مبلغ الصفقة 1.320.000 أورو أي تسبيق بقيمة (198.000) من أجل ضمان المستورد لاسترجاع تسبيقه في حال لم يفي المصدر بصنع المعدات والآلات، قام المستورد الجزائري بطلب ضمان استرجاع التسبيق من المصدر الذي وافق على منحه الضمان، ومن أجل هذا تقدم المصدر الأجنبي إلى بنكه ABC الذي قام بإصدار ضمان مضاد مطابق للمواصفات التي اتفق عليها، المستورد والمصدر، وأرسله إلى البنك الخارجي الجزائري عن طريق نظام ال Swift حيث استقبله مديرية التجارة الخارجية بالبنك الخارجي الجزائري بالجزائر العاصمة، والتي بدورها أرسلته إلى وكالة البنك الخارجي الجزائري بولاية الوادي رقم BEA094 ، وبعد نقاش حول قيمة الضمان بين البنكين BEA و ABC تبادل الطرفان هذا النقاش عن طريق نظام ال Swift.

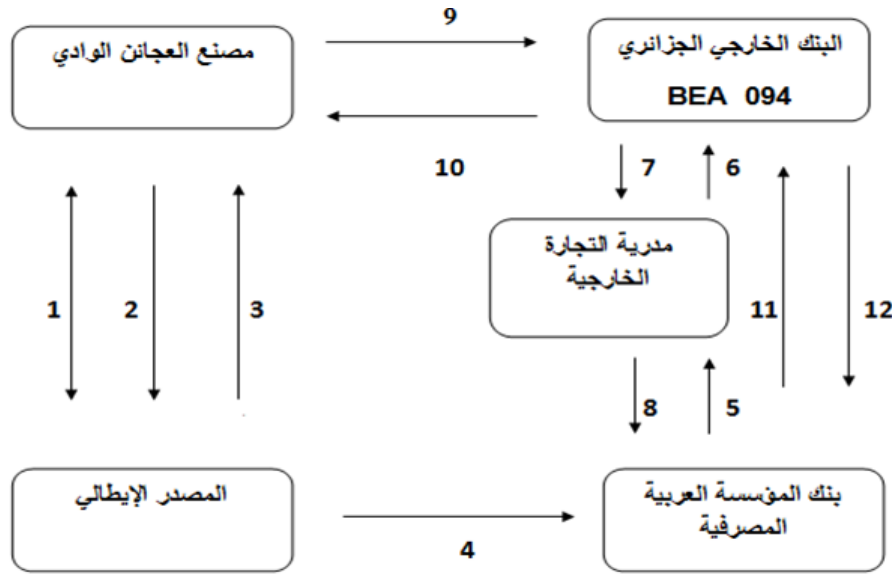
قام البنك الخارجي الجزائري بإعلام زبونه (صاحب مصنع العجائن)، بأن المصدر الأجنبي (الإيطالي) قد وضع تحت تصرفه ضمان حسن استرجاع لتسبيق قيمته (198.000) في حالة لم يفي بالعقد التجاري، كما هو متفق عليه وطلب منه تقديم طلب كتابي (طلب قبول كتابي)، ومن جهة المستورد قام بإعداد طلب قبول كتابي وأوضح فيه قبوله بجميع الشروط، التي تحتوي عليه العقد الضمان المضاد، وبدوره قام البنك الخارجي الجزائري من خلال وكالة الوادي رقم 094 بإصدار ضمان استرجاع التسبيق، الذي يمثل 15% من مبلغ الصفقة، أي (198.000) أورو، ويدخل هذا الضمان حيز التنفيذ ابتداء من تاريخ تقدم التسبيق إلى غاية انتهاء تاريخ صلاحية الضمان، تاريخ رفع اليد على هذا الضمان وهو 2016/03/31، ويقوم المصدر عن طريق بنكه، بدفع العملات (مبلغ العمولة = 198.000 * 5%) كل 3 أشهر ابتداء من الشهر الثالث بعد اصدار الضمان بتاريخ 2016/09/01 قام بنك المصدر ABC بتحويل مبلغ (29700 أورو) لبنك الجزائر الخارجي وكالة الوادي وهذا المبلغ يمثل القسط الأول لعمولة إصدار ضمان التنفيذ الجيد من طرف البنك. أنظر للملحق (02)

بعد 3 أشهر وبتاريخ 2016/12/01 قام البنك المصدر ABC بتحويل مبلغ (29700 أورو) لبنك الجزائر الخارجي وكالة الوادي وهذا المبلغ يمثل القسط الثاني لعمولة اصدار ضمان التنفيذ الجيد من طرف البنك. بعد 6 أشهر من تاريخ إصدار الضمان وبتاريخ 2017/03/01 قام بنك المصدر ABC بتحويل مبلغ (29700 أورو) لبنك الجزائر الخارجي وكالة الوادي، وهذا المبلغ يمثل القسط الثالث لعمولة اصدار ضمان التنفيذ

دراسة حالة ميدانية على كيفية تسير الضمانات وتغطية المخاطر البنكية الدولية في بنك الخارجي الجزائري وكالة الوادي -094-

الجيد من طرف بنك القرض، بعد شهر من ذلك وبتاريخ 2017/03/01 قام بنك المصدر ABC بتحويل القسط الأخير من العمولة (66.000) أورو، للبنك الخارجي الجزائري وكالة الوادي. ويتم رفع اليد عن الضمان تلقائيا بعد تسديد القسط الأخير للعمولة وانتهاء تاريخ صلاحية الضمان أي 2017/03/31. وشكل التالي يوضح كيفية سير الضمان استرجاع ضمان

الشكل 3-4: يوضح مراحل سير ضمان استرجاع التسبيق



المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على: معلومات مقدمة من رئيس مصلحة الشؤون الخارجية.

عموما نحدد أن مراحل سير ضمان استرجاع التسبيق في المثال التطبيقي السابق تتمثل في ما يلي:

- 1- اتفاق تجاري بين المصدر الإيطالي والمستورد صاحب مصنع العجائن (الجزائري) حول معدات وآلات؛
- 2- المستورد الجزائري منح تسبيقات ب 194.500 أورو للمصدر الإيطالي بناء على طلبه؛
- 3- المستورد الجزائري يطلب من المصدر الإيطالي منحه ضمان استرجاع التسبيق في حالة وقوع خلل في شروط العقد؛

4- تقدم المصدر إلى بنكه ABC بطلب بإصدار ضمان مضاد وإرساله إلى بنك BEA الجزائر

5- يقوم البنك ABC بإصدار ضمان مضاد وإرساله إلى البنك الخارجي بالجزائر عبر ال Swift.

6- استلمت مديرية التجارة الخارجية التابعة للبنك الخارجي الجزائري الضمان المضاد وأرسلته بدورها إلى وكالة

رقم. 094BEA.

دراسة حالة ميدانية على كيفية تسير الضمانات وتغطية المخاطر البنكية الدولية في بنك الخارجي الجزائري وكالة الوادي -094-

- 7- استلمت وكالة BEA الضمان المضاد وبعد مراجعة كامل الشروط أرسلت رسالة إلى مديرية التجارة الخارجية واعلمتها بقبولها لشروط الضمان المضاد.
 - 8- استلمت مديرية التجارة الخارجية التابعة للبنك الخارجي الجزائري وارسلته إلى بنك ABC بالبلد الأجنبي .
 - 9- المستورد X يقدم طلب قبول كتابي للضمان المضاد .
 - 10- وكالة BEA تقوم بإصدار ضمان حسن التنفيذ لصالح المستورد.
 - 11- المصدر الأجنبي يدفع العمولة (2867.5 أورو 3 أشهر) على شكل 3 دفعات ثمن إصدار الضمان عن طريق بنكه ABC
 - لصالح وكالة بنك رقم BEA 094 .
 - 12- المصدر يدفع القسط الأخير من العمولة ويتم رفع اليد تلقائيا عن الضمان بتاريخ 2017/03/31.
- ويعتبر البنك الخارجي الجزائري من بين أهم البنوك الناشطة في الساحة الوطنية، أ وقدمها على اعتبار أن معظم أنشطته تتولى مهام دولية عديدة، ومن بين تلك المهام قيامه بمختلف عمليات تمويل التجارة الخارجية، وتقديمه لعدة أنواع من الضمانات البنكية الدولية المتعلقة بالتجارة الخارجية، وكما تم سرد مختلف النتائج المتوصل إليها من استطعنا أن نستخلص أن الوكالة البنكية BEA الدراسة الميدانية من البنك الخارجي الجزائري بوكالة الواد، 094 تعتمد على عدة أنواع من الضمانات البنكية الدولية، وكانت معظم الضمانات المقدمة هي ضمانات الحسن التنفيذ و ضمانات استرجاع التسييق بينما لم يمنح ضمان المناقصة خلال الفترة من 2016/2019 سوى مرتين، في حين لم تمنح الأنواع الأخرى ولا مرة (ضمان اقتطاع الضمان وضمان القبول المؤقت).

دراسة حالة ميدانية على كيفية تسير الضمانات وتغطية المخاطر البنكية الدولية في بنك الخارجي الجزائري وكالة الوادي -094-

الجدول 3-1: الموالي يوضح الضمانات الممنوحة من طرف وكالة الوادي BEA 094 خلال فترة 2015-2019

السنوات البيانات	2016	2017	2018	2019
عدد الضمانات الممنوحة من BEA094	41	35	23	10
قيمة الضمانات الممنوحة من BEA094	519,436,000 دج	353,108,000 دج	266,328,000 دج	157,020,000 دج
نسبة الضمانات من القيمة الصفقات	%15	%12.5	%14.5	%10
مبلغ التجارة الدولية المتعلقة بضمانات الدولية	3,995,661,538 دج	2,824,864,000 دج	1,836,744,000 دج	1,570,200,000 دج

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على: معلومات مقدمة من رئيس مصلحة الشؤون الخارجية.

في الجدول أعلاه يتضح لنا أن البنك الخارجي الجزائري يقدم عدد معتبر من الضمانات البنكية الدولية كل سنة، مما يدل على رغبة البنك في المساهمة في تنمية التجارة الخارجية، وتنميتها وتحفيز المستثمرين للمبادلات التجارية الدولية من خلال هاته الضمانات البنكية، وتقنيات أخرى لتمويل التجارة الخارجية¹.

كما تستقبل وكالة الوادي BEA 094 حوالي 60 ملف استيراد وتصدير في السنة، حيث يتم قبول من 40-50 ملف، بينما ترفض البقية لعدم مطابقتها، كما أن الملفات المقبولة للاستيراد والتصدير معظمها تطلب ضمانات لتغطية مخاطر التجارة الخارجية، بينما نجد من 7 إلى 8 مستوردين ومصدرين لا يطلبون ضمانات لأسباب راجعة إلى الثقة بين الطرفين.

إن المراحل الأساسية للضمانات البنكية توحى أن هناك جانب من التعقيد والغموض أثناء تنفيذ الضمانات، وأثناء مختلف مراحلها لكن في الواقع العملي، فإن هناك تسهيلات كبيرة في هذا الجانب حيث تسعى الدول بمختلف جنسياتها وقوانينها إلى تسهيل تدفقات التجارة الخارجية بين الدول، وكل ما يتعلق بها كما أن غرفة التجارة الخارجية سنت عدة قوانين مشتركة في ما يخص الضمانات البنكية الدولية.

¹ معلومات مقدمة من طرف مصلحة التجارة الخارجية

دراسة حالة ميدانية على كيفية تسير الضمانات وتغطية المخاطر البنكية الدولية في بنك الخارجي الجزائري وكالة الوادي -094-

كما يعد ضمان حسن التنفيذ الأكثر طلبا في وكالة البنك الخارجي الجزائري، و غيرها من الوكالات في الجزائر، حيث عادة ما يتبع جل العمليات التجارية، نظرا لخصوصياته ومميزاته التي يسعى أطراف التجارة دائما للحصول عليها، من خلال التنفيذ الحسن للعملية التجارية.

وبالرغم مما حققته البنوك الجزائرية من نتائج إلا أنها لا تتعامل بكل أنواع الضمانات البنكية، مقارنة بالدول الأوروبية وذلك راجع بعض المعوقات والتي تتمثل في الآتي:¹

- أسلوب المستثمرين (الجزائريين بالخصوص) الذين يسعون إلى تخفيض التكاليف، يجعلهم يتهربون من الضمانات البنكية الدولية دون دراية بما سيترتب عن ذلك.

- أن الضمانات البنكية الدولية لا تغطي المخاطر السياسية، فهي فقط تقلل منها كما هو الحال بالنسبة للمخاطر التي قد تنجم عن اختلاف القوانين المطبقة من طرف الدول.

- المستثمرين يلجؤون إلى وسائل أخرى لتجنب المخاطر التي قد تنجم عن تمويل التجارة الخارجية، كاللجوء إلى التأمين على المخاطر من طرف مؤسسات التأمين.

- بعض القوانين الغير العادلة للضمانات البنكية الدولية، كإجراء رفع اليد الذي يقدم من طرف الزبون قبل انتهاء صلاحية الضمان، الذي قد تصحبه خسارة والمتمثلة في دفع قيمة الضمان بأكمله زيادة عنه الفوائد والعمولات المترتبة عليه في حالة ما إذا لم يسلم في الآجال المحددة أي قبل انتهاء الصلاحية، وذلك بدون صدور أي خطأ أو خلل في تنفيذ التزامات الزبون تجاه المستفيد، مع الأخذ بعين الاعتبار تكلفتها المرتفعة التي تصل إلى 15 % من قيمة العقد التجاري.

- أن أغلب المستثمرين المستوردين الجزائريين هم أصحاب مال، وليسوا أصحاب خبرة في مجال المعاملات الدولية ولا يعرفون طرق التحوط من المخاطر التجارية، بل وحتى المخاطر التي تواجههم، وبالتالي لا يتعاملون بالضمانات البنكية الدولية.

¹ كحوصلة مقدمة من طرف مصلحة التجارة الخارجية.

خلاصة الفصل

تطرقنا في هذا الفصل إلى التعريف بالبنك الجزائري الخارجي منذ نشأته وانبثاقه وإلى تنظيم الإداري وظائف ونشاطات لبنك الخارجي الجزائري وعرض لمختلف مصالحه ومهامه، وأيضا تعرف على الفرع بوكالة الوادي (094) نشأتها والمصالح الإدارية وبالأخص مصلحة التجارة الخارجية التي قمنا بإجراء التريص فيها من خلال التعرف على أهم الضمانات التي تمنحها الوكالة ضمان استرجاع التسبيق وضمان حسن التنفيذ وضمان اقتطاع الضمان.

كذلك قمنا بدراسة تطبيقية حول سير الضمانات للزبائن الوكالة ومختلف الخطوات المتبعة التي يقوم بها من أجل هذه العملية، وأهم الوثائق التي يجب توفرها حتى تتم تسوية العملية التجارية...

خاتمة

خاتمة

إن التجارة الخارجية بين الدول تقوم على وفرة فائض في الإنتاج سلع ما لدى دولة، والمقابل نقص أو عجز في دولة أخرى من تلك السلع المفقودة، فيتم مبادلة هذا الفائض بالعجز بالحاجيات المطلوبة داخل كل دولة، مع زيادة تبادلات التجارة الدولية بين دول العالم وتطور التجارة الخارجية في الوسائل الدفع الدولية وفي ظل حرية السوق الدولية والمنافسة على إقحام الأسواق الخارجية مما أدى إلى تطور أخطار المعاملات خاصة منها الأخطار المالية أو غير مالية تتعلق بالعمليات التجارية الخارجية، وهذا أدى إلى زيادة الحاجة إلى التعامل بالضمانات البنكية الدولية لمواجهة الأخطار التي تتعرض لها هذه المعاملات.

من خلال دراستنا لموضوع مخاطر وضمانات تمويل التجارة الخارجية تضح لنا أن للبنوك التجارية دور كبير في تنمية التجارة الدولية، من خلال تقنيات التمويل والضمانات البنكية، تعتبر الضمانات المحرك الأساسي للتجارة الدولية، بحيث تساهم بشكل كبير في حسن تنفيذ المعاملات الدولية فهي الوسيلة المفضلة للدفع الدولي عن طريق منح تعويضات نقدية من طرف البنوك الضامنة تحت طلب الزبون أو الأمر لصالح المستفيد في حالة ما إذا تم الإخلال بالالتزامات تعاقدية المتفق عليها في العقد.

ومن خلال دراستنا لموضوع الضمانات البنكية الدولية تحت إشكالية:

ماهي الضمانات التي تغطي المخاطر عند تمويل العمليات التجارية؟ وكيفية تغطيتها؟

1-أختبار الفرضيات

تم صياغة مجموعة من الفرضيات من أجل الإجابة على الإشكالية المطروحة والأسئلة الفرعية التي تم صياغتها وفيما يلي سيتم اختبار الفرضيات:

أ-الفرضية الرئيسية:

تعتبر الضمانات الأداة التغطية المخاطر التجارية الخارجية عملية معقدة حيث تبدأ بالعميل وتنتهي بضرورة احتفاظ بضمانات تكفل العمليات مواجهة الأخطار التبادل الحسن **فرضية صحيحة** وذلك راجع لعدم قدرة البنوك على التحكم في مخاطر التجارة الخارجية لما لها من العديد من المؤثرات الخارجية كما أنه أي عملية تخص التجارة الخارجية تبدأ بالعلاقة مع العميل وتنتهي بعمليات احترازية يقوم لضمان السير الحسن للعملية دون مشاكل وإتمامها الصفقة.

ب-الفرضية الفرعية:

-الفرضية الأولى: ترى بأن التقنيات التمويلية التجارية الخارجية في الأجل القصير والمتوسطة وطويلة الأجل **فتؤكد** من خلال الاجل القصيرة بالإعتماد طريقة الإجراءات تمويل البحث وتمثل في القروض الخاصة بتعبئة الديون الناشئة تسبيقات العملة الصعبة وعملية التحول الفاتورة، والاعتماد على طريقة إجراءات الدفع والقرض وتمثلة في الاعتماد المستندي والتحصيل المستندي الأكثر استعمال وشيوعا والخصم الكمبيالات. أما في الأجل الطويل والمتوسط بالإعتماد القرض المشتري والقرض المورد والتمويل الجزائي والقرض الايجار الدولي.

-الفرضية الثانية: التي ترى بأن البنوك الجزائرية تقدم ضمانات متعلقة بالقروض كما تقدم ضمانات متعلقة بالتجارة الدولية **فتؤكد** وذلك من خلال إيضاح حالة البنك الخارجي الجزائري الذي يقدم سلسلة من الضمانات المختلفة فمنها ما هي ضمانات ائتمانية خاصة بالقروض ومنها ضمانات بنكية دولية كأدوات خاصة بالتجارة الخارجية.

-الفرضية الثالثة: الضمانات البنكية تقنية من حدة الأخطار التجارة الخارجية وتوفير البنوك الجزائرية أما المتعاملين معظم الضمانات البنكية الدولية لحماية حقوقهم **غير مؤكدة** لأن الضمانات البنكية الدولية غير كافية لتغطية كل الجوانب بل تقلل من حدة الخطر ويكون الواقعي من صدمات الغير متوقعة وبالتالي تواجه المصدرة لها، وضمانات البنكية لدولية أكثر استعمال من طرف البنوك الجزائرية هي ضمانات تخدم مصالح المستورد ضمان الدفع و رسالة القرض، ويقل استخدام الضمانات التي تخدم مصالح المصدر التي سبق ذكرها، وهذا راجع لقلة الصادرات الجزائرية.

2-نتائج الدراسة:

من خلال دراستنا توصلنا إلى موضوع مخاطر وضمانات تمويل التجارة الخارجية إستنتاج عدة نتائج نظرية منها حول الدراسة وأخرى تطبيقية:

أولاً: الجانب النظري

- التمويل التجارة الخارجية معناه تمويل كل المبادلات الخارجية الدولية سواء كانت تخص السلع الاستهلاكية أو الاستثمارية، خدماتي، التكنولوجي.
- نلاحظ أن تقنيات التمويل و ضمانات الدولية متفاوتة من ناحية تغطيتها لمخاطر الائتمان ولا تحقق التوازن في الحماية ضد المخاطر في العمليات التجارية الخارجية.

- البنوك التجارية تحت تصرف المتعاملين الاقتصاديين المصدرين منهم والمستوردين إختيار طريقة من تقنيات متنوعة خاصة بتمويل عملياتهم التجارية الخارجية، والتي تتناسب مع الاتفاقات المنعقدة بين الطرفين مثل آجال التسديد أو تقنيات خاصة بالأجل القصير وأخرى خاصة بالأجل المتوسط والطويل.
- بالرغم من مساهمة الضمانات البنكية الدولية في التمويل التجارة الخارجية و دورها الفعال في تغطية المخاطر المصاحبة لها إلا أنه لا يمكن الجزم بان هذه التغطية مطلقة بل تساهم فقط في التقليل المخاطر.

ثانيا: الجانب التطبيقي

- نرى بأن بنك الخارجي الجزائري يعمل بأهم الضمانات البنكية الدولية لتسهيل تعاملات التجارة الخارجية ولكن بشكل مقيد.
- تقود الوكالة الوادي (BEA(094 مجموعة من الضمانات البنكية لتمويل عمليات التجارة الخارجية وهي: ضمان حسن التنفيذ و ضمان واسترجاع التسبيق والدفع.
- يعتمد البنك الخارجي الجزائري وكالة الوادي في مجال تمويل التجارة الخارجية على تقنيتي الإعتماد والتحصيل المستندي ويعمل على الضمانات ضمان حسن التنفيذ و ضمان إسترجاع التسبيق و ضمان الدفع.
- غياب الثقافة البنكية في وسط المتعاملين الجزائريين المستثمرين في مجال التجارة الخارجية ما يعد أكبر عائق في المبدلات الدولية.

3-التوصيات

- انطلاقا من النتائج التي توصلنا إليها في تسيير التمويل للتحكم في التجارة الخارجية يمكن تقديم بعض التوصيات والاقتراحات لتحسين الأداء وتحقيق فعالية أكبر منها:
- وضع استراتيجية وطنية بغية تشجيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وضع تسهيلات في مجال التصدير.
- توفير النظام المعلوماتي كفو لتسهيل وسرعة انتقال المعلومات بأقل تكلفة.
- وضع منهج وطريقة موحد بين الشركات التأمين و البنوك التجارية في صنع ضمانات الخاصة بالاستيراد والتصدير.

قائمة المراجع والمصادر

I-المراجع العربية

1-الكتب

- ابراهيم العيساوي: التجارة الالكترونية – المكتبة الاكاديمية للنشر، مصر، 2003.
- احمد عبد الخالق: البنوك والتجارة الالكترونية الجديد في أعمال المصارف من الوجهين القانونية والاقتصادية الجزء الثاني الجديد في التمويل المصرف لبنان 2002 .
- حمدي عد العظيم، اقتصاديات التجارة الدولية، مكتبة زهراء الشرق، دمشق، سوريا 1996.
- خالد أمين عبد الله، العمليات المصرفية والطرق المحاسبية الحديثة دار وائل للنشر، ط7، عمان، الاردن، 2014.
- رشاد العصار وآخرون، التجارة الخارجية، الدار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن، 2000 .
- سليمان ناصر التقنيات البنكية وعمليات الائتمان ديوان المطبوعات الجامعية ورقلة سنة، 2102 .
- سماح ميهوب: الاتجاهات الحديثة في مجال الخدمات المصرفية، قسم العلوم الاقتصادية، فرع البنوك وتأمينات كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، 2005،
- سميحة القليوبي: وسائل الدفع الحديثة (البطاقات البلاستيكية) الجديد في أعمال المصارف من الوجهتين القانونية والاقتصادية، الجزء الاول، الجديد في التقنيات المصرفية، لبنان، 2002 .
- السيد احمد عبد الخالق: التجارة الالكترونية والعولمة، منشورات المنظمة العربية للتنمية الادارية، مصر الجديدة، القاهرة، 2006.
- السيد محمد أحمد السريتي، اقتصاديات التجارة الخارجية، مؤسسة رؤية للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، ط1، 2009.
- عبد الحق بوعتروس، الوجيز في البنوك التجارية: عمليات، تقنيات، تطبيقات، ط3، الجزائر، 2000.
- عرفان تقس حسني، التمويل الدولي، دار مجلاوي للنشر، عمان الأردن، عمان، 1999م.
- لطرش الطاهر، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة السابعة، 2010.
- مأمون عبد الناصر، مصطفى كافي، يوسف كافي، التمويل الدولي ، دار الجامد للنشر والتوزيع، الأردن، عمان
- محمد توفيق سعودي: بطاقات الائتمان والاسس القانونية للعلاقات الناشئة عن استخدامها، دار الامين للنشر، 2001.

- محمد توفيق ماضي، تمويل المشروعات، دار الفكر العربي، القاهرة، 1972 .
 - محمد نصر محمد، الوافي، عقود التجارة الدولية، ط 1، دار الراية للنشر والتوزيع، الأردن، 2013.
 - مختار رنان، التجارة الدولية ودورها في النمو الاقتصادي، منشورات الحياة، الجزائر، ط1، 2009.
 - مدحت صادق، أدوات وتقنيات مصرفية، دار غريب للطباعة والنشر، القاهرة، 2001 .
 - موسى سعيد مطر وآخرون، التجارة الخارجية، دار النهضة العربية، مصر، 2002 .
 - نادر شعبان، ابراهيم السواح: النقود البلاستيكية وأثر المعاملات الالكترونية على المراجعة الداخلية في البنوك التجارية الدار الجامعية الاسكندرية، 2006.
 - نوال عبد الكريم الأشهب التجارة الدولية، دار أمجد للنشر وتوزيع، عمان -الأردن.
- 2-المذكرات والرسائل**
- أمينة إيدري، دور الضمانات البنكية الدولية في ترقية التجارة الخارجية- دراسة حالة في بنك المؤسسة العربية المصرفية -الجزائر، 2011 ، مذكرة ماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية وبنوك، كلية العلوم الاقتصادية- وكالة حاسي مسعود خلال الفترة (2012- 2008)، والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة 2011
 - بوالصوف سامية، بوقشور أمينة، دور البنوك التجارية في تمويل التجارة الخارجية دراسة حالة بنك الجزائر الخارجي وكالة جيحل 48، مذكرة لنيل شهادة الماستر في علوم الاقتصاد، تخصص نقود ومالية دولية، جامعة محمد الصديق يحيى، جيحل، 2015/2016.
 - بوزيان الكاملة، تسيير مخاطر القروض في البنوك التجارية دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR وكالة بسكرة، مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2014/2015.
 - حسنة محرز وآخرون، أثر تقلبات سعر الصرف على التجارة الخارجية دراسة قياسية حالة الجزائر خلال الفترة 2000-2016، مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم التجارية، تخصص مالية وتجارة دولية، جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي، 2017/2018.

- دليلة طيبي، مخاطر وضمانات تمويل التجارة الخارجية في الجزائر دراسة حالة بنك DEA وكالة بوج بوعرييج 058، مذكرة لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير تخصص ادارة اعمال التجارة الدولية، جامعة محمد بوضياف، مسيلة، 2015/2014.
- رقية شرون، المخاطر المالية بين البنوك الاسلامية والبنوك التجارية: دراسة مقارنة - حالة الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم التجارية، تخصص ادارة اعمال، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2014/2013.
- سليمة حوبة وآخرون، تقييم الكفاءة الإنتاجية للمصرف التجاري، مذكرة لنيل شهادة ليسانس في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية وبنوك، جامعة حمة لخضر الوادي، 2013 .
- شلال رشيد، تسيير المخاطر المالية في التجارة الخارجية الجزائرية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية، تخصص ادارة العمليات التجارية، جامعة الجزائر 3، 2011/2010.
- عبد القادر شاعة، الاعتماد المستندي أداة دفع وقرض الدولي: دراسة الواقع الجزائري، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 2006.
- عبدلي لطيفة، دور ومكانة ادارة المخاطر في المؤسسة الاقتصادية دراسة حالة مؤسسة الاسمنت ومشتقاته scis سعيدة، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، تخصص ادارة الافراد وحكومات والشركات جامعة ابي بكر بلقايد، تلمسان، 2012/2011.
- علودة نجمة دامية، دور المؤسسات المصرفية في التجارة الخارجية، مذكرة مقدمة من متطلبات نيل شهادة الماجستير في القانون، مدرسة دكتوراه، للقانون والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري تيزي وزو، 2014 .
- قاسمي آسيا، تحليل الضمانات في تقييم جدوى تقديم القروض في البنك حالة القرض الشعبي الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص مالية مؤسسة، جامعة أحمد بوقرة، بومرداس، 2009/2008.
- قندول سارة، دور الضمانات البنكية الدولية في ترقية التجارة الخارجية دراسة حالة القرض الشعبي الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص تسيير استراتيجي دولي، جامعة عبد الحميد ابن باديس، مستغانم، 2015/2014.
- مقري واجري سارة، آليات الدفع والتمويل في التجارة الخارجية وطرق تغطية مخاطرها، مذكرة مقدمة، لنيل شهادة الماستر في العلوم التجارية، تخصص مالية، دفعة 2011 .

- نرجس حشيشي، دور ضمانات البنوك الدولية في ترقية في ترقية التجارة الخارجية، مذكرة مكملة متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم التسيير، 2015/2014.

4-المجلات العلمية

- انتصار كاظم رشيد، تقييم تأثير المخاطر على اهداف وسلامة المشاريع الانشائية في العراق، المجلد 21، العدد 4، 2015.
- سعد علي حمود العنزي، عراك عبود عمير الدليمي، تأثير ادارة المخاطر وفوائدها في المنظمات: مدخل نظري تحليلي، مجلة جامعة الانبار للعلوم الاقتصادية والادارية، المجلد 7، العدد 13، 2015.
- سوسن رشيد محمد، علاء محسن، المخاطر المسببة للمطالبات والاجراءات التي يمكن اتباعها من اجل تجنبها أو تخفيضها الى اقل ما يمكن، مجلة، المجلد 20، العدد 10، 2014.
- عباس حمد يحيى التميمي، دور المدخل الاخلاقي في الابلاغ عن المخاطر - دراسة تطبيقية على عينة من الشركات المدرجة في سوق العراق للاوراق المالية، مجلة الكوت للعلوم الاقتصادية والادارية، العدد 17، 2015.
- عمر هاشم طه، دور سياسات منح الائتمان المصرفي في تقليل المخاطر وزيادة الارباح دراسة ميدانية في مصرف الشمال للتنمية والاستثمار، مجلة جامعة كركوك للعلوم الادارية والاقتصادية، المجلد 3، العدد 2، 2013.
- قارة ابتسام وآخرون، ادارة المخاطر المالية في التجارة الخارجية الجزائرية، مجلة المستقبل للدراسات الاقتصادية المعمقة، المجلد رقم 02، العدد 04، ديسمبر 2019.
- مريم آيت بارة، محمد صاري، تسيير خطر الصرف في المؤسسة الاقتصادية دراسة حالة شركة ارسلو ميتال فرع عنابة، مجلة الباحث، عدد 14، 2014.

5-القوانين

القانون التجاري الجزائري

6-المواقع الالكترونية

<https://www.qnb.com>

II-المواقع الاجنبية

- Ahmed Silem. jean – Marie Albert: Lexique d'économie –Dalloz – Paris –8ème édition –2004.
- Guarsuault Philippe, Primar Stephane, Les opérations bancaires à l'international, Banque- Editeur, Paris.
- Y. simon D. lautier C. morel , Finance Internationale 10 édition ,Edition ECONOMICA, France, 2009.

الملاحق

ملحق رقم 01: ضمان حسن التنفيذ


BANQUE EXTERIEURE D'ALGERIE
DIRECTION REGIONALE SUD
AGENCE D'EL OUED 094 TEL 032.14.10.60 FAX 032. 14.10.64

(COPIE ORIGINALE & UNIQUE)

CAUTION DE BONNE EXECUTION ET DE GARANTIE

Caution : 94--2021

Nous soussignés, Banque Extérieure d'Algérie, société par action, au Capital de D.A.

230.000.000.000,00, siège social 11 Bd. COLONEL AMIROUCHE ALGER représentée par Mr

MAAMOUNE ABDELMADJID Directeur d'agence d'El oued (code N° 94) cite 400 loges EL oued

Vu les clauses DU CONTRAT N°

Enter: MR/

ET:

Pour le montant de : Pour le projet :«

..... » Dispositions de articles 133 - 134 du décret présidentiel n° 15/247 du 16 Septembre 2015, Portant réglementation des marchés publics et des délégations de service public;

Emettons En faveur de: Une caution de bonne exécution de:

.....) Représentant 05% du montant sus vise qui couvre les risques D'inexécution ou d'exécution imparfaite et/ou incomplète par le titulaire du contrat en l'occurrence de:

..... Ses obligations contractuelles Nous nous engageons, sous réserves des dispositions de l'article 654 du code Civil, à effectuer le paiement des sommes dont le titulaire du contrat serait Débiteur au titre du contrat sus viser, à concurrence de la somme garantie Ci-dessus de

Nous nous engageons à effectuer à première demande de l'administration contractante

(.....) Sans pouvoir différer le paiement ou soulever des contestations, pour quelque motif que ce soit, jusqu'à concurrence de la somme garantie, le versement des sommes dont le titulaire

(.....) serait débiteur au titre du présent contrat. La présente caution est valable jusqu'à la réception provisoire des travaux, Fournitures ou services telle que prévue contractuellement des la réception

provisoire elle se transforme en Caution de garantie en vertu sera valable jusqu'à Main levée et en tout état de cause un mois après la date de réception définitive des travaux fournitures

ou services .Cette caution est délivrée uniquement pour le contrat de base susvisée ainsi que pour Tout autre avenant à l'exclusion de celui qui modifierait le montant du dit contrat Et/ou sa durée de validité et qui pourrait

avoir une incident quelconque sur la présente Caution sans accord préalable de la banque extérieure d'Algérie et la délivrance d'une Nouvelle caution correspondante.

La Banque Extérieure d'Algérie est déchargée de toute responsabilité quant aux

Modifications apportées au contra par les parties contractantes sans qu'elle En ait été avisée

Par écrit et avant signature de tout avenant au contra et Qu'elle ait pu apprécier les effets

Des modifications en cause. Bon pour caution à hauteur maximum

FAIT À EL OUED LE:

LE CHEF DE SERVICELE DIRECTEUR D'AGENCE

ملحق رقم 02: ضمان استرجاع التسبيق


BANQUE EXTERIEUR D'ALGERIE
DIRECTION REGIONALE SUD

AGENCE D'EL OUED 094 TEL 032.14.10.60 FAX 032.14.10.64

 (COPIE ORIGINALE & UNIQUE)
CAUTION DE SOUMISSION

REF : 094 –

Nous soussignés Banque Extérieure d'Algérie Agence El Oued représentant par son directeur Mr : MAAMOUNE ABDELMADJID, agissant en qualité de mandataire de la Banque Extérieure d'Algérie. Société par action au capital de DA 230.000.000.000,00, dont le siège social est situé au 11 BLD Amirouche -Alger

1°) Certifions que la Banque Extérieure d'Algérie est agréée d'office avec dispense de cautionnement pour garantir la soumission proposée, en application de décret présidentiel N°10/236 du 07/10/2010. Article 45 modifié et complété par le décret présidentiel N°03/301 du 11/09/2003.

2°) Déclarons que la Banque Extérieure d'Algérie se porte caution personnelle est solidaire de

Pour le montant de:

Passé avec:

Pour l'objet:

3°) Cette garantie couvre les risques d'inexécution ou d'exécutions incomplète et ou imparfaite par le titulaire du marché est exécutoire à première demande en l'occurrence:

4°) La Banque extérieure d'Algérie s'engage à effectuer, sous réserve des dispositions de l'article 654 du code civil sur ordre de l'administration contractante. Le versement des sommes dont le titulaire serait débiteur au titre du marché et ce, jusqu'à concurrence de la somme garantie ci-dessus.

La présente garantie est valable jusqu'à main levée et ce dans les conditions de l'article 45 du décret présidentiel 10/236 du 07/10/2010, modifié et complété par le décret présidentiel N° 03/301 du 11/09/2003 portant code des marchés publics.

Bon pour caution à hauteur de

Fait à EL OUED LE :

Chef de Service
Le Directeur d'Agence

المحلق 03 : الضمان التعهدي

**BANQUE EXTERIEUR D'ALGERIE****DIRECTION REGIONALE SUD****AGENCE D'EL OUED 094 TEL 032.14.10.60 FAX 032. 14.10.64****(COPIE ORIGINALE & UNIQUE)****CAUTION DE SOUMISSION**

REF :

Nous soussignés Banque Extérieure d'Algérie Agence El Oued représentant par son directeur Mr : MAAMOUNE ABDELMADJID, agissant en qualité de mandataire de la Banque Extérieure d'Algérie. Société par action au capital de DA 230.000.000.000,00, dont le siège social est situé au 11 BLD Amirouche -Alger

1°) Certifions que la Banque Extérieure d'Algérie est agréée d'office avec dispense de cautionnement pour garantir la soumission proposée, en application de décret présidentiel n° 15/247 du 16 Septembre 2015, Portant réglementation des marchés publics et des délégations de service public.

2°) Déclarons que la Banque Extérieure d'Algérie se porte caution personnelle est solidaire de :

Pour le montant de:

Passé avec:

Pour l'objet :

3°) Cette garantie couvre les risques d'inexécution ou d'exécutions incomplète et ou imparfaite par le titulaire du marché est exécutoire à première demande en l'occurrence :

4°) La Banque extérieure d'Algérie s'engage à effectuer, sous réserve des dispositions de l'article 654 du code civil sur ordre de l'administration contractante. Le versement des sommes dont le titulaire serait débiteur au titre du marché et ce, jusqu'à concurrence de la somme garantie ci-dessus.

La présente garantie est valable jusqu'à main levée et ce dans les conditions de l'article 45 du décret présidentiel n° 15/247 du 16 Septembre 2015, Portant réglementation des marchés publics et des délégations de service public.

Bon pour caution à hauteur de

Fait à EL OUED LE :

Chef de ServiceLe Directeur d'Agence